



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

تراثنا

تراثنا

من كل البيوت  لعله الذات

طبع - طبع دار المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس
صادر عن دار المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
الطبعة الأولى - طبعة موسوعية - طبعة موسوعية - طبعة موسوعية
من المطبوعات التي تتناول مجمل محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع
لذلك فهو يناسب كل من يهتم بمعرفة محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع
ما يزيد عن 1000 كتاب في المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
ذلك طبقاً لما يدور في المطبوعات والنشر والتوزيع
هذا المنشور يوضح محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع
حيث يذكر فيه كل المطبوعات والنشر والتوزيع التي تصدر في لبنان
من المطبوعات والنشر والتوزيع التي تصدر في لبنان
ذلك طبقاً لما يدور في المطبوعات والنشر والتوزيع
هذا المنشور يوضح محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع

طبع - طبع دار المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
صادر عن دار المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
الطبعة الأولى - طبعة موسوعية - طبعة موسوعية - طبعة موسوعية
من المطبوعات التي تتناول مجمل محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع
لذلك فهو يناسب كل من يهتم بمعرفة محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع
لذلك فهو يناسب كل من يهتم بمعرفة محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع
ما يزيد عن 1000 كتاب في المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
ذلك طبقاً لما يدور في المطبوعات والنشر والتوزيع
ما يزيد عن 1000 كتاب في المطبوعات والنشر والتوزيع - طرابلس - لبنان
ذلك طبقاً لما يدور في المطبوعات والنشر والتوزيع
هذا المنشور يوضح محتوى المطبوعات والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مجلة تراثنا

كاتب:

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث

نشرت في الطباعة:

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
6	تراث المجلد 27
6	هوية الكتاب
6	اشارة
6	الفهرس
12	قراءة في كتاب التوحيد
12	الدكتور الشيخ عبدالهادى الفضلى
41	السيد على الحسيني الميلانى
112	عبدالجبار الرفاعى
153	السيد على حسن مطر
168	السيد هاشم محمد الشخص
191	تحقيق : السيد محمد على الحكيم
276	من أبناء التراث
301	تعريف مركز

هوية الكتاب

المؤلف: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث _ قم

الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث _ قم

الطبعة: ٠

الموضوع : مجلة تراثنا

تاريخ النشر : ١٤١٢ هـ_ق

الصفحات: ٢٥٤

ص: ١

اشارة

الفهرس

قراءة في كتاب التوحيد.

7 الدكتور الشيخ عبدالهادى الفضلى

* من الأحاديث الموضعية (7) :

* أحاديث مقلوبة في مناقب الصحابة.

36 السيد على الحسيني الميلانى

* الإمامة : تعريف بمصادر الإمامة في التراث الشيعي (10).

105 عبدالجبار الرفاعي

ص: 2

*الاسم في اللغة والاصطلاح النحوي.

126 السيد على حسن مطر

*من التراث الأدبي المنسي في الأحساء.

*السيد شرف الموسوى.

142 السيد هاشم محمد الشخص

*من ذخائر التراث :

*المقنع في الغيبة ، والزيادة المكملة له _ للسيد الأجل الشرييف المرتضى.

155 تحقيق : السيد محمد على الحكيم

*من أبناء التراث..... 239

====

1 صورة الغلاف : نموذج من مخطوطة المقنع في الغيبة للسيد الأجل الشرييف المرتضى ، المتوفى سنة 436 هـ ، المنشور في هذا العدد مع الزيادة المكملة له ، ص 155 _ 238.

ص: 3

قراءة في كتاب التوحيد

الدكتور الشيخ عبد الهادي الفضلي

الكتاب بعنوان «التوحيد» من تأليف الدكتور صالح الفوزان ، نشر هذا العام 1412 هـ 1991 م.

عقد الباب الأول منه ل (الانحراف في حياة البشرية) بعرض لمحة تاريخية عن الفكر والالحاد والشرك والنفاق.

والباب الثاني منه في (أقوال وأفعال تنافي التوحيد أو تنقصه).

عرض لها ضمن الفصول التالية :

1 _ ادعاء علم الغيب قى قراءة الكف والفنجان والتجميم وغيرها.

2 _ السحر والكهانة والعرفة.

3 _ تقديم القرابين والنذور والهدايا للمزارات والقبور وتعظيمها.

4 _ تعظيم التماشيل والنصب التذكارية.

5 _ الاستهزاء بالدين والاستهانة بحرماته.

6 _ الحكم بغير ما أنزل الله.

7 _ ادعاء حق التشريع والتحليل والتحريم.

8 _ الانتداء إلى المذاهب الإلحادية والأحزاب الجاهلية.

9 _ النظرة المادية للحياة.

الدكتور الشيخ عبد الهادي الفضلي

ص: 7

10_ التمام والرقى.

11_ الحلف بغير الله والتسلل والاستعانة بالملائكة دون الله.

وكان الباب الثالث (في بيان ما يجب اعتقاده في الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وصحابته).

من خلال الفصول التالية :

1_ في وجوب محبة الرسول وتعظيمه والنهي عن الغلو ، والاطراء في مدحه وبيان منزلته.

2_ في وجوب طاعته والاقتداء به.

3_ في مشروعية الصلاة والسلام عليه.

4_ في فضل أهل البيت وما يجب لهم من غير جفاء ولا غلو.

5_ في فضل الصحابة وما يجب اعتقاده فيهم ، ومذهب أهل السنة والجماعة فيما حدد بينهم.

6_ في النهي عن سب الصحابة وأئمة الهدى.

وجاء الباب الرابع _ وهو الأخير _ (في البدع) ، ويتضمن الفصول التالية :

1_ تعريف البدعة ، أنواعها ، أحكامها.

2_ ظهور البدع في حياة المسلمين ، والأسباب التي أدت إليها.

3_ موقف الأمة الإسلامية من المبتدةعة ، ومنهج أهل السنة والجماعة في الرد عليهم.

4_ في الكلام على نماذج من البدع المعاصرة ، وهي :

أ_ الاحتفال بالمولود النبوى.

ب_ التبرك بالأماكن والآثار والأموات ونحو ذلك.

ج_ البدع في مجال العبادات والتقرب إلى الله.

ونهج فيه مؤلفه في تناوله الموضوعات المذكورة المنهج السلفي ، فحاكم في صوئه ، وحكم على هديه.

قرأته _ فيما أقرأ من كتب تصل إلى أو أصل إليها _ فقدررت في مؤلفه الكريم غيرته على الإسلام ، وأكترت محاولاته الخيرة في الدفاع عنه بتعريفه المذاهب القديمة والحديثة التي تخالف الإسلام أو تختلف معه كلياً أو جزئياً.

وهذا ما كنا نرغب في أن يكون من جميع الكتاب المسلمين ، لأن الدفاع عن العقيدة واجب ديني وحق قانوني.

إلا أنه لفت نظرى فيه شيئاً استوقفانى عندهما طويلاً ، فأحببت أن أوضحهما أكثر ، لعل فيهما ما لم يطلع عليه سعادة الدكتور الفوزان ، أو كان شئ من محتوياتهما مقللاً أمامه ، لأنه لا يملك الخلفيات الثقافية التي تحمل مفاتيح الأقوال ، وهما :

1 _ حكمه بالبدعة على مسائل اجتهادية في خصوص ما يخالف رأيه ، بما يلزم منه تكفير المسلمين الذين لا يرون رأيه ، كالاحتفال بالمولى النبوى الشريف.

2 _ اعتباره التشيع من المذاهب الطارئة على الإسلام دون أن يستند إلى دليل صحيح صريح ، سوى ما نقله من فتوى بعض المشايخ من أنه نشأ بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان ، والكل يعلم أن الفتوى إذا لا تدعم بدلائلها لا تصلح لأن يستدل بها ولا بدأ بالموضوع الثاني لما له من أهمية ، وبخاصة في مجال ما يقال عن نشوء المذاهب الإسلامية.

نشأة التشيع

إن من المسلمات في تاريخ التشريع الإسلامي أن نفراً من الصحابة كانوا يجتهدون إلى جانب محاولة استفادة الحكم من الكتاب والسنّة في استخدام رأيهم الخاص بتعريف المصلحة ووضع الحكم وفق متطلباتها ، وهو ما عرف في المصطلح الفقهى بـ (اجتهاد الرأى) ، ويقابله - كما هو معلوم - (اجتهاد النص) ويعنى محاولة معرفة الحكم الشرعى من خلال النص الشرعى ، آية أو رواية.

وكان من أبرز أولئك الصحابة الذين عرّفوا بـ (اجتهاد الرأى) - إن لم يكن

أبرزهم على الإطلاق _ الخليفة عمر بن الخطاب.

وكان أبرز من اعتمد النص وحده ولم يرجع إلى الرأى بحال من الأحوال الإمام على بن أبي طالب عليه السلام.

ولإثبات هذا وتوثيقه أقل بعض النصوص التاريخية التى تعرب عنه : _ قال أحمد أمين فى كتابه «فجر الإسلام» ط 11 _ نشر دار الكتاب العربي بيروت ، سنة 1979 م ، فى الصفحة 236 :

«وعلى الجملة : فقد كان كثير من الصحابة يرى أن يستعمل الرأى حيث لا نص من كتاب ولا سنة».

_ وقال فى الصفحة 237 :

(ولعل عمر بن الخطاب كان أظهر الصحابة فى هذا الباب ، وهو استعمال (الرأى) فقد روى عنه الشئ الكثير).

_ وقال فى الصفحة 238 :

(بل يظهر لى أن عمر كان يستعمل الرأى فى أوسع من المعنى الذى ذكرنا ، ذلك ، أن ما ذكرنا هو استعمال الرأى حيث لا نص من كتاب ولا سنة ، ولكن نرى عمر سار أبعد من ذلك ، فكان يجتهد فى تعرف المصلحة التى لأجلها كانت الآية أو الحديث ، ثم يسترشد بتلك المصلحة فى أحکامه ، وهو أقرب شئ إلى ما يعبر عنه الآن بالاسترشاد بروح القانون لا بحرفيته»).

_ وقال فى الصفحة 240 :

«وعلى كل حال وجد العمل بالرأى ، ونقل عن كثير من كبار الصحابة قضايا أفتوا فيها برأيهم ، كأبي بكر وعمر وزيد بن ثابت وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل ، وكان حامل لواء هذه المدرسة أو هذا المذهب _ فيما نرى _ عمر بن الخطاب».

_ وقال الشيخ ابن تيمية (مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ، ط. إدارة المساحة العسكرية بالقاهرة ، سنة 1404 هـ) ج 19 ص 285 :

ص: 10

«كان الإمام أحمد يقول : إنه ما من مسألة يسأل عنها إلا وقد تكلم الصحابة فيها أو في نظيرها ، والصحابة كانوا يحتجون في عامة مسائلهم بالنصوص ، كما هو مشهور عنهم ، وكانوا يجتهدون برأيهم ، ويتكلمون بالرأي ، ويحتجون بالقياس الصحيح أيضاً».

— وفي مقدمة (موسوعة فقه أبي بكر الصديق ، للدكتور محمد رواس قلعة جى ، ط 1 ، نشر دار الفكر بدمشق ، 1403 هـ 1983 م) ص 10

«فقد كان فقهاء الصحابة لا يعدلون عما اتفق عليه أبو بكر وعمر ، فعن عبد الله بن أبي يزيد قال : كان عبد الله بن مسعود إذا سئل عن سئ و كان في القرآن والسنة قال به ، وإن قال به أبو بكر وعمر ، فإن لم يكن قال برأيه».

— وفي مقدمة (موسوعة فقه إبراهيم النخعي ، للدكتور محمد رواس قلعة جى ، ط 1 ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة 1399 هـ 1979 م) ج 1 ص 127 :

«إن الأستاذ الأول لمدرسة الرأى هو عمر بن الخطاب ، لأنه واجه من الأمور المحتاجة إلى التشريع ما لم يواجهه خليفة قبله ولا بعده! فهو الذي على يديه فتحت الفتوح ومصرت الأمصار وخضعت الأمم المتمدنة من فارس والروم لحكم الإسلام».

— وفي كتاب (الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي) ، لمحمد بن الحسن الحجوى الشاعلى الفاسى ، تعليق عبد العزيز بن عبد الفتاح القارى ، ط 1 ، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، سنة 1396 هـ 1 ص 370 _ نقلًا عن كتاب الليث بن سعد ، لمالك بن أنس - :

«فإن كثيرا من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد في سبيل الله ابتغاء مرضاة الله فجندوا الأجناد ، واجتمع إليهم الناس ، فأظهروا بين ظهاريهم كتاب الله وسنة نبيه ولم يكتموهم شيئاً علموه.

وكان في كل جند منهم طائفة يعلمون كتاب الله وسنة نبيه ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسره لهم القرآن والسنة ، وتقدمهم عليه أبو بكر وعمر وعثمان الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم!».

— ويقول الشهيد الصدر في تصديره لكتاب (تاريخ الإمامية وأسلافهم من الشيعة منذ نشأة التشيع حتى مطلع القرن الرابع الهجري ، للدكتور عبد الله فياض ، ط. مطبعة أسعد بيغداد ، سنة 1970 م) ص 21 :

«وقد قدر لهذا الاتجاه (يعنى اتجاه الرأى) ممثليون جريئون من كبار الصحابة ، من قبيل عمر بن الخطاب ، الذى ناقش الرسول واجتهد فى مواضع عديدة خلافاً للنص ، إيماناً منه بجواز ذلك ما دام يرى أنه لم يخطئ المصلحة فى اجتهاده!

وبهذا الصدد يمكننا أن نلاحظ موقفه من صلح الحديبية ، واحتجاجه على هذا الصلح ، موقفه من الأذان وتصرفه فيه بإسقاط (حى على خير العمل).

وموقفه من النبي حين شرع متعة الحج ، إلى غير ذلك من مواقفه الاجتهادية.

وقد انعكس كلا الاتجاهين (اتجاه الرأى واتجاه النص) في مجلس الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في آخر يوم من أيام حياته ، فقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس : قال : لما حضر رسول الله وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال النبي : هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بهـ، فقال عمر : إن النبي قد غالبـ عليه الوجع وعندكم القرآن ، حسبـنا كتاب الله ، فاختـلـفـ أهلـ الـبيـتـ فـاخـتـصـمـواـ ،ـ مـنـهـمـ مـنـ يـقـولـ :ـ قـرـبـواـ يـكـتبـ لـكـمـ النـبـيـ كـتـابـ لـنـ تـضـلـواـ بـعـدـهـ ،ـ وـمـنـهـمـ مـنـ يـقـولـ مـاـ قـالـ عـمـرـ ،ـ فـلـمـ أـكـثـرـواـ اللـغـوـ وـالـخـلـافـ عـنـدـ النـبـيـ قـالـ لـهـمـ :ـ قـوـمـواـ .[\(1\)](#)

وهذه الواقعـةـ وـحدـهاـ كـافـيـةـ لـلـتـدـلـيـلـ عـلـىـ عـمـقـ الـاتـجـاهـينـ وـمـدـىـ التـاقـضـ وـالـصـرـاعـ بـيـنـهـماـ.ـ وـيـمـكـنـ أـنـ نـضـيـفـ إـلـيـهـاـ لـتـصـوـيـرـ عـمـقـ الـاتـجـاهـ الـاجـتـهـادـيـ وـرـسـوـخـهـ

ص: 12

1 - وفي نسخة صحيح البخاري طبع المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر سنة 1314 هـ ، وطبعـةـ إـدـارـةـ الطـبـاعـةـ المنـيـرـيـةـ سـنـةـ 1348 هـ.ـ الحديثـ 55ـ منـ كـتـابـ الـعـلـمـ بـابـ كـتـابـ الـعـلـمـ :ـ «ـ حـدـثـنـاـ يـحـيـيـ بـنـ سـلـيـمـانـ ،ـ قـالـ :ـ حـدـثـنـاـ اـبـنـ وـهـبـ ،ـ قـالـ :ـ أـخـبـرـنـيـ يـونـ؟ـ 1ـ.ـ عـنـ اـبـنـ شـهـابـ ،ـ عـنـ عـبـيـدـ اللـهـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ ،ـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ ،ـ قـالـ :ـ لـمـ اـشـتـدـ بـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـجـعـهـ قـالـ :ـ اـئـتـنـيـ بـكـتـابـ أـكـتـبـ لـكـمـ كـتـابـ لـاـ تـضـلـواـ بـعـدـهـ.ـ قـالـ عـمـرـ :ـ إـنـ النـبـيـ غـلـبـهـ الـوـجـ؟ـ 1ـ.ـ وـعـنـدـنـاـ كـتـابـ اللـهـ حـسـبـنـاـ!ـ فـاـخـتـلـفـواـ وـكـثـرـ الـلـغـطـ ،ـ قـالـ :ـ قـوـمـواـعـنـىـ ،ـ وـلـاـ يـنـبـغـىـ عـنـدـيـ التـنـازـعـ ،ـ فـخـرـجـ اـبـنـ عـبـاسـ يـقـولـ :ـ إـنـ الرـزـيـةـ كـلـ الرـزـيـةـ مـاـ حـالـ بـيـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ وـبـيـنـ كـتـابـهـ»ـ.

ما حصل من نزاع وخلاف بين الصحابة حول تأمير أسامة بن زيد على الجيش بالرغم من النص النبوى الصريح على ذلك ، حتى خرج الرسول صلى الله عليه وآلہ وسلم وهو مريض فخطب الناس ، وقال : أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم فى تأمير أسامة؟! ولكن طعتم فى تأميري أسامة لقد طعتم فى تأميري أيه من قبله ، وأيم الله إن كان لخليقا بالإمارة وإن ابنه من بعده لخليق بها».

ومما يصلح تعليقا على ما تقدم ما جاء في كتاب (أعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية ، تعليق طه عبد الرؤوف سعد ، ط دار الجيل بيروت). ج 1 ص 51 ، تحت عنوان (النهى عن التقدم بين يدي الله ورسوله) :

«و قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم) أى لا تقولوا حتى يقول ، ولا تأمرموا حتى يأمر ، ولا تقتوا حتى يفتى ، ولا تقطعوا أمرا حتى يكون هو الذى يحكم فيه ويمضيه ، روى على بن أبي طلحة عن ابن عباس (رضي الله عنه) : (لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة) ، وروى العوفى عنه قال : (نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه).

والقول الجامع في معنى الآية : لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل أن يقول رسول الله صلى الله عليه (وآلہ وسلم أو يفعل) .

وأذكر هنا مسألتين لاجتهاد الرأى توضيحا لمفهومه وتمثيلا له ، وهما :

1_ جاء في (كتاب _ فقه السنة ، للشيخ سيد سابق ، ط دار الكتاب العربي - بيروت) ج 1 ص 389 : «وذهب الأحناف إلى أن سهم المؤلفة قلوبهم قد سقط بإعزاز الله لدينه ، فقد جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حabis وعباس بن موداس وطلبوا من أبي بكر نسبهم ، فكتب لهم بها ، و جاءوا إلى عمر وأعطوه الخط فأبى ومزقه وقال : هذا شئ كان النبي صلى الله عليه وآلہ وسلم يعطيكموه تأليفا لكم على الإسلام ، والآن قد أعز الله الإسلام وأغنى عنكم فإن ثبتتم على الإسلام ، وإلا فيينا وبينكم السيف (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) ، فرجعوا إلى أبي بكر فقالوا : الخليفة أنت أم عمر؟! بذلت لنا الخط فمزقه عمر ، فقال : هو إن شاء!

قالوا (يعنى الأحناف) : إن أبا بكر وافق عمر ، ولم ينكر أحد من الصحابة ، كما أنه لم ينقل عن عثمان وعلى أنهمما أعطيا أحدا من هذا الصنف.

ويجابت عن هذا :

بأن هذا اجتهاد من عمر ، وأنه رأى أنه ليس من المصلحة إعطاء هؤلاء بعد أن ثبت الإسلام فى أقوامهم ، وأنه لا ضرر يخشى من ارتداهم عن الإسلام ، وكون عثمان ، وعلى لم يعطيا أحدا من هذا الصنف لا يدل على ما ذهبوا إليه من سقوط سهم المؤلفة قلوبهم ، فقد يكون ذلك لعدم وجود الحاجة إلى أحد من الكفار ، وهذا لا ينافي ثبوته لمن أحتج إليه من الأئمة.

على أن العمدة فى الاستدلال هو الكتاب والسنة ، فهما المرجع الذى لا يجوز العدول عنه بحال».

2_ جاء فى كتاب (فقه عمر بن الخطاب موازنا بفقه أشهر المجتهدین ، للدكتور رویعی بن راجح الرحیلی ، ط 1 ، نشر دار الغرب الاسلامی ببیروت سنة 1403ھ) ج 1 ص 85 وما بعدها.

«روى مسلم وغيره عن أبي نصرة ، قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال : على يدى دار الحديث ، تمعتنا مع رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم فلما قام عمر قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازله ، فأتموا الحج والعمرمة لله كما أمركم الله وأبتو نكاح هذه النساء ، فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة.

وروى عبد الرزاق عن عطاء ، قال : لأول من سمعت منه المتوعة صفوان بن يعلى قال : أخبرنى أبي يعلى أن معاوية استمتع بامرأة بالطائف فأنكرت ذلك عليه ، فدخلنا على ابن عباس فذكر له بعضنا ، فقال : نعم ، فلم يقر في نفسى حتى قدم جابر بن عبد الله فجئنا في منزله فسألته القوم عن أشياء ، ثم ذكروا له المتوعة ، فقال : نعم ، استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وأبى بكر وعمر ، حتى إذا

كان في أواخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حرث بامرأة سماها جابر فنسيتها فحملت المرأة، فبلغ ذلك عمر، فدعاه فسألها، فقالت : نعم ، قال : من أشهد؟ قال عطاء : لا أدرى أقالت : أمى أم ولديها ، قال : فهلا غيرهما ، قال : خشى أن يكون دغلا الآخر»[\(1\)](#).

وفي ص 95 منه : «واشتهر عن ابن عباس رضي الله عنه إياحتها ، وقال : ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولو لا نهى عنها ما اضطر إلى الزنى إلا شقى».

وفي (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) ج 20 ص 215 و 251 :

«وقد كان بعض الناس يناظر ابن عباس في المتعة ، فقال له : قال أبو بكر وعمر ، فقال ابن عباس : يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول : قال رسول الله ، وتقولون : قال أبو بكر وعمر».

«وكذلك ابن عمر لما سأله عنها فأمر بها ، فعارضوا بقول عمر ، فيبين لهم أن عمر لم يرد ما يقولونه فألحوا عليه ، فقال لهم : أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أحق أن يتبع أم أمر عمر؟».

ومن الوثائق التاريخية التي تشير إلى هذين الاتجاهين (الرأي والنص) ما قاله ابن أبي الحميد في (شرح نهج البلاغة ، ط ، مصر الأولى) ج 10 ص 572 وهو يقارن بين سياسى على وعمر ، وسياستى على ومعاوية ونصه :

«إعلم أن السائس لا يتمكن من السياسة البالغة إلا إذا كان يعمل برأيه وبما يرى فيه صلاح ملكه وتمهيد أمره وتوطيد قاعده ، سواء وافق الشريعة أو لم يوافقها ، ومتى لم ي العمل في السياسة والتدبیر بموجب ما قلناه ، وإلا ف بعيد أن ينتظم أمره أو يستوثق حاله.

ص: 15

1-1. الدغل : الاغتيال ، والآخر : الأبعد.

وأمير المؤمنين كان مقيداً بقيود الشريعة ، مدفوعاً إلى أتباعها ، ورفض ما يصلاح اعتماده من آراء الحرب والكيد والتدبیر إذا لم يكن للشرع موافقا ، فلم تكن قاعدته في خلافته قاعدة غيره من لم يتزمن بذلك ، ولستنا بهذا القول زارين على عمر بن الخطاب ولا ناسين إليه ما هو منزه عنه ، ولكنـه كان مجتهداً يعمل بالقياس والاستحسان ، والمصالح المرسلة ، ويرى تخصيص عمومات النص بالآراء ، وبالاستباط من أصول تقتضي خلاف ما يقتضيه عموم النصوص ، ويکید خصمـه ، ويأمر أمراءـه بالکید والـحـيلة ، ويؤدب بالـدرـة والـسوـط من يغلـب عـلـى ظـنهـ أنه يستوجب ذلك ، ويـصـفـ عنـ آخـرـينـ قدـ اـجـتـرـمـواـ ماـ يـسـتـحـقـونـ بـهـ التـأدـيبـ ، كلـ ذـلـكـ بـقـوـةـ اـجـتـهـادـهـ وـمـاـ يـؤـدـيـهـ إـلـيـ نـظـرهـ.

ولم يكن أمير المؤمنين عليه السلام يرى ذلك ، وكان يقف مع النصوص والظواهر ، ولا يتعداها إلى الاجتهاد والأقیسة ، ويطبق أمور الدنيا على الدين ، ويسوق الكل مساقاً واحداً ، ولا يضع ولا يرفع إلا بالكتاب والنص .

فاختلت طرائقـاهـماـ فـىـ الخـلـافـةـ وـالـسـيـاسـةـ».

وفي ص 578 من المصدر نفسه ، نقل ابن أبي الحميد عن الباحث فقال :

«قال أبو عثمان : وربما رأيت بعض من يظن بنفسه العقل والتحصيل والفهم والتميـز وهو من العامة ويظن أنه من الخاصة ، يزعم أن معاوية كان أبعد غورا وأصح فكرا وأجدد رؤية وأدق غاية وأدق مسلكا ، وليس الأمر كذلك ، وسأومي إليك بجملة تعرف بها موضع غلطـهـ والمـكانـ الذـىـ دـخـلـ عـلـيـهـ الخـطاـ منـ قبلـهـ :

كان عينـاهـ عليهـ السلامـ لاـ يـسـتـعـملـ فـىـ حـربـهـ إـلـاـ مـاـ وـافـقـ الـكتـابـ وـالـسـنـةـ ، وـكـانـ مـعـاوـيـةـ يـسـتـعـملـ خـلـافـ الـكتـابـ وـالـسـنـةـ كـمـاـ يـسـتـعـملـ الـكتـابـ وـالـسـنـةـ»!

وبعد هذا نستطيع أن نطلق على أصحاب اتجاه النص (مدرسة أهل البيت) ورأينا أن رأسها كان علياً عليه السلام.

وأن نطلق على أصحاب اتجاه الرأي (مدرسة الصحابة) ورأينا أن رأسها كان عمر.

ويرجع هذا الاختلاف بين هاتين المدرستين الاسلاميتين الفكرتين في المنهج العلمي الذي التزمته كل واحدة منها ، إلى وفرة النصوص الشرعية بالكمية الكافية لتزويد أتباع المدرسة بما يحتاجون إليه في مجال معرفة الأحكام عند مدرسة أهل البيت ، وعدم توفرها بالكمية الكافية لذلک في مدرسة الصحابة ، وذلك أن الإمام علياً كان يدون ويكتب أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولاً بأول ، في كتاب عرف عند الأئمة من أبنائه باسم (كتاب على).

بينما منع الخليفة عمر من تدوين الحديث وكتابته ، واستمر هذا المنع حتى أيام الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز حيث أمر بتدوين الحديث.

وامتد وضع المدرستين المذكورتين على هذا حتى عهد معاوية بن أبي سفيان حيث تحولتا إلى طائفتين : طائفة السنة وطائفة الشيعة .
إذ لم يؤثر تاريخياً مدة حكم الخلفاء الراشدين أن أطلق اسم السنة على الفرقة المعروفة بهذا الاسم ، كما أنه لم يرو أن استعمل اسم الشيعة كعلم واسم رسمي لتابع أهل البيت.

وممن ألمح إلى هذا الشيخ الأنطاكي في كتابه «لماذا اخترت مذهب الشيعة _ مذهب أهل البيت ، ط. 3) ص 135 _ 136 ، قال : «وقد سمى معاوية نفسه ومن إليه ب (أهل السنة والجماعة) ...».

ويرى النوبختي في كتابه «فرق الشيعة» أن تحول المدرستين إلى طائفتين كان في عهد على ومعاوية وإطلاق الاسمين كان في عهد بنى العباس ، يقول : «بعد مقتل عثمان وقيام معاوية وأتباعه في وجه على بن أبي طالب وإظهاره الطلب بدم عثمان واستعماله عدداً عظيماً من المسلمين إلى ذلك ، صار أتباعه يعرفون ب (العثمانية) وهم من يوالون عثمان ويزرون من على !

أما من يوالونهما فلا يطلق عليهم اسم العثمانية.

وصار أتباع على يعرفون ب (العلوية) مع بقاء إطلاق اسم الشيعة عليهم.

واستمر ذلك مدة ملك بنى أمية.

وفي دولة بنى العباس نسخ اسم العلوية والعتمنية وصار فى المسلمين اسم (الشيعة) و (أهل السنة) إلى يومنا هذا»⁽¹⁾.

من هذا نتبين أن التشيع فى نشوئه كان مع التسنن جنبا إلى جنب.

ومنه نفهم أيضاً أن كلاً منهما بدأ وجوده في عصر الرسالة وبشكل منهج علمي ثم تحول إلى مدرسة فكرية ، ومن بعد ذلك ، وفي عهد بنى أمية تحولا إلى طائفتين.

وهذا يعني أن التشيع ليس ظرائعا على الإسلام ، وهى المفارقة التاريخية التي وقع فيها الكثيرون ممن أرخ لنشوء المذاهب الإسلامية غير السننية.

وقد تبنى أهل البيت مدرسة أبيهم الإمام على عليه السلام منهجاً ومادة ، وهى في واقعها – كما رأينا – امتداد طبيعي للمدرسة الإسلامية الأولى مضموناً وشكلًا ، كما أنهم لم يكونوا مجتهدين ، وإنما كانوا رواة لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو ما أعرب عنه العلماء الشيعة ومن قبلهم الأئمة .

يقول شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي في كتابه (تلخيص الشافى ، ط. النجف) ج 1 ص 253 : «الإمام لا يكون عالماً بشئ من الأحكام إلا من جهة الرسول وأخذ ذلك من جهة».

وفي كتاب (بحار الأنوار) للمحدث المجلسي ج 2 ص 148 من الطبعة الحروفية : «عن جابر ، قال : قلت لأبي جعفر (الباقر عليه السلام) : إذا حدثتني بحديث ما سنه لي؟ فقال : حدثني أبي عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن جبريل عن الله عزوجل ، وكل ما أحدثك بهذا الإسناد».

– وعن جابر أيضاً عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أيضاً ، قال : يا جابر ، إنما لو كنا نحدثكم برأينا وهوانا لكننا من الهالكين ، ولكننا نحدثكم بأحاديث نكتنها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يكتن هؤلاء ذهبهم وفضتهم .

ص: 18

1 - انظر : الحقائق الخفية عن الشيعة الفاطمية والاثني عشرية ، إعداد وتقديم محمد حسن الأعظمي ، نشر الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر بالقاهرة ، سنة 1970 م ، ص 199.

— وفي رواية أخرى : ولكننا نفتيهم بأثار من رسول الله وأصول علم عندنا ، نتوارثها كابرا عن كابر.

— وفي رواية الفضل عن الإمام الباقر عليه السلام أيضا ، قال : لو أنا حدثنا برأينا ضللنا كما ضل من كان قبلنا ، ولكننا حدثنا ببينة من ربنا بينها لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم فيبينها لنا.

— وفي رواية عن الإمام الصادق عليه السلام : مهما أجبتك فيه بشئ فهو عن رسول الله ، لسنا نقول برأينا من شئ.

إلى كثير من أمثال هذه الروايات.

وهذا هو الذي ألزمنا باتباع أهل البيت وأخذ الأحكام الشرعية عنهم ، مضافا إليه :

1 _ حديث الثقلين :

ونصه كما في رواية الترمذى في صحيحه : «عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : إنـي تارـك فـيـکم ما إـن تـمسـكـتم بـه لـن تـضـلـلـوـا بـعـدـى ، أحـدـهـمـا أـعـظـمـا مـنـ الـآخر : كـتـابـ اللـهـ ، حـبـلـ مـمـدـودـ مـنـ السـمـاءـ إـلـىـ الـأـرـضـ ، وـعـرـتـىـ أـهـلـ بـيـتـىـ ، ولـنـ يـتـفـرـقـاـ حـتـىـ يـرـدـاـ عـلـىـ الـحـوـضـ ، فـانـظـرـوـاـ كـيـفـ تـخـلـفـوـنـىـ فـيـهـمـاـ» [\(1\)](#).

ومفاده :

1 _ اقتران العترة الطاهرة بالقرآن الكريم ، بمعنى فهمهم له وعلمهم به.

2 _ إن التمسك بالكتاب والعترة معا يعصى من الضلال ، بمعنى أن الالتزام بهدى القرآن ، وبهدي السنة المأخوذة عن طريق أهل البيت تعطى الإنسان المناعة من أن يقع في الضلال.

3 _ حرمة التقدم عليهم ، وحرمة الابتعاد عنهم ، لأن ذلك يوقع في التهلكة

ص: 19

1- أظر أيضا : صحيح سنن الترمذى ، ط 10 نشر مكتب التربية العربى لدول الخليج – الرياض سنة 1408 هجرية – 1988 م ، ج 3 ص 227 رقم الحديث 2980 معقاب (صحيح).

4_ عدم افتراق العترة عن الكتاب ، بمعنى ارتباطهم به علماً و عملاً ، واستمرار سنتهم _ لأنها سنة النبي _ عديلة القرآن إلى يوم القيمة.

يقول ابن حجر : «الحاصل أن الحث وقع على التمسك بالكتاب وبالسنة وبالعلماء بهما من أهل البيت.

ويستفاد من مجموع ذلك بقاء الأمور الثلاثة إلى قيام الساعة [\(1\)](#).

5_ أعلمية أهل البيت عليهم السلام.

وليس هناك ما هو أح祸 للدين وأعذر في الموقف يوم الحساب من اتباع الأعلم.

هذا هو حديث الثقلين في مفادة دلالته ، فمن أخذ به أخذ بالحبيطة لدينه ، وأعذر لله في مسؤوليته ، وأبراً أمام الحق ذمته ، (ذلك هدى الله يهدى به من يشاء) (والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) .

2_ حديث السفينة :

ونصه _ كما في رواية الحاكم في المستدرك 3 / 150 ط. دار الفكر بيروت 1398 هـ 1978 م : «بإسناده عن خش الكنانى ، قال : سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقول _ وهو آخذ بباب الكعبة _ : من عرفني فأنا من عرفني ، ومن أنكرنى فأنا أبو ذر سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من قومه ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق».

3_ حديث الأمان :

ونصه _ كما في رواية الحاكم في المستدرك 3 / 149 : «عن ابن عباس رضي الله

ص: 20

1-1. أنظر : دلائل الصدق 2 / 306

عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق ، وأهل بيتي أمان لأمني من الاختلاف ، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلقو فصاروا حزب إيليس).

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخر جاه» يعني الشيخين البخاري ومسلمًا.

٤- حدیث الاشیع

كتاب الأحكام : «عن جابر ابن سمرة أن النبي مذ الله عليه وآلـه وسلم قال : (يكون بعدى اثنا عشر أميرا) فقال كلمة لم أسمعها ، فقال أبي : إنه قال : (كلهم من قريش).

وأشير إلى مضمون هذا الحديث في سفر رؤيا يوحنا اللاهوتي من الكتاب المقدس : الإصلاح الثاني عشر بقوله : « وظهرت آية عظيمة في السماء امرأة متسللة بالشمس والقمر تحت رجليها وعلى رأسها الكيل من اثنى عشر كوكبا ... ولدت ابنا ذكرا عتيداً أن يرعى جميع الأمم بعصبي من حديث ».

وعلق عليه الأستاذ سعيد أيوب في كتابه (المسيح الدجال : قراءة سياسية في أصول الديانات الكبرى) ط 1 نشر دار الاعتصام بمصر ، 1409 هـ 1989 م) علق عليه وبالتالي : -

⁷⁷ في ص 77 : « قالوا في التفسير : (إنها امأة فاضلة ... و قور ... و أتاء النساء من هذه المرأة) (١) .

ومكانة أولاد فاطمة رضى الله عنها من قلب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معروفة [\(2\)](#)، وأهل الكتاب عندما وضعوا الصفات التي ترمز إلى الاسم، كون هذا

21 : ८

١- يوم الدين / ستيفنس: ص 87 و 106 ، تفسير الرؤيا / حنا: ص 272 ، جين واكسون_ آخر ساعة ، العدد الصادر في 26 / 9 / 1984

(2) روى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : «إن الحسن والحسين هما ريحاناتي من الدنيا» رواه البخاري والترمذى
التاج الجامع (356 / 1) ، وعن البراء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

الوضع مشكلة ، هي أن صفاتهم لم تفسح صدرها للأسماء العربية ، لكنها امتلأت بالأسماء التي كانت تحتويها البيئات التي عاش فيها اليهود ، وشاءت حكمة الله أن تضع أقلامهم صفات النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي تعتبر بحق علمًا عليه».

وفي ص 90 : «ثم يقول الرائي عن القيادات التي ستخرج من هذه العاصمة : (يحرسها اثنا عشر ملاكا ، ويقوم سور المدينة على اثنى عشر دعامة ، كتبت عليها أسماء رسل الحمل الاثنى عشر)».

قلت : هذه القيادات جاء ذكرها في حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (لا يزال هذا الدين ، عزيزا ينصرون على من نواهيم عليهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش)».

وفي حديث : (اثنا عشر ، عدة نقابة بنى إسرائيل) كما قال سفر الرؤيا ، فإنه ربط عدد نقابة المدينة الجديدة بعدد نقابة بنى إسرائيل ، ومن هؤلاء سيكون المهدى المنتظر كما ذكر ابن كثير في تفسير سورة التور ، وقال : ومنهم المهدى الذى اسمه يطابق اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال : إن في الحديث دلالة على أنه لا بد من وجود اثنى عشر خليفة».

مفادة :

يقول أستاذنا السيد محمد تقى الحكيم : «والذى يستفاد من هذه الروايات :

1 _ أن عدد الأمراء أو الخلفاء لا يتجاوز الاثنى عشر ، وكلهم من قريش.

2 _ وأن هؤلاء الأمراء معينون بالنص ، كما هو مقتضى تشبيههم بنقابة بنى إسرائيل لقوله تعالى : (ولقد أخذنا ميثاق بنى إسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا) .

====

أبصر حسنا وحسينا فقال : «اللهم إني أحبهما فأحبهما» رواه الترمذى بسنده صحيح (التاج 3 / 358).

والجدير بالذكر أن أبناء الحسن والحسين - رضى الله عنهم - اشتغلوا بالعلم. وذكرت تفاسير أهل الكتاب أن نسل المرأة الوقور سيواجه المخاطر ، وحدث هذا فلا ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ص: 22

3_ أن هذه الروايات افترضت لهم البقاء ما بقى الدين الإسلامي أو حتى تقوم الساعة ، كما هو مقتضى رواية مسلم (إن هذا الأمر لا ينقضى حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة) ، وأصرح من ذلك روایته الأخرى في نفس الباب (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى من الناس اثنان).

وإذا صحت هذه الاستفادة فهي لا تلتئم إلا مع مبني الإمامية في عدد الأئمة وبقائهم وكونهم من المنصوص عليهم من قبله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهي منسجمة جداً مع حديث الثقلين وبقائهما حتى يردا عليهما الحوض.

وصححة هذه الاستفادة موقوفة على أن يكون المراد من بقاء الإمامة والخلافة _ بالاستحقاق _ لا السلطة الظاهرية.

لأن الخليفة الشرعي خليفة يستمد سلطته من الله ، وهي في حدود السلطة التشريعية لا التكoinية ، لأن هذا النوع من السلطة هو الذي تقتضيه وظيفته كمشروع ، ولا ينافي ذلك ذهاب السلطة منهم في واقعها الخارجي لسلط الآخرين عليهم.

على أن الروايات تبقى بلا تفسير لو تخلينا عن حملها على هذا المعنى ، لبداية أن السلطة الظاهرية قد تولاها من قريش أضعاف أضعاف هذا العدد ، فضلاً عن افتراض دولتهم وعدم النص على أحد منهم _ أميين وعباسيين _ باتفاق المسلمين.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الروايات كانت مأثورة في بعض الصحاح والمسانيد قبل أن يكتمل عدد الأئمة ، فلا يحتمل أن تكون من الموضوعات بعد اكتمال العدد المذكور على أن جمع رواتها من أهل السنة ومن المؤوثقين لديهم.

ولعل حيرة كثير من العلماء في توجيه هذه الأحاديث وملاءمتها للواقع التاريخي ، كان منشؤها عدم تمكنتهم من تكذيبها ، ومن هنا تضارب الأقوال في توجيهها وبيان المراد منها.

والسيوطى ، بعد أن أورد ما قاله العلماء في هذه الأحاديث المشكلة خرج برأى غريب نورده هنا تفكه للقراء ، وهو : (وعلى هذا فقد وجد من الاثنى عشر : الخلفاء

الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز في بنى أمية، وكذلك الظاهر لما أُتيه من العدل، وبقى الاشان المنتظران، أحدهما المهدى لأنه من أهل بيت محمد) ولم يبين المتضرر الثاني، ورحم الله من قال في السيوطي : إنه حاطب ليل [\(1\)](#).

وما يقال عن السيوطي يقال عن ابن روزبهان في رده على العلامة الحلى وهو يحاول توجيه هذه الأحاديث [\(2\)](#).

والحقيقة أن هذه الأحاديث لا - تقبل توجيهها إلا - على مذهب الإمامية في أنتمهم ، واعتبارها من دلائل النبوة في صدقها عن الأخبار بالمخيبات أولى من محاولة إثارة الشكوك حولها كما صنعه بعض الباحثين متخطيا في ذلك جميع الاعتبارات العلمية ، وبخاصة بعد أن ثبت صدقها باطنطاقها على الأئمة الاثني عشر [\(3\)](#).

حديث باب حطة :

ونصه كما في رواية الصواعق المحرقة ص 150 : «إنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بنى إسرائيل ، من دخله غفر له – وفي رواية : غفر له الذنب ». [»](#).

ونخلص من كل ما نقدم إلى التالي :

1 – إن هذه الأدلة ، وهى بين متواتر ومستفيض ومصحح قرنته دلائل القطع بصدوره عن النبي صلى الله عليه وآلہ وسلم وعشرات أخرى أمثالها ، صريحة في شرعية مذهب أهل البيت ومشروعية أتباعه.

بل هي صريحة في وجوب اتباعهم ولزوم الالتزام بهديهم.

2 – إن النبي صلى الله عليه وآلہ وسلم نص على إمامته على عليه السلام في حديث الغدير ، وفي هذه الأحاديث المتقدمة ، وفي عشرات أمثالها.

ص: 24

1-1. الأصول العامة للفقه المقارن : 180 نقلًا عن : أضواء على السنة المحمدية 212.

2-2. المصدر نفسه عن : دلائل الصدق 2 / 310.

3-3. المصدر نفسه ، وانظر : خلاصة علم الكلام : 311 _ 313

ثم امتدت الإمامة منه إلى أبنائه الأحد عشر بوصية السابق على اللاحق.

3 _ ولأننا رأينا أن مذهب أهل البيت هو التفرع الأصيل لمدرسة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، يأتي هذا أيضاً في حق مذهب الإمامية ، لأنه التجسيد الحقيقي لمذهب أهل البيت.

قال الشيخ محمد المنتصر الكتاني في كتابه (معجم فقه السلف : عترة وصحابة وتابعين ، نشر المركز العالمي للتعليم الإسلامي بجامعة أم القرى _ مكة المكرمة) ج 1 ص 5 :

«والظفر بفقه العترة ظفر بالعلم والهدى والأمان من الضلال ، وبكتاب الله مقتربنا بالهدایة والأمان حتى دخول الجنة».

وقال السيد محمد بن يوسف الحسني التونسي المالكي ، الشهير بالكافى ، في كتابه (السيف اليماني المسلط ، ص 169 ، ط. مطبعة الترقى بدمشق) :

«روى أبو بكر محمد بن مؤمن الشيرازى فى كتابه المستخرج من التفسير الائتى عشر فى إتمام الحديث المتقدم (يعنى حديث السفينة) بعده : فقال على : يا رسول الله من الفرقة الناجية؟ قال : (المتمسكون بما أنت عليه وأصحابك).

وفي الأحاديث المذكورة آنفاً ما يدل على أن المتبعين لأهل البيت ، والمقدمين لهم ، والمقتدين بهم ، هم الفرقة الناجية.

وتحث الرسول على الاقتداء بهم ، والتمسك بما هم عليه ، وإيجاب ذلك على جميع الخلق بروايات الكل ، يعلمنا علماً ضرورياً أن أهل البيت هم الفرقة الناجية.

فكل من اقتدى بهم ، وسلك آثارهم فقد نجا ، ومن تخلف عنهم وزاغ عن طريقهم فقد غوى.

ويidel على ذلك الحديث المشهور المتفق على نقله : (مثل أهل بيته مثل سفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق) ، وهو حديث نقله الفريقيان ، وصححه

ص: 25

القيالان ، لا يمكن لطاعن أن يطعن عليه وأمثاله»[\(1\)](#).

وأخيرا :

هذه قصة نشوء التشيع في حقيقتها الأصلية ، وجزرها الأثيلة ، ومعطياتها الخيرة النبيلة.

وهؤلاء أهل البيت في وضوح حقهم على المسلمين.

وها نحن في اتباعنا لهم حيث أخذنا بالدليل الناصع والبرهان القاطع ... فأمرنا _ إلى الله تعالى فإنه حسبنا ونعم الوكيل ، ولنا مما رواه ثقة الإسلام الشيخ الكليني في كتاب «الكافى» خير هاد في مسیرتنا ودليل : «عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه ، قال : سمعت أبا عبد الله (الصادق عليه السلام) يقول : اجعلوا أمركم إلى الله ولا تجعلوه للناس ، فإنه ما كان لله فهو لله ، وما كان للناس فلا يصعد إلى الله ، ولا تخاصموا الناس لدينكم ، فإن المخاصمة ممرضة للقلب ، إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وآل و وسلم : (إنك لا تهدي من أحبت ولكن الله يهدى من يشاء) وقال : (أفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) ، ذروا الناس ، فإن الناس أخذوا عن الناس ، وإنكم أخذتم عن رسول الله صلى الله عليه وآل .

إنى سمعت أبي عليه السلام يقول : إن الله عزوجل إذا كتب على عبد أن يدخل في هذا الأمر كان أسرع إليه من الطير إلى وكره».

والحمد لله على ولائنا لمحمد وآل محمد وهدايتنا بهدى محمد وآل محمد

ص: 26

1-1. انظر : إحقاق الحق 9 / 293 «هامش».

بعد ظهور أصحاب المقالات من الشيعة والخوارج والمعتزلة ، وظهور حلقات الدرس الكلامي لمتكلمة هؤلاء الفرق ، بز في أخرىات القرن الثالث لأهل السنة والجماعة متكلمون أصحاب مقالات ، من أشهرهم أبو الحسن الأشعري (ت 324هـ) وأبو المنصور الماتريدي (ت 333هـ) فكانت لكل منهما فرقته ، واشتهرت فرقتاهما ، فكانتا الفرقتين السنويتين الكبيرتين عقائديا.

ولم تثنا إلا في أخرىات القرن السابع وأولييات القرن الثامن عندما نادى الشيخ ابن تيمية (ت 728هـ) بعقيدته السلفية ، وتألفت من حوله الفرقة السنوية السلفية ، ولكنها بسبب ما اعرف به أتباعها من تشدد وعنف ، لم تنتشر انتشار الأشعرية والماتريدية.

وخلال المدة ، منذ انتشار الأفكار الكلامية في القرن الأول الهجري ، وتحولها إلى علم له منهاجه وقواعد ومسائله في أوائل القرن الثاني حتى القرن الثامن الهجري ، وال المسلمين يعنون بالتوحيد الكلامي (نسبة إلى علم الكلام) ... توحيد الله. وبتعبير آخر: توحيد الذات الإلهية.

لأن ذلك هو ما يلزم به منهج البحث العلمي الذي يتضمن الباحث أن يبدأ أولاً بتحديد المشكلة التي هي موضوع البحث ، ثم _ بعد هذا _ يقوم بالبحث.

والمشكلة التي كانت تواجه الباحثين المسلمين منذ بدئهم بالدرس الكلامي هي المشكلة التي واجهت القرآن الكريم ، وهي مشكلة الشرك ، مشكلة الاعتقاد بتعدد الآلهة.

وقد واجهها القرآن الكريم وجابها بمعظم ما فيه من آى كريمة سجلت أروع انتصار شهده تاريخ حرب العقائد بهزيمة الشرك والمرشكين.

ومن هنا ، أو لهذا ، أنصب بحث علماء الكلام المسلمين على إثبات الوحدانية ،

ونفي الشركاء.

فالهدف من البحث الكلامي_ فى ضوء هذا_ هو إثبات أن الإله الخالق لهذه الأكوان وما فيها والمدبر لها والمتصرف فيها ، والذى يجب أن يخضع له تشريعياً تبعاً للخضوع له تكوينياً هو الله الواحد الأحد.

ولكن عندما جاء الشيخ ابن تيمية نوع التوحيد_ فيما طرحته من طروحات في العقيدة الإسلامية_ إلى نوعين هما :

1 _ التوحيد القولي :

وسماه : توحيد الاعتقاد (أى الاعتقاد والإيمان بأن الإله واحد). وتوضح فكرة هذا النوع من التوحيد_ كما يرى_ سورة التوحيد (قل هو الله أحد) . وسماه أيضاً : توحيد الربوبية.

وهذا النوع عنده هو التوحيد الكلامي الذي تحدث عنه المتكلمون في بحوثهم ، لأنه هو الذي ينطبق عليه معنى التوحيد.

2 _ التوحيد العملي :

وسماه : توحيد العبادة (أى أن يخضع الإنسان لعبود واحد ، وهو الله تعالى). وتوضح فكرة هذا النوع من التوحيد_ كما يرى_ سورة الكافرون (قل يا أيها الكافرون) .

وسماه أيضاً : توحيد الألوهية ، لأن الإله معناه _ لغة : _ المعبد.

وقسم العبادة إلى قسمين ، هما :

1 _ العبادة العامة : وهي الالتزام بالدين في جميع تشريعاته من عبادات_ بمعناها الخاص_ ومعاملات ... إلى آخره.

2 _ العبادة الخاصة : وهي التي قوامها نية التقرب بالعمل إلى الله تعالى.

وهي ما تسمى في علم الفقه بالعبادة.

وذكر لتوحيد العبادة ثلاثة مجالات هي :

1 _ إفراد الله تعالى بالحكم.

2 _ إفراد الله تعالى بالولاية.

3 _ إفراد الله تعالى بالنسك.

وبهذا ذهب ابن تيمية إلى أن التوحيد القولى الذى بحثه المتكلمون لا يتم به الواجب ولا يكون به المسلم مسلما ، بل لا بد من التوحيد العملى مضافا إلى التوحيد القولى.

قال : «إن التوحيد الذى قرره المتكلمون ليس هو كل التوحيد ، ولا يتم به الواجب ، ولا يكون به المسلم مسلما ، بل لا بد مع التوحيد القولى العلمى ، المعرفى من التوحيد الإرادى القصدى الطبىى العملى ، وهو توحيد العبادة ، فهما متلازمان لا يقبل أحدهما بدون الآخر.

وإذا كان توحيد الخبر والاعتقاد _ القولى _ الذى تعبر عنه سورة : (قل هو الله أحد) يتضمن ، توحيد الذات والصفات والأفعال ، وذلك يشمل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره. وبالجملة : (تصديق خبر الرسول جملة وعلى الغيب) ، مع وصف الرب سبحانه وتعالى بالكمالات وتزييه عن الناقصين التى أحقها به المشركون من الصاحبة والولد واتخاذ الملائكة إناثا ، وما جعلوا بينه وبين العجنة من نسب إلى غير ذلك ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا.

فلا بد من معرفة أركان النوع الثانى من التوحيد : وهو التوحيد العملى ، توحيد العبادة» [\(1\)](#).

ويلاحظ على هذه الفكرة :

1 _ أن السلفيين عبروا عن التوحيد القولى بالتوحيد الربوبى ، وقالوا : إنه

ص: 29

1- حد الإسلام وحقيقة الإيمان : 138 نقاًلا عن الرسالة التدميرية.

ليس كافياً في تحقيق معنى التوحيد الذي يدعو إليه القرآن الكريم، لأن مثل هذا التوحيد موجود لدى المشركين ، ويستدلون على ذلك بقوله تعالى : (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون) علىمعنى أن الشرك هنا هو عبادة غير الله.

يقول : الشيخ ابن تيمية في الفتوى الكبرى : «والشرك الذي ذكره الله في كتابه إنما هو عبادة غيره من المخلوقات كعبادة الملائكة والكواكب أو الشمس أو القمر أو الأنبياء أو تماثيلهم أو قبورهم أو غيرهم من الآدميين ، ونحو ذلك مما هو كثير في هؤلاء الجهنمية ونحوهم ممن يزعم أنه محقق في التوحيد وهو أعظم الناس إشراكاً»⁽¹⁾.

وهم بهذا يعطون مصطلح الشرك معنى آخر غير ما يفاد من دلالته اللغوية والاجتماعية والعلمية.

ذلك أن معناه لغة وأصطلاحاً هو الاعتقاد بتعظيم الآلهة ، بمعنى جعل شريك أو أكثر لله فيما يختص به من خلق ونحوه.

وفي ضوئه :

أن من يعبد شيئاً واحداً غير الله كالشمس _ مثلاً _ وهو لا يؤمن بالله لا يقال له : مشرك ، وإنما يقال له : ملحد.

والقرآن الكريم إنما عبر عن أشارت إليهم الآية الكريمة بالاشراك ، لأنهم كانوا يؤمّنون بالله إليها معبداً ، ولكن أشركوا معه آلهة آخرين يعبدونهم ليقربوهم إلى الله زلفى (ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) فأشركوا بسبب إضفاء صفة خاصة به تعالى على غيره وهي الأولوية ، لأن العبودية لا تكون إلا لمن يعتقد بألوهيته ، فهم في الواقع مشركون في الأولوية ، والشرك لا يعبر عنه بالتوحيد للمنافاة بينهما.

فالتعبير عن هذا اللون من الشرك بالتوحيد فيه شيء غير قليل من التساهل في استعمال المصطلحات.

ص: 30

1-1 . حد الإسلام وحقيقة الإيمان : 125

وربما يقال : إنهم إنما عبروا عنه بالتوحيد مجازة للمتكلمين الذين يعبرون عن التوحيد القولى بالتوحيد ، وهو ليس بتوحيد.

فإننا نقول : إن المتكلمين لا يرون _ بأى حال من الأحوال _ أن شرك المشركين توحيد ، ذلك لأن التوحيد عندهم يعني وحدانية الإله ، والشرك يعني تعدد الإله.

2 _ وفي ضوء المنهج السلفي فى فهم معنى النص الملزם بعدم التأويل والتقدير وعدم الحمل على المجاز ، يمكننا أن نلاحظ عليهم مفارقة تعبيرية أخرى ، هى : تعبيرهم عن توحيد المعبد بتوحيد العبادة.

ذلك أن العبادة فى الإسلام غير واحدة ، وإنما متعددة الأفراد والجزئيات فمنها الصلاة والصوم والزكاة والحج ... وإلى آخره ، وهذا مما لا خفاء فيه.

والذى نص عليه القرآن الكريم ودعا إلى توحيده ليس العبادة ، بل الإله المعبد ، وفرق بين العبادة والمعبد.

3 _ وشيء آخر من المفارقات فى الفكرة ، أنهم قالوا : إن الصلاة تجاه القبر _ بمعنى أن يكون القبر أمام المصلى ، ويتأتى هذا إذا كان القبر فى جهة القبلة ووقف المصلى خلفه _ هي عبادة للقبر أو لصاحب القبر ، كما هو مفاد نص الشيخ ابن تيمية المتقدم.

ووجه المفارقة : أن الكل يدرك أن هناك فرقاً بين الصلاة للقبر أو لصاحب القبر وبين الصلاة فى مكان خلف القبر.

ولنأخذ مثلاً لهذا : مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى المدينة المنورة ، وهو _ كما يعلم الكل _ محيط بالحجرة الشريفة التى فيها قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبراً صاحبيه أبي بكر وعمر ، فإن من يصلى فيه _ وهو متوجه إلى القبلة _ فى مكان خلف الحجرة الشريفة بحيث يكون قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو قبر أحد الشيفيين أمامه ، هل يجوز أن يقال له : إن صلاته كانت لرسول الله أو لأبى بكر أو لعمر أو لقبورهم ، ولم تكن لله؟!

لأنهن ، بل لا أنواعهم أن مسلماً ما يتهموا بهذا المصلحة بهذه التهمة.

ومثل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة في مساجد أخرى أو مشاهد تماثله في موضع القبر.

فالحكم فيها واحد سلباً وإيجاباً.

4 _ وأضرب مثلاً آخر : هو الفرق الذي يدركه كل إنسان بين السجود للشئ والسباحة على الشئ.

فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يسجد على الخمرة ، وسجوده لله تعالى ومن غير ريب في ذلك ، ومن ارتاب فهو من المبطلين المفترين على الله ورسوله.

وقد أراد صلى الله عليه وآله وسلم أن يعلمنا بهذا أن نحترم موضع السجود بالمحافظة على طهارته ونظافته باتخاذ الخمرة أو ما يماثلها من طينة جافة ظاهرة أو غيرهما مما يجوز السجود عليه.

5 _ إن نقى الشيخ ابن تيمية الإسلام عمن يؤمن بالتوحيد القولى الذى قرره المتكلمون ، تكفير لكل الفرق الإسلامية الكلامية من أشاعرة وما تریدية وصوفية ومعترلة وإمامية وزيدية وإياصية وغيرها.

وهذا _ ومن غير ريب _ ليس بمحظوظ ولا يقره عليه مسلم لديه أدنى معرفة بأن قوام الحكم على الإنسان بأنه مسلم : هو أن يشهد الشهادتين ، غير منكر _ لا لشبهة _ ضرورياً من ضروريات الدين .

وبهذا وردت السنة الشريفة :

ـ ففي حديث أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاث من أصل الإيمان :

الكافر عمن قال : لا إله إلا الله ، لا ينكره بذنب ، ولا نخرجه عن الإسلام بعمل.

ـ وفي حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كفوا عن أهل

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا تَكْفُرُوهُمْ بِذَنْبٍ، مَنْ كَفَرَ أَهْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهُوَ إِلَى الْكُفَّارِ أَقْرَبُ[\(1\)](#).

وذكر ابن المرتضى الاحتجاج لذلك بعدم تكبير أمير المؤمنين عليه السلام الخوارج ، قال : «ويغضد ذلك عمل الصحابة ، فعن جابر : أنه قيل له : هل كنتم تدعون أحدا من أهل القبلة مشركا؟ قال : معاذ الله! .. ففرغ لذلك.

قيل : هل كنتم تدعون أحدا منهم كافرا؟ قال : لا .

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، والحديث إذا اشتهر العمل به في الصحابة دل على قوله»[\(2\)](#).

وفي «مجمع الزوائد» لأبي يعلى – بعد ذكره حديث جابر – ذكر حديث أنس ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة ، ثنا يزيد الرقاشي ، عن أنس ابن مالك ، قال : قلت يا أبا حمزة ، إن ناسا يشهدون علينا بالكفر والشرك ، قال أنس : أولئك من شر الخلق والخلقة»[\(3\)](#).

مع أن توحيد الألوهية منطوى على توحيد العبادة أو توحيد المعبد ، فالمتكلمون ، لم ينكروا التوحيد العملي ، وكيف ينسب إليهم نكرانه ، وهم يعرفون عين المعرفة أن من ضروريات الدين أن تكون العبادة لله وحده.

ولأنه كذلك لم يحتاج المتكلمون إلى النص على فكرة توحيد المعبد بخصوصها ، لأنـهـ كما قلتـ من بدبيهيات العقيدة الإسلامية عدم جواز العبادة لغير الله تعالى.

فالبناء على القبور – مثلاً – لا يمكن أن يكون بحال من الأحوال عبادة لصاحب القبر.

ولاـ أدرىـ كيف يجرؤـ أحدـ أنـ يقولـ هذاـ وهوـ يشاهدـ البناءـ القائمـ علىـ قبرـ النبيـ صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـقـبـرـ صـاحـبـهـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ والضريح المذهب أمام جهة الوجه الشريف للرسول صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ المعروفـ بالـمواجهـةـ؟ـ؟ـ!

ص: 33

1- إيثار الحق على الخلق : 434 _ 435 .

2- المصدر نفسه.

3- المقصد العلى : 141 .

وال المسلمين جميعاً لم ينكروا هذا.

ومثل هذا الإجماع على إقرار البناء على هذه القبور ، دليل متين يملك من القوة ما يثبت بها أن البناء على القبر ليس عبادة لصاحب القبر.

6_ بعد علمنا أن من البداهة بمكان التفريق بين الاتيان بالفعل تعبدا والإتيان به تعظيميا.

وذلك لأن التعبد يحتاج إلى نص خاص فيه ، أو أن يندرج تحت عنوان ورد فيه نص خاص.

وأن ما عدا التعبد من التعظيم وغيره من الأفعال المماثلة له لا يحتاج إلى نص خاص.

وإنما يكتفى في الحكم عليه بالجواز بعدم ورود نهي عنه ، لأنه فعل غير عبادي. فمثلاً بناء المحاريب التجويفية والمنائر العالية والقباب في المساجد الإسلامية لم تكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا على عهد أصحابه.

فالافتراض أن لا تضاف مثل هذه الأشياء على هيكل بناء المسجد ، لأن بناء المسجد من العبادة المندوب إليها شرعاً ، والعبادة توقيفية.

ومع هذا لم ينكر المسلمين بناءها ، إما لأنها بدعة مستحسنة كما يرى البعض!

أو لأنها تدخل في عنوان المسجد فتكون مشمولة بالدليل النادب لبناء المساجد ، أو لدليل آخر.

وعليه : ليس كل ما لم يكن على عهد الصحابة هو شرك ومناف لتوحيد العبادة.

فكذلك الوقوف عند القبر والدعاء لديه بطلب شئ غير محروم من الله تعالى لا من صاحب القبر ، لا نستطيع اعتقاده شركاً ، لأن الدعاء مندوب إليه في كل زمان وكل مكان وعلى كل حال.

وفرق بين الدعاء طلباً من صاحب القبر وبين الدعاء طلباً من الله عند القبر.

وهو ما على جوازه فتوى عموم الفقهاء المسلمين.

ومثلاً آخر : .

الاحتفال بذكريات العلماء والرجال ، كالاحتفال بذكرى ابن سينا ، وذكرى المتibi ، وذكرى الشيخ محمد بن عبد الوهاب مجدد الدعوة السلفية الذى أقامته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض.

فإنه جائز ، لأنه فعل غير عبادى ، وإنما هو عمل تعظيمى.

وهنا نقول :

مثل الاحتفالات المذكورة الاحتفال بذكرى مولد الرسول صلى الله عليه وآلها وسلم وبعثته وهجرته ووفاته ، فإنها كلها جائزة ، لأن القائمين بها لم يأتوا بها تبعدا للرسول ، لأنهم يعلمون ويعتقدون أن العبادة لا تكون إلا لله وحده ، ولا تبعدا لله عند من لم يقف على دليل استحبابها ، وإنما يأتون بها تعظيما للرسول صلى الله عليه وآلها وسلم

والتعظيم فعل غير عبادى فلا يحتاج فى إثبات جوازه إلى نص خاص ، أو سيرة الصحابة ، وإنما يكتفى بعدم ورود نهى عنه خاص أو عام شامل له.

ومن المؤسف له والمؤلم جدا أن يترك هذا التبديع والتکفير للمسلمين من أبناء المذاهب الإسلامية الأخرى أثره قائمًا حتى الآن.

ص: 35

أحاديث مقلوبة

في مناقب الصحابة

السيد على الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه الطـاهـرـين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعـينـ منـ الـأـوـلـينـ وـالـآخـرـينـ.

وبعد .. فهذه رسالة موضوعها «الأحاديث المقلوبة في فضائل الصحابة» كتبـها حول هذا الجـانـبـ منـ تـرـاثـناـ وقدـ كـتـبـ لـمـاـ تـشـرـ فـىـ (تراثـناـ) ... كـشـفـتـ فـيـهاـ عـنـ جـانـبـ مـنـ التـلاـعـبـ الـواقـعـ فـيـ الأـحـادـيـثـ الـمـروـيـةـ عـنـ سـيـدـ الـبـرـيـةـ لـأـغـرـاضـ سـيـاسـيـةـ ...ـ

وقد تعرضـناـ هـنـاـ إـلـىـ أـرـبـعـةـ مـنـ تـلـكـ الأـحـادـيـثـ ...ـ وـعـلـىـ هـذـهـ فـقـسـ ماـ سـواـهـاـ ..ـ وـالـلـهـ الـهـادـىـ إـلـىـ سـوـاءـ السـبـيلـ.

الـسـيـدـ عـلـىـ الـحـسـيـنـيـ الـمـيـلـانـيـ

ص: 36

الحديث المنزلة

لقد اتفق المسلمين على رواية حديث المنزلة في حق أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ... وأخرجه من علماء أهل السنة : البخاري ومسلم وغيرهما من أرباب الصحاح ، وكذا رواه أصحاب المسانيد والمعاجم ... وغيرهم من كبار المحدثين ... القدماء والمتاخرين ... وإليك نص الحديث كما في الصحاح.

الحديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين :

أخرج البخاري قائلًا : ..

«حدثنا محمد بن بشار ، ثنا غندر ، ثنا شعبة ، عن سعد ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم لعلى : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى» [\(1\)](#).

قال : «حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم خرج إلى تبوك فاستخلف عليها فقال : أتخلفنى في الصبيان والنساء؟ قال : ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليسنبي بعدى» [\(2\)](#).

وأخرج مسلم ، قال : «حدثنا يحيى بن التميمي وأبو جعفر محمد بن الصباح وعيid الله القواريري وسرير بن يونس ، كلهم عن يوسف بن الماجشون

ص: 37

-
- 1- مناقب علي بن أبي طالب من كتاب المناقب.
 - 2- باب غزوة تبوك من كتاب المغازي.

واللفظ لابن الصباح _ قال : نا يوسف أبو سلمة الماجشون ، قال : ثنا محمد بن المنكدر ، عن سعيد بن المسيب ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم لعلى : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي.

قال سعيد : فأحببت أن أشافه بها سعدا ، فلقيت سعدا فحدثته بما حدثني به عامر ، فقال : أنا سمعته. قلت : أنت سمعته؟! قال : فوضع إصبعيه على أذنيه فقال : نعم وإنما فاستكتنا.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : نا غندر عن شعبة.

ح وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالا : نا محمد بن جعفر ، قال : نا شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : خلف رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم على بن أبي طالب في غزوة تبوك ، فقال : يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي.

حدثنا عبيد الله بن معاذ ، قال : نا أبي ، قال : نا شعبة ، في هذا الإسناد.

حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد _ وتقربا في اللفظ _ قالا : نا حاتم _ وهو ابن إسماعيل _ عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : أمر معاوية بن أبي سفيان سعدا فقال : ما منعك أن تسب أبا تراب؟! فقال : أما ما ذكرت ثلاثة قالهن له رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم فلن أسبه ، لئن تكون لي واحدة منهم أحب إلى من حمر النعم : سمعت رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم يقول له _ وخلفه في بعض مغازييه ، فقال له على : يا رسول الله! خلقتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبوة بعدي.

وسمعته يقول يوم خير : لأعطيين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. قال : فتطاولنا لها ، فقال : ادعوا لي عليها ، فأتي به أرمد ، فبصق في عينيه ودفع

الراية إليه ، ففتح الله عليه.

ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه «وآله» وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا ، فقال : اللهم هؤلاء أهلى.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة.

ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر . ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن سعد ، عن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم أنه قال لعلى : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى [\(1\)](#).

المحاولات السقيمة في رد حديث المنزلة :

ثم إن القوم لما رأوا صحة هذا الحديث سندا ، بل تواتره من طرقيهم المعترفة عندهم التجأوا إلى التشكيك في دلالته على أفضلية أمير المؤمنين وخلافته عن رسول رب العالمين ... فراجع كتب الحديث والكلام.

فجاء آخرون واتبعوا إلى سقوط تلك التشكيكات فاضطروا إلى القدح في سنده ، وإن كان متفقا عليه بين أرباب الصلاح وغيرهم من أئمة الحديث ... كما لا يخفى على من راجع كتاب «الصواعق المحرقة».

وهناك من رأى أن لا جدوى في الطعن بالسند والدلالة ، فعمد إلى لفظ الحديث وحرفه بما لا يتفوه به مسلم ... فقال بأن لفظه : على مني بمنزلة هارون من موسى كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال بترجمة «حريز بن عثمان».

قلب حديث المنزلة :

وقلب آخرون الحديث إلى الشيفين :

قال الخطيب : «أخبرنا الطاهري ، أخبرنا أبو القاسم على بن الحسن بن على

ص: 39

1- باب فضائل على بن أبي طالب من كتاب المناقب.

ابن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس :

أن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى» [\(1\)](#).

وقال المتقى :

«أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى.

خط ، وابن الجوزى فى الواهيات ، عن ابن عباس» [\(2\)](#).

وكذا قال المناوى [\(3\)](#).

نظرات فى سنته :

أقول :

وهذا السنن فى غاية السقوط ، ففيه :

1 _ ابن أبي مليكة ،

وقد عرفته فى بحثنا حول حديث «خطبة على ابنة أبي جهل» الموضوع الباطل [\(4\)](#).

2 _ قزعة بن سويد ،

روى ابن أبي حاتم عن أحمد : «مضطرب الحديث» وعن ابن معين «ضعيف» وعن أبيه أبي حاتم الرازي : «لا يحتاج به» [\(5\)](#).

وذكر ابن حجر عن البخارى : «ليس بذاك القوى» وعن أبي داود والعنبرى

ص: 40

1- تاريخ بغداد 11 / 384.

2- كنز العمال 11 / 567.

3- كنوز الحقائق _ حرف الألف.

4- نشر في العدد 23 من تراثنا.

5- الجرح والتعديل 7 / 139.

والنسائى : «ضعيف» وعن ابن حبان : «كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك فى روايته سقط الاحتجاج بأخباره» [\(1\)](#).

وذكره الذهبى فى «الميزان» وقال : «له حديث منكر عن ابن أب مليكا ...» [\(2\)](#).

وستأتي كلمة ابن الجوزى.

3 _ بشر بن دحية ،

قال ابن حجر : «بشر بن دحية ، عن قزعة بن سويد ، وعن محمد بن جرير الطبرى ، ضعفه المؤلف فى ترجمة عمار بن هارون المستملى فى أصل الميزان ...».

أقول : وستقف على نص العبارة وفيها عن الذهبى : «هذا كذب ، وهو من بشر».

وفيها قول ابن حجر : «وشيخ الطبرى (يعنى بشرا) ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفترى» [\(3\)](#).

4 _ على بن الحسن الشاعر ،

وهذا الرجل كذبه غير واحد ، بل هو المتهم بوضع هذا الحديث عند بعضهم كما سترى.

تصريحات حوله :

ولقد نص جماعة من نقاد الحديث على أنه حديث كذب موضوع ، ومنهم : ابن عدى وابن الجوزى والذهبى وابن حجر العسقلانى ، ونحن فى هذا المقام ننقل عبارة ابن الجوزى ثم عبارات ابن حجر ، وفيها الكفاية :

قال ابن الجوزى :

«أخبرنا أبو منصور القزار ، قال : أنا أبو بكر ابن ثابت ، قال : أخبرنا على بن

ص: 41

1-1 . تهذيب التهذيب 8 / 336

2-2 . ميزان الاعتدال 3 / 390

3-3 . لسان الميزان 2 / 23

عبد العزيز الطاهري ، قال : نا أبو القاسم على بن الحسن بن على بن زكريا الشاعر ، قال : نا أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، قال : نا بشر بن دحية ، قال : ناقزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس : أن النبي قال : أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى.

قال المؤلف : هذا حديث لا يصح ، والمتهم به الشاعر ، وقد قال . أبو حاتم الرازى : لا يتحج بقزعة بن سويد ، وقال أحمد : هو مضطرب الحديث [\(1\)](#).

وقال ابن حجر بترجمة بشر بن دحية :

«بشر بن دحية ، عن قزعة بن سويد ، وعنده محمد بن جرير الطبرى . ضعفه المؤلف فى ترجمة عمار بن هارون المستعمل فى أصل الميزان ، فذكر عن ابن عدى أنه قال : محمد بن نوح ، ثنا جعفر بن محمد النافق ، ثنا عمار بن هارون المستعمل ، أنا قزعة ابن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس رفعه : ما نفعنى مال ما نفعنى مال أبي بكر . الحديث ، وفيه : وأبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى .

قال ابن عدى : وحدثنا ابن جرير الطبرى ، ثنا بشر بن دحية ، ثنا قزعة بنحوه .

قال الذهبي : هذا كذب ، وهو من بشر .

قال : ثم قال ابن عدى : ورواه مسلم بن إبراهيم عن قزعة .

قال الذهبي : وقزعة ليس بشئ .

قلت : فيرى بشر من عهده ، وسيأتي في ترجمة على بن الحسن بن على بن زكريا الشاعر أن المؤلف اتهمه به وأنه بريء من عهده [\(2\)](#) .

وقال ابن حجر بترجمة الشاعر :

«على بن الحسن بن على بن زكريا الشاعر ، عن محمد بن جرير الطبرى ،

ص: 42

1-1. العلل المتناهية 1 / 199

2-2. لسان الميزان 2 / 23

بخبر كذب هو المتهم به ، متنه : أبو بكر [\(1\)](#) مني بمنزلة هارون من موسى. إنتهى. ولا ذنب لهذا الرجل فيه كما سألينه.

قال الخطيب فى تاريخه : أنا على بن عبد العزيز الطاهري ، أنا أبو القاسم على ابن الحسن بن على بن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس _ رضى الله عنهمما _ بهذا الحديث.

فشيخ الطبرى ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفترى ، وقد قدمت كلام المؤلف فيه فى ترجمته ، وأن ابن عدى أخرج الحديث المذكور بأتم من سياقه عن ابن جرير الطبرى بسنده. فبرئ ابن الحسن من عهده [\(2\)](#).

* * *

ص: 43

1 - 1. كذا.

2 - 2. لسان الميزان 4 / 219

الحديث المباهلة

ومن فضائل أهل البيت « الحديث المباهلة » ... فإنه لما نزلت الآية المباركة : (فمن ح JACK فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نتباهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) [\(1\)](#) خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعلى وفاطمة والحسين عليهم السلام إلى المباهلة.

الحديث المباهلة بأهل البيت :

وقال السيوطي : « أخرج ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن الشعبي قال : كان أهل نجران أعظم قوم من النصارى قولاً في عيسى بن مريم ، فكانوا يجادلون النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم فيه . فأنزل الله هذه الآيات في سورة آل عمران : (إن مثل عيسى عند الله) إلى قوله : (ف يجعل لعنة الله على الكاذبين) . فأمر بمعاونتهم ، فواعدوه لعد ، فغدا النبي صلى الله عليه » وآله « وسلام ومعه على والحسن وفاطمة ، فأبوا أن يلاعنوه وصالحوه على الجزية . فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لقد أثاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لو تموا على الملاعنة » [\(2\)](#) .

قال : « وأخرج مسلم والترمذى وابن المنذر والحاكم والبيهقى فى سننه عن سعد

ص: 44

1- سورة آل عمران 3 : 61.

2- الدر المنثور في التفسير بالتأثر 2 / 39.

ابن أبي وقاص قال : لما نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم على فاطمة وحسنا وحسينا فقال : اللهم هؤلاء أهلى »[\(1\)](#)

قال : «وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال : قدم على النبي السيد والعاقب ... فغدا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وأخذ بيده على فاطمة والحسن والحسين ، ثم أرسل إليهما فأيضاً أن يجيئاه وأقرأ له . فقال : والذى بعثنى بالحق لو فعل لأمر الوادى عليهما نارا .

قال جابر : فيهم نزلت : (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) الآية . قال جابر : أنفسنا وأنفسكم : رسول الله وعلى . وأبناءنا : الحسن والحسين ... ونساءنا : فاطمة»[\(2\)](#).

قال : «وأخرج ابن جرير عن علبة بن أحمر الشكري : نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) الآية . أرسل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى على وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين ، ودعا اليهود ليلاعنهم . فقال شاب من اليهود : ويحكم أليس عهلكم بالأمس إخوانكم الذين مسخوا قردة وخنازير ! لا تلاعنوا ! فانتهوا»[\(3\)](#).

فمن رواة الحديث :

1 _ أبو بكر ابن أبي شيبة .

2 _ سعيد بن منصور .

3 _ عبد بن حميد .

4 _ مسلم بن الحجاج .

5 _ أبو عيسى الترمذى .

ص: 45

1- الدر المنشور في التفسير بالتأثر 2 / 39

2- الدر المنشور 2 / 39

3- الدر المنشور 2 / 40

6 _ أبو عبد الله الحاكم.

7 _ ابن المنذر

8 _ محمد بن جرير الطبرى.

9 _ أبو بكر البهقى.

10 _ أبو نعيم الأصفهانى.

11 _ جلال الدين السيوطى.

وأخرجه أحمد ، قال :

«ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم بن إسماعيل» عن بكير بن مسما عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم يقول له وخلفه في بعض مغازييه ، فقال على رضي الله عنه : أتخلفني مع النساء والصبيان؟ قال : يا على ، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبى بعدى.

وسمعته يقول يوم خير : لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، فتطاولنا لها. فقال : ادعوا لي عليا _ رضي الله عنه _ فأتي به أرمد ، فبصق في عينه ، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه .

ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عليا وفاطمة وحسينا وحسينا _ رضوان الله عليهم أجمعين _ فقال : اللهم هؤلاء أهلى [\(1\)](#).

أقول : لا يخفى أن هذا الحديث هو نفس الحديث الذي أخرجه مسلم ، وقد تقدم نصه في الحديث الأول ، فقارن بين هذا النكاظ والنكاظ المتقدم لتعرف ما في لفظ أحمد من التحريف والتصرف :

وقد ذكر المفسرون خبر المباهلة بذيل الآية المباركة فلاحظ تفاصير : الزمخشري ، الفخر الرازى ، البيضاوى ، الخازن ، الجلالين ، الآلوسى ... وغيرهم.

ص: 46

فلما رأى بعض المتعصبين اختصاص هذه الفضيلة بأهل البيت عليهم السلام ، لا سيما وأنها تدل على عصمة أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته ، وعلى أن الحسينين عليهما السلام ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما نص عليه الفخر الرازى وغيره فى تفسير الآية ... عمد إلى وضع حديث ليقلب تلك المنقبة إلى غير أهل البيت وليرى بـه حديث المباهلة .:

قال ابن عساكر : «أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ، أثنا أبو الفضل ابن الكريدى ، أثنا أبو الحسن العتيفى ، أنا أبو الحسن الدارقطنى ، أنا أبو الحسين أحمد بن قاج ، أنا محمد بن جرير الطبرى إملاء علينا ، أنا سعيد بن عنابة الرازى ، أنا الهيثم بن عدى ، قال : سمعت جعفر بن محمد عن أبيه فى هذه الآية : (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم) قال : فجاء بأبي بكر وولده وبعمرو وولده وبعثمان وولده وبعلوي وولده» [\(1\)](#).

وعنه السيوطى بتفسير الآية كذلك [\(2\)](#).

نظرات فى سنته :

وهذا الحديث كذب محض ، باطل سندا ومتنا ... ونحن نكتفى بالنظر فى سنته ... ففيه :

1 _ سعيد بن عنابة الرازى ،

وهذا الرجل ذكره ابن أبي حاتم الرازى فقال :

«سعيد بن عنابة أبو عثمان الخراز الرازى ... سمع منه أبي ولم يحدث عنه وقال :

ص: 47

1-1. تاريخ دمشق _ ترجمة عثمان بن عفان : 168 _ 169.

2-2. الدر المنثور 2 / 40.

فيه نظر.

حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت على بن الحسين ، قال : سمعت يحيى بن معين – وسئل عن سعيد بن عنبرة الرازي – فقال : لا أعرفه .
فقيل : إنه حدث عن أبي عبيدة الحداد حديث والآن؟ فقال : هذا كذاب .

حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت على بن الحسين يقول : سعيد بن عنبرة كذاب .
سمعت أبي يقول : كان لا يصدق [\(1\)](#) .

وقد انتفقا على أنه كذاب ... قال ابن أبي حاتم : «سئل يحيى بن معين عن الهيثم بن عدى فقال : كوفي ليس بثقة ، كذاب .
سألت أبي عنه فقال : متروك الحديث» [\(2\)](#) .

وذكره ابن حجر فذكر الكلمات فيه :
البخاري : «ليس بثقة ، كان يكذب».
يعيى بن معين : «ليس بثقة ، كان يكذب».
أبو داود : «كذاب».

النسائي وغيره : «متروك الحديث».
ابن المديني : «لا أرضاه في شيء».
أبوزرعة : «ليس بشيء».

العجلی : «كذاب».
الساجی : «كان يكذب».
أحمد : «كان صاحب أخبار وتلليس».

ص: 48

1- الجرح والتعديل 4 / 52
2- الجرح والتعديل 9 / 85

الحاكم والنقاش : «حدث عن النقاش بأحاديث منكرة».

محمود بن غيلان : «أسقطه أحمد ويعيى بن معين وأبو خيثمة».

«ذكره ابن السكن وإبن شاهين وإبن الجارود والدارقطنى في الضعفاء».

«وكذب الحديث ، لكون الهيثم فيه ، جماعة منهم : الطحاوي في مشكل الحديث ، والبيهقي في السنن ، والنقاش والجوزجانى في ما صنفوا

من الموضوعات وغيرهم»[\(1\)](#).

ص: 49

1-1 . لسان الميزان 6 / 209

الحديث سيادة أهل الجنة

ومن الأحاديث المروية عن رسول الله صل الله عليه وآله وسلم والثابتة عنه لدى المسلمين .. في فضل الإمامين السبطين الطاهرين، الحسن والحسين ... هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم : «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» :

الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة :

وقد رواه من أهل السنة علماء ومحدثون لا يحصى عددهم كثرة :

فقد أخرج الترمذى بسنده عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآلہ) وسلم : «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» [\(1\)](#).

وأخرج ابن ماجة بسنده عن عبد الله بن عمر ، قال : «قال رسول الله صلى الله عليه (وآلہ) وسلم : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأبواهما خير منهما» [\(2\)](#).

وأخرج أحمد بإسناده عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآلہ) وسلم : «ملك من الملائكة لم يهبط إلى الأرض قبل هذه الليلة ، فاستأذن ربها أن يسلمه على ويشرنني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» [\(3\)](#).

وأخرج الحاكم بسنده عن حذيفة عنه صلى الله عليه (وآلہ) وسلم قال : «أتاني جبرئيل فقال : إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة. ثم قال لى رسول الله : غفر

ص: 50

1-1. صحيح الترمذى 2 / 306.

2-2. سنن ابن ماجة 1 / 44.

3-3. مسند أحمد 5 / 391.

الله لك ولا مك يا حذيفة»⁽¹⁾.

وصححه الذهبي في تلخيصه.

ومن رواه أيضاً:

ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمان : 551.

والنسائي في خصائص أمير المؤمنين : 36.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 9 / 231.

وابن نعيم في حلية الأولياء 4 / 190.

وابن حجر العسقلاني في الإصابة 1 / 266.

وابن الأثير في أسد الغابة 5 / 574.

وذكره الزركشى في «التنزكرة في الأحاديث المشتهرة» والسيوطى في «الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة» والساخوى في «المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة» بل أورده الزبيدى في كتابه «لقط الالئى المتناثرة في الأحاديث المتواترة».

قلب الحديث :

هذا هو الحديث كما في كتب القوم مصريين بصحته ... فقلبه بعض الكاذبين إلى لفظ : «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة» :

قال الترمذى : «حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا محمد بن كثير العبدى ، عن الأوزاعى ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (والآله) وسلم لأبى بكر وعمر : هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين .

قال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ص: 51

حدثنا على بن حجر ، أخبرنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهرى ، عن على بن الحسين ، عن على بن أبي طالب ، قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم إذ طلع أبو بكر وعمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، يا على لا تخبرهما.

قال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . والوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث ، ولم يسمع على بن الحسين من على بن أبي طالب .

وقد روى هذا الحديث عن على من غير هذا الوجه .

وفي الباب عن أنس وابن عباس .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقى ، حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : ذكر داود ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن على ، عن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين ، لا تخبرهما يا على » [\(1\)](#) .

وقال ابن ماجة : (حدثنا هشام بن عمار ، ثنا سفيان ، عن الحسن بن عمارة ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن على ، قال : رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، لا تخبرهما يا على ما داما حيين» [\(2\)](#) .

وقال : «حدثنا أبو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي ، ثنا عبد القدوس بن بكر ابن خنيس ، ثنا مالك بن مغول ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين» [\(3\)](#) .

ص: 52

1-1 . صحيح الترمذى / 5 . 570

2-2 . سنن ابن ماجة 1 / 36

3-3 . سنن ابن ماجة 1 / 38

وقال عبد الله بن أحمد : «حدثني وهب بن بقية الواسطي ، ثنا عمر بن يونس – يعني اليمامي – ، عن عبد الله بن عمر اليمامي ، عن الحسن بن زيد بن الحسن ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن على رضي الله عنه ، قال : كنت عند النبي صلى الله عليه (والله) وسلم فرأيت أبو بكر وعمر رضي الله عنهم ، فقال : يا على ، هذان سيدا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبيين والمسلحين» [\(1\)](#).

نظارات فى سنته :

أقول : قد ذكرنا أهم أسانيد هذا الحديث فى أهم كتبهم ، فالترمذى يرويه بسنده عن أنس بن مالك ، وهو وابن ماجة وعبد الله بن أحمد يروونه عن أمير المؤمنين عليه السلام .. وابن ماجة يرويه عن أبي جحيفة .. وربما روى فى خارج الصحاح عن بعض الصحابة لكن بأسانيد اعتبروا بعدم اعتبارها [\(2\)](#).

وأول ما فى هذا الحديث إعراض البخارى ومسلم عنه ، فإنهما لم يخرجاه فى كتابيهما ، وقد تقرر عند كثير من العلماء رد ما اتفقا على تركه ، بل إن أحمد بن حنبل لم يخرجه فى مسنده أيضا ، وإنما أورده ابنه عبد الله فى زوائد [\(3\)](#) ، وقد نص أحمد على أن ما ليس فى المسندة ليس بحججة حيث قال فى وصف كتابه : «إن هذا كتاب قد جمعته وانتقىته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفا ، مما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله فارجعوا إليه ، فإن كان فيه وإلا فليس بحججة» [\(4\)](#).

ثم إنه بجميع طرقه المذكورة ساقط عن الاعتبار :

ص: 53

80 / 1 - (34) المسنند 1

2-2. مجمع الزوائد 9 / 53 ، فيض القدير 1 / 89 .

3-3. لم يذكر فى مادة «كهل» من معجم الفاظ الحديث النبوى إلا هذا المورد ، وهو من حديث عبد الله بن أحمد وليس لأحمد نفسه.

4-4. لاحظ ترجمة أحمد نى طبقات الشافعية الكبرى للسبكي.

أما الحديث عن على عليه السلام :

فقد رواه عنه الترمذى بطريقين ، وعبد الله بن أحد بطريق ثالث.

أما الطريق الأول فقد نبه على ضعفه الترمذى :

أولاً : بأن على بن الحسين لم يسمع من على بن أبي طالب ، والواسطة بينهما غير مذكور ، وهذا قادح على مذهب أهل السنة.

وثانياً : بأن الوليد بن محمد الموقر يضعف في الحديث.

وقال ابن المدينى : ضعيف لا يكتب حديثه.

وقال الجوزجاني : كان غير ثقة ، يروى عن الزهرى عدة أحاديث ليس لها أصول.

وقال أبو زرعة الرازى : لين الحديث.

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث.

وقال النسائى : ليس بثقة ، منكر الحديث.

وقال ابن خزيمة : لا يحتاج به.

وقال ابن حبان : روى عن الزهرى أشياء موضوعة.

بل قال ابن معين – في رواية عنه – : كذاب. وكذا قال غيره [\(1\)](#).

قلت :

وهذا الحديث عن الزهرى !!

وأما «الزهرى» ، فقد ترجمنا له في بعض بحوثنا السابقة فلا نعيد.

ص: 54

وأما الطريق الثاني :

فهو عن الشعبي عن الحارث عن على ... عند الترمذى ...

وكذا ... عند ابن ماجة ...

أما الشعبي ، فقد ترجمنا له فى بعض البحوث السابقة.

وأما الحارث ، وهو «الحارث بن عبد الله الأعور» فإليك بعض كلماتهم فيه : أبو زرعة : لا يحتاج بحديه.

أبو حاتم : ليس بقوى ولا ممن يحتاج بحديه.

النسائي : ليس بالقوى.

الدارقطني : ضعيف.

ابن عدى : عامة ما يرويه غير محفوظ.

بل وصفه غير واحد منهم بالكذب!

بل عن الشعبي _ الرواى عنه _ : كان كذابا !! وقد وقع هذا عندهم موقع الإشكال ! كيف يكذبه ثم يبروى عنه ؟! إن هذا يوجب القدر في الشعبي نفسه ! قليل : إنه كان يكذب حكاياته لا في الحديث . وإنما نقم عليه إفراطه في حب على ! [\(1\)](#).

قلت : إن كان كذلك فقد ثبت القدر للشعبي ، إذ الإفراط في حب على لا يوجب القدر ولا يجوز وصفه بالكذب ، ومن هنا ترى أن غير واحد ينص على وثاقة الحارث ...

هذا ، ولا حاجة إلى النظر في حال رجال السندين حتى الشعبي ، وإلا فإن «الحسن بن عمار» عند ابن ماجة :

قال الطيالسي : قال شعبة : أنت جرير بن حازم فقل له : لا يحل لك أن تروي

ص: 55

1- لاحظ ذلك كله بترجمة الحارث من تهذيب التهذيب 2 / 126

عن الحسن بن عمارة فإنه يكذب ...

وقال ابن المبارك : جرحة عندي شعبة وسفيان ، فبقولهما تركت حديثه .

وقال أبو بكر المرزوقي عن أحمد : متروك الحديث .

وقال عبد الله بن المديني عن أبيه : كان يضع .

وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني : متروك الحديث .

وقال الساجي : ضعيف متروك ، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه .

وقال الجوزجاني : ساقط .

وقال ابن المبارك عن ابن عيينة : كنت إذا سمعت الحسن بن عمارة يحدث عن الزهرى جعلت إصبع فى أدنى .

وقال ابن سعد : كان ضعيفا فى الحديث .

وقال السهلى : ضعيف بإجماع منهم [\(1\)](#) .

قلت : فهذا حال هذا الرجل الذى روى عنه ابن ماجة ! وروى عنه سفيان مع علمه بهذه الحال ! وإذا كان سفيان جارح له فكيف يروى عنه !؟
ألا يوجب ذلك القدح فى سفيان كذلك وسقوط جميع روایاته عنه ؟! وهذا الحديث من ذلك !

وأما الطريق الثالث :

فهو رواية عبد الله ، ففيه :

أولاً : إنه مما أعرض عنه أحمد بناء على ما تقدم .

وثانياً : إن فيه الحسن بن زيد ... قال ابن معين : ضعيف . وقال ابن عدى : «أحاديثه عن أبيه أنكر مما روى عن عكرمة» [\(2\)](#)

قلت : وهذا الحديث من ذاك !

ص: 56

1- لاحظ هذه الكلمات وغيرها بترجمته من تهذيب التهذيب 2 / 263 .

2- تهذيب التهذيب 2 / 243 .

وثالثاً : إن لفظه يشتمل على «وشبابها» وهذا يختص بهذا السنن وهو كذب قطعاً.

وأما الحديث عن أنس :

فهو الذي أخرجه الترمذى ، ففيه :

«قتادة» وكان مدلساً ، يرمى بالقدر رأساً في بدعة يدعوا إليها ، حاطب ليل ، حدث عن ثلاثين رجالاً لم يسمع منهم ... إلى غير ذلك مما قيل فيه [\(1\)](#).

و«أنس بن مالك» نفسه لا يجوز الاعتماد عليه ، لا سيما في مثل هذا الحديث ، فقد ثبت كذبه في حديث الطائر المشوه [\(2\)](#) وكتمه للشهادة بالحق حتى دعا عليه عليه السلام ، وهو مع الحق [\(3\)](#).

وأما حديث أى جحيفة :

فهو الذي أخرجه ابن ماجة ، ففيه :

«عبد القدوس بن بكر بن خنيس» قال ابن حجر : «ذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه» [\(4\)](#)

ص: 57

1- لاحظ ترجمته في تهذيب التهذيب 8 / 317.

2- حديث الطائر المشوه من أشهر الأحاديث الدالة على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام وخلافته ، أخرجه عشرات الأئمة والعلماء الأعلام في كتبهم ، منهم : الترمذى والحاكم والطبرانى وأبو نعيم والخطيب وابن عساكر وابن الأثير ... راجع منها المستدرک 3 / 130.

3- كان ذلك في قضية مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام الناس في رحبة الكوفة بأن من شهد منهم غدير خم فليقم ويشهد ، فشهد جماعة من الحاضرين وامتنع أنس في نفر منهم ... فدعا عليهم الإمام عليه السلام ... روى ذلك : ابن قتيبة والبلاذرى وابن عساكر وآخرون ... راجع كتاب الغدير 1 / 192.

4- تهذيب التهذيب 6 / 329.

إنه لا يخفى اختلاف لفظ آخر الحديث عن على ، ففى لفظ : «لا_ تخبرهما يا على» وفى آخر : «لا تخبرهما يا على ما داما حيين» وفى ثالث لم يذكر هذا الذيل أصلا ...!

أما فى الحديث عن أنس فلا يوجد أصلا ...

ولماذا نهى عليا من أن يخبرهما؟! ولماذا لم ينه أنس عن ذلك ، بل بالعكس أمره بأن يبشرهما _ وعثمان _ فى حديث يروونه عنه وسيأتي نصه فى كلام العينى ...

لم أجد _ فى ما بيدي من المصادر _ لذلك ، وجها ... إلا عند ابن العربي المالكى ... فإنه قال : «قال ذلك لعلى ليقرر عند تقدمهما عليه» !! وأنه «نهاه أن يخبرهما لئلا يعلمما قرب موتهما فى حال الكهولة»!![\(1\)](#).

وهل كان يحتاج على إلى الإقرار إن كان تقدمهما عليه بحق؟!

وهل كان يضرهما العلم بقرب موتهما فى حال الكهولة؟! وهل كانوا يخافان الموت؟! ولماذا؟!

ص: 58

الحديث سد الأبواب

ومن الأحاديث الصحيحة الثابتة المشهورة ، بل المرويّة .. الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شأن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ... حديث «سدوا الأبواب إلا باب على» ... وهذه نصوص من ألفاظه :

الحديث سد الأبواب إلا باب على :

أخرج الترمذى بسنده عن ابن عباس : «أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم أمر بسد الأبواب إلا باب على» [\(1\)](#).

وأخرج عن أبي سعيد قال : «قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم لعلى : يا على ، لا يحل لأحد أن يجنب فى هذا المسجد غيري وغيرك.

قال على بن المنذر : قلت لضرار بن صرد : ما معنى هذا الحديث؟ قال : لا يحل لأحد يستطرقه جنباً غيري وغيرك [\(2\)](#).

وأخرج أحمد بسنده عن عبد الله بن الرقيم الكنانى ، قال : «خرجنا إلى المدينة زمن الجمل ، فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب على» [\(3\)](#).

وأخرجه أحمد كذلك بأسانيد مختلفة عن غير واحد من الصحابة [\(4\)](#).

ص: 59

1-1 . صحيح الترمذى 2 / 301

2-2 . صحيح الترمذى 2 / 300

3-3 . مسنـد أـحمد 1 / 175

4-4 . راجـع المسـند 1 / 175 ، 330 ، 26 / 2 ، و 4 / 369

وأخرج الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم قال : «كانت لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه (والله) وسلم أبواب شارعة في المسجد . فقال يوماً : سدوا هذه الأبواب إلا باب على .

قال : فتكلم في ذلك الناس ، فقام رسول الله محمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب على فقال فيه قائلكم ، والله ما سدلت شيئاً ولا فتحته ، ولكن أمرت بشئ فاتبعته .

هذا حديث صحيح الإسناد» [\(1\)](#).

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال : «قال عمر بن الخطاب : لقد أعطى على ابن أبي طالب ثلات خصال لئن تكون لي خصلة منها أحبت إلى من أن أعطى حمر النعم . قيل : وما هن يا أمير المؤمنين؟ قال : تزوجه فاطمة بنت رسول الله ، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له فيه ما يحل له ، والراية يوم خير .

هذا حديث صحيح الإسناد» [\(2\)](#).

وأخرج النسائي بسنده عن الحارث بن مالك قال : «أتيت مكة فلقيت سعد ابن أبي وقاص فقلت له : سمعت لعلى منقبة؟ قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه (والله) وسلم في المسجد فروي فينا لسعده ليخرج من في المسجد إلا آل رسول الله وآل علي . قال : فخرجنا ، فلما أصبح أتاهم عمه فقال : يا رسول الله أخرجت أصحابك وأعمامك وأسكنت هذا الغلام؟! فقال رسول الله صلى الله عليه (والله) وسلم : ما أنا أمرت بياخراجكم ولا بإسكان هذا الغلام . إن الله هو أمر به .

قال النسائي : قال فطر : عن عبد الله بن شريك ، عن عبد الله بن أرقم ، عن سعد : إن العباس أتى النبي فقال : سددت أبوابنا إلا باب على؟! فقال : ما أنا فتحتها ولا أنا سدتها» [\(3\)](#).

ص: 60

1-1. المستدرک علی الصحیحین / 3 / 125.

2-2. المستدرک علی الصحیحین / 3 / 125.

3-3. خصائص علی بن أبي طالب : 13.

هذه بعض ألفاظ الحديث كما أخرجها الأئمة ، ولو أردنا استقصاء طرقه وألفاظه المختلفة عن الصحابة الذين رواه لطال بنا المقام ، وربما تقف على بعضها أيضاً في خلال البحث ... وبالجملة فإن الخبر قد تعدد الرواية وبلغ حد الدراء ... ونحن إنما ذكرنا طرفاً من ذلك تمهدًا لما أخرج في الصحيحين من حديث الخوخة ، وما ترتب على ذلك من نظرات وبحوث عند الشرح وكبار أئمة الحديث.

قلب الحديث :

لقد قلبوا حديث «سد الأبواب» عن «على» إلى «أبي بكر» ووضعوا أيضًا «حديث الخوخة» وأخرجها البخاري ومسلم في كتابيهما والترمذى وأحمد ... وغيرهم ممن تقدم وتأخر ...

والعمدة ما جاء في كتابي البخاري ومسلم ... فإذا درسناه وتوصلنا إلى واقع الحال فيه أغنانا عن النظر في غيره ... ولربما تعرضنا لغierre في خلال البحث.

الحديث المقلوب عند البخاري :

والبخاري أخرجه في أكثر من باب ...

ففي «باب الخوخة والممر في المسجد» قال : «حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت يعلى بن حكيم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة فقعد على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنه ليس من الناس أحد أمن على في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ، ولو كنت متخدنا من الناس خليلاً لاتخذت أبي بكر خليلاً ، ولكن خلة الإسلام أفضل ، سدوا عن كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر».

وفي «باب هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة» قال : «حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، قال : حدثني مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عبيد - يعى ابن حنين -

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم جلس على المنبر فقال : إن عبدا خيره الله بين أن يؤتى به زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده ، فبكى أبو بكر وقال : فديناك ببابنا وأمهاتنا ، فعجبنا له وقال الناس : أنظروا إلى هذا الشيخ ، يخبر رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتى به زهرة الدنيا وبين ما عنده ، وهو يقول : فديناك ببابنا وأمهاتنا . فكان رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم هو المخير وكان أبو بكر هو أعلمنا به .

وقال رسول صلى الله عليه (وآله) وسلم : إن من أمن الناس في في صحبه وماله أبا بكر ، ولو كنت متخدلا خليلا من أمتى لاتخذت أبا بكر إلا خلة الإسلام ، لا يقين في المسجد خوحة إلا خوحة أبي بكر» .

الحديث المقلوب عند مسلم :

وأخرجه مسلم في باب فضائل الصحابة فقال :

«حدثني عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد ، حدثنا مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد : أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم جلس على المنبر فقال : عبد خيره الله بين أن يؤتى به زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده ، فبكى أبو بكر وبكي فقال : فديناك ببابنا وأمهاتنا .

قال : فكان رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به .

وقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : إن أمن الناس على في ماله وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متخدلا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام ، لا يقين في المسجد خوحة إلا خوحة أبي بكر .

حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا فليح بن سليمان ، عن سالم أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وسسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خطب رسول الله صلى

الله عليه (وآله) وسلم الناس يوما. بمثل حديث «مالك».

تحريف البخاري الحديث المقلوب :

ثم إن البخاري بعد أن أخرج الحديث عن ابن عباس في «باب الخوخة والممر في المسجد» كما عرفت حرفه في «باب المناقب» حيث قال : «باب قول النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم : سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر. قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم».

فاضطرب الشراح في توجيه هذا التحريف ، فاضطروا إلى حمل ذلك على أنه نقل بالمعنى :

قال ابن حجر : «وصله المصنف في الصلاة بلفظ : سدوا عنى كل خوخة ، فكأنه ذكره بالمعنى» [\(1\)](#).

وقال العيني : «هذا وصله البخاري في الصلاة بلفظ : سدوا عنى كل خوخة في المسجد ، وهذا هنا نقل بالمعنى ...» [\(2\)](#).

وهل يصدق على أن نقل «الخوخة» إلى «الباب» ، نقل بالمعنى؟! على أن ابن حجر نفسه غير جازم بذلك فيقول : «كأنه ...»!

وكما حرف الحديث عن ابن عباس ، كذلك حرف حديث أبي سعيد الذي أخرجه في «باب هجرة النبي» ، كما عرفت ، فقال في «باب المناقب» :

«حدثني عبد الله بن محمد ، حدثني أبو عامر ، حدثنا فليح ، قال : حدثني سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال :

خطب رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم وقال : إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله ، قال : فبكى أبو بكر ، فعجبنا لبكائه أن

ص: 63

1-1 .فتح الباري 1 / 442

2-2 . عمدة القاري 4 / 245

يُخبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ الْخَيْرِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ هُوَ الْمُخْيِرُ وَكَانَ أَبُوبَكْرَ أَعْلَمُنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مَنْ أَمِنَ النَّاسَ عَلَىٰ فِي صَحْبَتِهِ وَمَا لَهُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتَ مُتَخَذِّا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَا تَخْذُنِ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنَّ أَخْوَةَ الْإِسْلَامِ وَمَوْدَتِهِ، لَا يَقِينٌ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سَدٌ إِلَّا بَابٌ أَبْيَ بَكْرًا.

وَهُنَا أَيْضًا اضطربَ الشَّرَاحُ فَرَاجَعَ كَلْمَاتَهُمْ.

نَظَرَاتٍ فِي سِنَدِ حَدِيثِ الْخُوْخَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ

قَدَمْنَا حَدِيثَ الْخُوْخَةِ بِسِنَدِهِ وَلِفَظِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ ... وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ الْبَخَارِيَّ وَمُسْلِمًا يَروِيَا نَاهَ عنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ وَأَبْيَ سَعِيدَ الْخَدْرِيَّ ... لَكُنَّهُ ساقطٌ عَنْ دَرْجَةِ الاعتبارِ عَنْ كُلِّيهِمَا :

أَمَّا الْحَدِيثُ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ : ..

فَهُوَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ فَقَطْ ... وَيَكْفِي فِي سُقُوطِهِ - بَعْدِ غَضْنِ النَّظرِ عَنْ بَعْضِ الْكَلَامِ فِي «وَهْبٌ بْنُ جَرِيرٍ» [\(1\)](#) وَعَمَّا قِيلَ فِي أَلَيْهِ «جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ» فِي إِنَّ الْبَخَارِيَّ يَقُولُ : «رَبِّمَا يَهُمْ» وَيَقُولُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : «هُوَ عَنْ قَنَادِهِ ضَعِيفٌ» وَالْذَّهَبِيُّ يَقُولُ : «تَغْيِيرٌ قَبْلِ مَوْتِهِ فَحَجَبَهُ أَبْنُهُ وَهْبٌ» [\(2\)](#) - إِنَّ رَاوِيهِ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ هُوَ «عَكْرَمَةُ الْبَرْبَرِيُّ» مَوْلَاهُ، وَإِلَيْكَ طَرْفًا مِنْ أَوْصَافِ هَذَا الرَّجُلِ :

موجز ترجمة عَكْرَمَةِ مَوْلَى أَبْنَ عَبَّاسٍ :

1- إِنَّهُ كَانَ يَرَى رَأْيَ الْخُوَارَجِ وَكَانَ دَاعِيَةً إِلَيْهِ، وَقَدْ أَخْذَ كَثِيرُونَ مِنْ أَهْلِ

ص: 64

1-1. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ / 11 / 142 .

2-2. مِيزَانُ الْإِعْدَالِ / 4 / 248 ، الْمَعْنَى فِي الْضَّعْفَاءِ / 2 / 182 .

أفريقيا رأى الصفرية من عكرمة. قال الذهبي : قد تكلم الناس في عكرمة لأنها كان يرى رأي الخارج.

2_ وكان يطعن في الدين ويستهزئ بالأحكام ، فقد نقلوا عنه قوله : إنما أنزل الله متشابه القرآن ليضل به.

وقال في وقت الموسم : وددت أنني اليوم بالموسم وبيدي حربة فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً.

وقف على باب مسجد النبي وقال : ما فيه إلا كافر.

3_ وكان كذاباً ، حتى أوثقه على بن عبد الله بن عباس على باب كنيف الدار ، فقيل له : تفعلون هذا بمولاكم؟! فقال : إن هذا يكذب على أبي. واشتهر قول عبد الله ابن عمر لمولاه نافع : اتق الله ، لا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس. وعن ابن سيرين ويعيني بن معين ومالك وجماعة غيرهم : كذاب.

4_ وعكوفه على أبواب الأمراء للدنيا مشهور ، حتى قيل له : تركت الحرمين وجئت إلى خراسان؟! فقال : أسعى على بناتي. وقال الآخر : قدمت آخذ من دنانير ولا تكم ودرارهم.

5_ ولأجل هذه الأمور وغيرها ترك الناس جنازته ، فما حمله أحد ، وأكثروا له أربعة رجال من السودان ([\(1\)](#)).

وأما الحديث عن أبي سعيد الخدري :

فقد رواه البخاري عن : إسماعيل بن أبي أويس ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد الخدري ...

ورواه مسلم _في طريقه الأول_ عن عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد ،

ص: 65

1- ذكرنا ترجمته في كتابنا : التحقيق في نفي التحرير : 248_ 253 عن : تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب 7 / 263 ، وطبقات ابن سعد 5 / 287 ، ووفيات الأعيان 1 / 319 ، وميزان الاعتدال 3 / 93 ، والمغني في الضعفاء 2 / 84 ، والضعفاء الكبير 3 / 373 ، وسير أعلام النبلاء 5 / 9.

عن معن ، عن مالك ...

ورواه الترمذى عن أَحْمَدَ بْنِ الْحَسْنِ ، عن عَبْيِدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَةَ ، عن مَالِكٍ ... وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ[\(1\)](#).

فمداره على «مالك بن أنس».

ومالك بن أنس وإن كان أحد الأئمة الأربعـة ، تقلده طائفة كبيرة من أهل السنة ... فهو لا يعتمد على روایاته ، خاصة في مثل هذا المقام ...
لعقيدته التي انفرد بها حول الإمام عليه السلام ... والتي خرج بها عن إجماع أهل الإسلام ...!!

ترجمة مالك

وقد اقتضى هذا المقام أن نفصل الكلام في ترجمة مالك بن أنس :

1_ كونه من الخوارج :

فأول ما فيه كونه يرى رأى الخوارج ... قال المبرد في بحث له حول الخوارج : «وكان عدداً من الفقهاء ينسبون إليه ، منهم : عكرمة مولى ابن عباس ، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس.

ويرى الزبيرون : أن مالك بن أنس كان يذكر عثمان وعلياً وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا إلا على الثريد الأعفر»[\(2\)](#).

2_ رأيه الباطل في مسألة التفضيل :

وكان مالك يرى مساواة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لسائر الناس ، فكان يقول بأن أفضل الأمة هم أبو بكر وعمر وعثمان ثم يقف ويقول : هنا يتساوى

ص: 66

1- صحيح الترمذى 5 / 568 .

2- الكامل _ للمبرد _ 1 / 159 .

وكان في هذا الرأي تبعاً لابن عمر في رأيه حيث قال : كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه (والله) وسلم : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت . يعني فلا نفاضل .

هذا الرأي الذي ذكره ابن عبد البر وأنكره جدا ، قال : « وهو الذي أنكره ابن معين وتكلم فيه بكلام غليظ ، لأن القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر : أن علياً أفضل الناس بعد عثمان ، وهذا مما لم يختلفوا فيه ، وإنما اختلفوا في تفضيل علي وعثمان ، واختلف السلف أيضاً في تفضيل علي وأبي بكر . وفي إجماع الجميع الذي وصفنا دليلاً على أن حديث ابن عمر وهم غلط ، وأنه لا يصح معناه وإن كان إسناده صحيحًا ... » [\(2\)](#) .

3_ تركه الرواية عن أمير المؤمنين عليه السلام :

ثم إنه لأنحرافه عن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخرج عنه شيئاً في كتابه « الموطأ »! ... الأمر الذي استغرب منه هارون الرشيد ، فلما سأله عن السبب اعتذر بأنه : لم يكن في بلدي ولم ألق رجاله!! [\(3\)](#) .

هذا مع روایته عن معاوية وعبد الملك بن مروان . واستناده إلى آرائهم ... !

وروايته عن هشام بن عروة مع قوله : هشام بن عروة كذاب!! [\(4\)](#) .

وقال بعضهم : نهانى مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في الموطأ [\(5\)](#) .

ص: 67

-
- 1- ترتيب المدارك _ ترجمة مالك.
 - 2- الإستيعاب 3 / 1116 .
 - 3- تنوير الحوالك 1 / 7 ، شرح الموطأ _ للزرقاني _ 1 / 9 .
 - 4- تاريخ بغداد 1 / 223 ، الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة _ ترجمة هشام ، هدى الساري 2 / 169 .
 - 5- تهذيب التهذيب 9 / 41 .

وهو مضافا إلى ذلك _ كان مدلسا :

قال عبد الله بن أحمد :

«سمعت أبا يقول : لم يسمع مالك بن أنس من بكير بن عبد الله شيئا ، وقد حدثنا وكيع عن مالك عن بكير بن عبد الله. قال أبا : يقولون : إنها كتب ابنه» [\(1\)](#).

وقال الخطيب في ذكر شيء من أخبار بعض المدلسين :

«ويقال : إن ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عباس ، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عباس ، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة فأسقط اسمه من الحديث وأرسله.

وهذا لا يجوز ، وإن كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل ، لأنه قد علم أن الحديث عمن ليس بحججه عندـه. وأما المرسل فهو أحسن حالة من هذا ، لأنـه لم يثبت من حال من أرسل عنه أنه ليس بحججه» [\(2\)](#).

5 _ اجتماعه بالأمراء وسكتـه عن منكرـاتهم :

وكان مالـك في غـاية الفقر والشدة ، حتى ذـكرـوا أنه باع خـشـبة سـقـفـ بيـته [\(3\)](#).

ولـكنـ حالـهـ تـبـلـتـ وـتحـسـنـتـ منـذـ أـصـبـحـ بـخـدـمـةـ السـلـطـاتـ وـالـحـكـامـ ،ـ فـكـانـ الدـنـانـيرـ تـدـرـ عـلـيـهـ بـكـثـرـةـ ،ـ حتـىـ أـخـذـ مـنـ هـارـونـ أـلـفـ دـيـنـارـ وـتـرـكـهـ لـورـاثـهـ [\(4\)](#).

وـمـنـ الطـبـيـعـيـ حـيـنـئـذـ أـنـ يـكـونـ مـطـيـعاـ لـلـسـلاـطـينـ ،ـ مـشـيـداـ لـسـيـاسـتـهـمـ ،ـ سـاـكـتـاـعـنـ مـنـكـرـاتـهـمـ وـمـظـالـمـهـمـ ...

ص: 68

1- العلل ومعرفة الرجال _ لأحمد بن حنبل _ 1 / 44.

2- الكفاية في علم الرواية : 365.

3- ترتيب المدارك _ ترجمته ، الديباج المذهب : 25.

4- العقد الفريد / 1 274.

قال عبد الله بن أحمد :

«سمعت أبي يقول : كان ابن أبي ذئب ومالك يحضران عند الأمراء فيتكلم ابن أبي ذئب يأمرهم وينهاهم ومالك ساكت. قال أبي : ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل» [\(1\)](#).

أقول : فهو في هذه الحالة مثل شيخه الزهرى ، فيتوجه إليه ما ذكره الإمام السجاد عليه السلام في كتابه إلى الزهرى [\(2\)](#).

6 _ حمل الحكومة ، الناس على الموطأ وفتاوي مالك :

وكان من الطبيعي أيضا أن يقابل من قبل الحكماء بالمثل :

فقد قال له المنصور : اجعل هذا العلم علما واحدا ... ضع الناس كتابا أحملهم عليه ... نضرب عليه عامتهم بالسيف ، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط ... [\(3\)](#).

وقال له : لئن بقيت لا_كتبن قولك كما تكتب المصاحف ، ولا بعن به إلى الآفاق فأحملهم عليه ... [\(4\)](#) أن يعملا بما فيها ولا يتعدوا إلى غيرها [\(5\)](#).

ولما أراد الرشيد الشخصوص إلى العراق قال لمالك : ينبغي أن تخرج معى ، فإني عزمت أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن [\(6\)](#).

ثم أراد هارون أن يعلق الموطأ على الكعبة! [\(7\)](#).

ونادى منادي الحكومة : «ألا لا يفتى الناس إلا مالك بن أنس» [\(8\)](#).

ص: 69

-
- 1-1 . العلل ومعرفة الرجال 1 / 179.
 - 2-2 . لاحظ ترجمة الزهرى في بحثنا المنشور في «تراثنا» العدد 23.
 - 3-3 . الديباج المذهب : 25 ، شرح الزرقانى 1 / 8 ، الواقى بالوفيات _ ترجمته.
 - 4-4 . تذكرة الحفاظ 1 / 290.
 - 5-5 . كشف الظنون 8 / 1902 عن طبقات ابن سعد.
 - 6-6 . مفتاح السعادة 2 / 87.
 - 7-7 . كشف الظنون 2 / 1908.
 - 8-8 . وفيات الأعيان 3 / 284 ، مفتاح السعادة 2 / 87 ، مرآة الجنان 1 / 375.

ومن الطبيعي أن لا يعامل غيره هذه المعاملة :

فقد قدم ابن جريح على أبي جعفر المنصور فقال له : إنى قد جمعت حديث جدك عبد الله بن عباس وما جمعه أحد جمعى . فلم يعطه شيئاً (1).

ولذا لما قيل لشيخه ربيعة الرأى : «كيف يحظى بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك؟!» قال : «أما علمتم أن مثقالاً من دولة خير من حملى علم» (2).

7_ كان يتغنى بالآلات :

واشتهر مالك بن أنس بالغناء ، وهذا ما نص عليه غير واحد (3).

وقد ذكر القرطبي أنه «لا تقبل شهادة المغني والرقص» (4).

وقال الشوكاني : «استماع الملاهي معصية ، والجلوس عليها فسوق ، والتلذذ بها كفر» (5).

8_ جهله بالمسائل الشرعية :

ومما يجلب الانتباه ما ذكره المترجمون له ، من أنه كان إذا سئل عن مسألة تهرب من الإجابة ، أو قال : لا أدرى ... (6).

فقد ذكروا أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها : لا أدرى!! (7).

ص: 70

-
- 1- العلل ومعرفة الرجال 1 / 348.
 - 2- طبقات الفقهاء _ لأبي إسحاق الشيرازي _ 42.
 - 3- نهاية الإرب 4 / 229 ، الأغانى 2 / 75.
 - 4- تفسير القرطبي 14 / 56.
 - 5- نيل الأوطار 8 / 264.
 - 6- حلية الأولياء 6 / 323 _ 324.
 - 7- الدبياج المذهب : 23 ، شرح الزرقانى 1 / 3.

وسائله عراقي عن أربعين مسألة فما أجابه إلا عن خمس !![\(1\)](#).

وسائله رجل عن مسائل فلم يجده بشئ أبداً[\(2\)](#).

وكان مالك يصرح بأنه أدرك سبعين من المشايخ يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يأخذ من أحدهم شيئاً!![\(3\)](#).

9_ بكاؤه على الفتيا بالرأي :

وأجمع المؤرخون على رواية خبر بكائه في مرض موته قوله : «ليتني جلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الأمر بسوط»[\(4\)](#).

ولا بد له أن يبكي ... ومن أحق منه بالبكاء كما قال؟! وهل ينفعه؟!

فقد قال الليث بن سعد : «قد أحصيت على مالك سبعين مسألة كلها مخالفه لسنة النبي مما قال مالك فيها برأيه. قال : ولقد كتبت إليه بذلك في ذلك»[\(5\)](#).

10_ تكلم الأعلام فيه :

هذا .. وقد تكلم في مالك وعابه جماعة من أعلام الأئمة :

قال الخطيب : «عابه جماعة من أهل العلم في زمانه»[\(6\)](#) ثم ذكر : ابن أبي ذؤيب ، عبد العزيز الماجشون ، وابن أبي حازم ، ومحمد بن إسحاق[\(7\)](#).

وقال يحيى بن معين : «سفيان أحب إلى من مالك في كل شيء».

ص: 71

1-1. الانتقاء _ لابن عبد البر _ : 38

2-2. العقد الفريد 2 / 225

3-3. حلية الأولياء 6 / 323 ، الديجاج المذهب : 21

4-4. وفيات الأعيان 3 / 286 ، جامع بيان العلم 2 / 145 ، شذرات الذهب 1 / 292

5-5. جامع بيان العلم 2 / 148

6-6. تاريخ بغداد 10 / 223

7-7. تاريخ بغداد 10 / 224

وقال سفيان في مالك : «ليس له حفظ» [\(1\)](#).

وقال ابن عبد البر : «تكلم ابن أبي ذؤيب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره» [\(2\)](#).

وتكلم في مالك إبراهيم بن سعد ، وكان يدعوه عليه.

وكذلك تكلم فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وابن أبي يحيى [\(3\)](#).

وناظره عمر بن قيس – في شيء من أمر الحج بحضوره هارون – فقال عمر لمالك : «أنت أحياناً تخطئ وأحياناً لا تصيب». فقال مالك : كذاك [\(4\)](#).
الناس»

* * *

ترجمة ابن أبي أويسم.

والراوى عن مالك – عند البخارى – هو «إسماعيل بن أبي أويسم» وهو ابن أخت مالك – :

قال النسائي : «ضعيف» [\(5\)](#).

وقال يحيى بن معين : «هو وأبوه يسرقان الحديث».

وقال الدو لا بي : «سمعت النضر بن سلمة المروزى يقول : كذاب».

وقال الذهبي بعد نقل ما تقدم : «ساق له ابن عدى ثلاثة أحاديث ، ثم قال : روى عن خاله مالك غرائب لا يتبعه عليها أحد» [\(6\)](#).

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى : «مخالط ، يكذب ، ليس بشيء» [\(7\)](#).

ص: 72

1-1 . 164 / 10 . تاريخ بغداد

2-2 . 157 / 2 . جامع بيان العلم

3-3 . 158 / 2 . جامع بيان العلم

4-4 . 432 / 7 . تهذيب التهذيب

5-5 . 14 . الضعفاء والمتروكون

6-6 . 222 / 1 . ميزان الاعتلال

7-7 . 312 / 1 . تهذيب التهذيب

وقال ابن حزم فى «المحلى» : قال أبو الفتح الأزدي : حدثني سيف بن محمد : «أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث» [\(1\)](#).

وقال العيني : «أقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي» [\(2\)](#).

* ورواه مسلم بطريق آخر ليس فيه «مالك» بل هو : «عن فليح بن سليمان ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري».

ترجمة فليح بن سليمان

لكن فيه : «فليح بن سليمان» :

قال النسائي : «ليس بالقوى» [\(3\)](#)

وكذا قال أبو حاتم ويحيى بن معين [\(4\)](#).

وقال يحيى عن أبي كامل مظفر بن مدرك : «ثلاثة يتقى حديثهم : محمد بن طلحة ابن مصرف ، وأيوب بن عتبة ، وفليح بن سليمان» [\(5\)](#).

وقال الرملى عن داود : «ليس بشئ» [\(6\)](#).

وقال ابن أبي شيبة : قال على بن المدينى : «كان فليح وأخوه عبد الحميد ضعيفين» [\(7\)](#).

وذكره كل من العقili والدارقطنى والذهبي فى الضعفاء ، وذكره ابن حبان فى المجرورحين ...

ص: 73

-
- 1-1 . تهذيب التهذيب 1 / 312
 - 2-2 . عمدة القارى _ المقدمة السابعة.
 - 3-3 . الضعفاء والمتروكون : 149
 - 4-4 . ميزان الاعتدال 2 / 541 ، تهذيب التهذيب 6 / 116.
 - 5-5 . ميزان الاعتدال 2 / 541 ، تهذيب التهذيب 6 / 116.
 - 6-6 . تهذيب التهذيب 6 / 116
 - 7-7 . تهذيب التهذيب 6 / 116

قد عرفت أن البخارى حرف حديث الخوخة الذى أخرجه هو وغيره عن ابن عباس وأبى سعيد.

أما تحريفه حديث ابن عباس فلم يذكر له سندا ، وأما تحريفه حديث أبى سعيد فهو بالسند التالى :

«حدثنى عبد الله بن محمد ، حدثنى أبو عامر ، حدثنى سالم أبو النضر ، قال : حدثنا أبو النضر ، عن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى

«...»

كذا فى «باب المناقب».

وفى «باب الخوخة والممر فى المسجد» : «حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدثنا أبو النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن بسر بن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى ...»

ومداره على «فليح بن سليمان» وقد عرفته فى النظر فى الطريق الثانى من روایة مسلم ، وعلمت أن لفظه عند مسلم عن الرجل «الخوخة» لا «الباب» فما عند البخارى محرف ، وقد تقدم محاولة بعض الشراح توجيهه.

ثم إن فى سند البخارى هنا فى «باب الخوخة والممر» مشكلة أخرى ، فقد جاء فيه «عن عبيد بن حنين ، عن بسر بن سعيد» مع أن «عبيدا» المذكور لا يروى عن «بسر» ... وهذا ما اضطرب القوم فى توجيهه كذلك :

فقال ابن حجر : «قال الدارقطنى : هذا السياق غير محفوظ ، واختلف فيه على فليح ، فرواه محمد بن سنان هكذا ، وتابعه المعافى بن سليمان الحرانى . ورواه سعيد بن منصور ويونس بن محمد المؤدب وأبوا داود الطيالسى عن فليح ، عن أبى النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد جمیعا ، عن أبى سعيد.

قلت : أخرجه مسلم عن سعيد ، وأبوبكر ابن أبى شيبة عن يونس ، وابن حبان

فى صحيحه من حديث الطيالسى.

ورواه أبو عامر العقدى عن فليح ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد . ولم يذكر عبيد بن حنين . أخرجه البخارى فى مناقب أبي بكر .

فهذه ثلاثة أوجه مختلفة».

ثم شرع فى الجواب عن هذا الاعتراض والدفاع عن البخارى [\(1\)](#).

وكذلك تعرض للموضوع بشرح الحديث وحاول تصححه بأن الحديث عند «أبي النضر» عن شيخين يعني «بسرا» و«عبيدا» وأن «فليحا» كان يجمعهما مرة ويقتصر على أحدهما مرة ، ولكنه اعترف بالخطأ فقال : «فلم يبق إلا أن محمد بن سنان أخطأ في حذف الواو العاطفة ، مع احتمال أن يكون الخطأ من فليح حال تحديه له به» [\(2\)](#).

زيادة باطلة فى الحديث المقلوب

ثم إن بعض الوضاعين شاء أن يزيد فى حديث أنس صراحة فى الدلالة على الفضيلة والخصية!! فزاد عليه جملة ... لكن الخطيب البغدادى وابن الجوزى والسيوطى .. نصوا على أن الزيادة وهم ، وأصل الحديث منقطع ، فقد جاء فى «اللآلى المصنوعة» :

«أنبأنا محمد بن عبد الباقي البزار ، أنبأنا أبو محمد الجوهرى ، أنبأنا عمر بن أحمد الواعظ ، حدثنا الحسن بن حبيب بن عبد الملك ، حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس :

أن رسول الله صلى الله عليه (والله) وسلم خطب الناس فقال : سدوا هذه الأبواب الشارعة فى المسجد إلا باب أبي بكر. قال الناس : سد الأبواب كلها إلا

ص: 75

-
- 1- مقدمة فتح البارى ، الحديث الرابع من الأحاديث التى اعترض فيها على البخارى.
 - 2- فتح البارى – شرح صحيح البخارى ، ولاحظ أيضا : عمدة القارى للعينى الحنفى.

باب خليله! فقال : إن رأيت على أبوابهم ظلمة ورأيت على باب أبي بكر نورا ، فكانت الآخرة عليهم أعظم من الأولى.

قال الخطيب : هذا وهم ، والليث روى صدره عن يحيى بن سعيد منقطعا ، ورواه كله عن معاوية بن صالح منقطعا» [\(1\)](#).

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

ولما كان حديث «الخوخة» يدل بزعمهم على فضل لأبي بكر ، لا سيما وأنه مخرج في الكتابين الصحيحين عند أكثرهم ... فقد جعلوا هذه القضية خصيصة لأبي بكر وفضيلة دالة على إمامته وخلافته :

قال النووي : «وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر» [\(2\)](#).

وقال ابن حجر : «قال الخطابي وابن بطال وغيرهما : في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر ، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمّهم إلا أبو بكر.

وقد ادعى بعضهم : أن الباب كناية عن الخلافة ، والأمر بالسد كناية عن طلبها ، كأنه قال : لا يطلب أحد الخلافة إلا أبو بكر فإنه لا حرج عليه في طلبها.

وإلى هذا جنح ابن حبان ، فقال بعد أن أخرج هذا الحديث : في هذا الحديث دليل على أنه الخليفة بعد النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم ، لأن حسم بقوله : (سدوا عن كل خوخة في المسجد) أطماع الناس كلهم على أن يكونوا خلفاء بعده.

وقوى بعضهم ذلك : بأن منزل أبي بكر كان بالسنج من عوالي المدينة _ كما

ص: 76

1-1. اللآلئ المصنوعة 1 / 352

2-2. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج _ هامش القسطلاني _ 9 / 252

سيأتي قريباً بعد باب _ فلا يكون له خوخة إلى المسجد.

وهذا الاستناد ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنج أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسنج هو منزل أصهاره من الأنصار ، وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى _ وهي أسماء بنت عميس _ بالاتفاق ، وأم رومان على القول بأنها كانت باقية.

وقد تعقب المحب الطبرى كلام ابن حبان فقال : وقد ذكر عمر بن شبة فى أخبار المدينة : أن دار أبي بكر التى أذن له فى إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ، ولم تزل يد أبي بكر حتى أحتاج إلى شئ يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها ...»[\(1\)](#).

وقال العينى _ بعد الحديث فى كتاب الصلاة _ : «ذكر ما يستفاد منه من الفوائد :

الأولى : ما قاله الخطابى وهو : أن أمره صلى الله عليه (والله) وسلم سد الأبواب غير الباب الشارع إلى المسجد إلا باب أبي بكر يدل على اختصاص شديد لأبي بكر وإكرام له ، لأنهما كانا لا يفترقان.

الثانية : فيه دلالة على أنه قد أفرده فى ذلك بأمر لا يشارك فيه ، فأولى ما يصرف إليه التأويل فيه أمر الخلافة . وقد أكثر الدلالة عليها بأمره إياه بالإمامنة فى الصلاة التى بنى لها المسجد.

قال الخطابى : لا أعلم أن إثبات القياس أقوى من إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر مستدلين فى ذلك باستخلافه إياه فى أعظم أمور الدين وهو الصلاة ، فقاوسوا عليها سائر الأمور ، ولأنه صلى الله عليه (والله) وسلم كان يخرج من باب بيته وهو فى المسجد للصلاة ، فلما غلق الأبواب إلا باب أبي بكر دل على أنه يخرج منه للصلاة ، فكانه أمر بذلك على أن من بعده يفعل ذلك هكذا»[\(2\)](#).

ص: 77

1-1. فتح البارى 1 / 442.

2-2. عمدة القارى 4 / 245.

وفي باب المناقب ، أورد كلام الخطابي وابن بطال وابن حبان الذى ذكره ابن حجر وأضاف : «وعن أنس قال : جاء رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم فدخل بستاننا وجاء آت فدق الباب. فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة بعدي. قال : فقلت : يا رسول الله أعلم؟ قال : أعلم ، فإذا أبو بكر. قلت : أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ثم جاء آت فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد أبي بكر. قلت : أعلم؟ قال : نعم؟ قال : فخرجت فإذا عمر فبشرته. ثم جاء آت فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول. قال : فخرجت فإذا عثمان. قال : فدخل إلى النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم فقال : إنى والله ما نسيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيد بايعتك! قال : هو ذاك.

رواه أبو يعلى الموصلى من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال : هذا حديث حسن» [\(1\)](#).

وفي باب هجرة النبي بشرحه : «فأمر الشارع بسدتها كلها إلا خوخة أبي بكر ليتميز بذلك فضله. وفيه إيماء إلى الخلافة» [\(2\)](#).
والكرمانى أورد كلمات القوم فى دلالته على الإمامة مرتضيا إليها [\(3\)](#).

والقسطلانى قال بشرحه فى الصلاة : «فيه دلالة على الخصوصية لأبي بكر الصديق بالخلافة بعده والإمامية دون سائر الناس ، فأبقى خوخته دون خوخة غيره ، وهو يدل على أنه يخرج منها إلى الصلاة. كما قرره ابن المنير» [\(4\)](#).

وفي المناقب : «قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة

ص: 78

-
- 1-1. عمدة القارى 16 / 176
 - 2-2. عمدة القارى 17 / 39
 - 3-3. الكواكب الدراري 4 / 129
 - 4-4. إرشاد السارى 1 / 453

فذاك ، لأن أصحاب المنازل الملاصقة للمسجد كان لهم الاستطراق منها إلى المسجد ، فأمر بسدها سوى خوخة أبي بكر ، تنبئها للناس على الخلافة ، لأنه يخرج منها إلى المسجد للصلوة . وإن أريد به المجاز فهو كنایة عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق والتطلع إليها.

قال التوربشتى : وأرى المجاز أقوى ، إذ لم يصح عندنا أن أبي بكر كان له منزل بجنب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة . انتهى .

وتعقبه في الفتح بأنه استدلال ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصحابه من الأنصار ...⁽¹⁾

وفي هجرة النبي : «فأمر رسول الله بسدها كلها إلا خوخة أبي بكر تكريما له وتنبيها على أنه الخليفة بعده ، أو المراد المجاز فهو كنایة عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق . ورجحه الطيبى محتاجاً بأنه لم يصح عنده أن أبي بكر كان له بيت بجنب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة»⁽²⁾.

هذه كلمات شراح الحديث .

وفي الكتب المؤلفة في العقائد ... تجد الاستدلال بحديث الخوخة في باب الفضائل المزعومة لأبي بكر وفي أدلة إمامته وخلافته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... ولا حاجة إلى ذكر نصوص عباراتهم ، ولربما أشرنا إلى بعضها في غضون البحث .

أقول : لا يخفى الاضطراب والاختلاف بين القوم في كيفية الاستدلال ، بل إن الباحث المحقق يجد كلمات الواحد منم في موضع تختلف عن كلماته في الموضوع الآخر ... ونحن نلخص ما قالوا ونلقي عليه باختصار حتى يتبين الحال :

ص: 79

1-1. إرشاد السارى / 6 .83

2-2. إرشاد السارى / 6 .214

أما النوعى .. فما قال إلا أن «فيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبى بكر» فلم يتعرض للإمامية والخلافة ، ولم يدع دلالة الحديث عليها لا بالصراحة ولا بالكتنائية ...

ونقول : أما «الفضيلة» فتتوقف على ثبوت الفضيلة ، وأما كونها «خصيصة» فتتوقف _ بالإضافة إلى الثبوت _ على عدم ورود مثل ذلك فى حق غيره.

وأما الخطابى وغيره ... فزعموا «الخصيصة» و «الإشارة القوية إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان فى آخر حياة النبي ، فى الوقت الذى أمرهم فيه أن لا يؤمّهم إلا أبو بكر» بل جعل بعضهم «الباب» كناية عن «الخلافة» والأمر بالسد كناية عن طلبها ...

ونقول : أما «الخصيصة» فقد عرفت ما فى دعواها. وأما «الإشارة القوية ...» فلا دليل عليها إلا ما زعمه من القرينة الحالية ... لكن القول بأنه صلى الله عليه وآلـه وسلم أبا بكر بالصلة كذب [\(1\)](#).

وهل هذه «الإشارة القوية» مبنية على إرادة الحقيقة أو المجاز؟ قوله ...

والقسطلاني ... بعد أن زعم الدلالة فى موضع ، نسبها فى موضع آخر إلى «قيل» وذكر القولين من الحمل على الحقيقة أو المجاز ، واكتفى بنقل الخلاف فقال : «قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة فذاك ... وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة». وقد عرفت أن الأصل فى الكلام حمله على الحقيقة ، لكن الدلالة على الخلافة متوقفة على ثبوت أصل القضية ، ثم ثبوت عدم ورود مثلها فى حق غيره!!

فالعجب من مثل ابن حجر العسقلانى ... كيف يسكت على دعوى دلالة الحديث على الإمامية _ إن لم نقل بكونه من القائلين بذلك _ بعد رده على دعوى المجاز كما عرفت وإثباته ورود مثل الحديث فى حق عليه السلام كما مستعرف؟!

ص: 80

1- لنا في هذا الموضوع رسالة مستقلة نشرت في تراثنا، العدد 24.

استشهاد بعضهم بحديث مختلف :

وكان العينى ثفت إلى أن الحديث _ مع ذلك كله _ قامر عن الإشارة فضلاً عن «الدلالة» على الخلافة فقال : «وقد أدعى بعضهم أن الباب كنایة عن الخلافة ...

وإلى هذا مال ابن حبان ...» ثم قال : «وعن أنس قال : جاء رسول الله فدخل بستاننا ...» إلى آخر الحديث ، وقد تقدم ...

فإن ذكر هذا الحديث في هذا المقام بعد كلمة «وقد أدعى ...» ظاهر في عدم الموافقة على ما قيل ، ولذا التجأ إلى الاستدلال _ أو الاستشهاد _ للمدعى بحديث آخر.

لكنه حديث باطل سندا ومتنا ، والاستدلال به من العينى في هذا الموضوع بشرح البخارى عجيب جدا ... لكنه الاضطرار وضيق الخناق !!

وإن كنت في ريب مما قلنا ... فإليك عبارة ابن حجر في الحديث ورجاله :

«الصقر بن عبد الرحمن أبو بهز سبط مالك بن مغول. حدث عن عبد الله بن إدريس ، عن مختار بن فلفل ، عن أنس بحديث كذب : قم يا أنس فافتتح لأبي بكر وبشره بالخلافة من بعدي ، وكذا في عمر وعثمان.

قال ابن عدى : كان أبو يعلى إذا حدثنا عنه ضعفه.

وقال أبو بكر ابن أبي شيبة : كان يضع الحديث.

وقال أبو علي جزرة : كذاب.

وقال عبد الله بن علي بن المديني : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : كذب موضوع».

ثم روى ابن حجر الحديث ... وقال :

«لو صح هذا لما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى ، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزع. والله المستعان» [\(1\)](#).

ص: 81

وأقول :

وإن كل حديث جاء نى مناقب الخلفاء وذكرت أسمائهم على الترتيب حديث موضوع بلا ريب ...

ثم إننا نجد أنسا في هذا الحديث يقوم كل مرة ويفتح الباب بكل سرعة ، ولا يقابلهم بما قبله به أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الطير حيث رده غير مرة ، ولما غضب عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعتذر بأنه كان يرجو أن يكون الذي سأله النبي حضوره رجلا من الأنصار !!

إفراط البعض في التعصب :

ثم إن بعضهم لم يقنع برواية الحديث المختلف المقلوب والاستدلال به حتى جعل يقدح في الحديث الأصل ... قال العيني شرح حديث الخوخة :

«فإن قلت : روى عن ابن عباس أنه صلى الله عليه (وآله) وسلم. قال : سدوا الأبواب إلا باب على.

قلت : قال الترمذى : هو غريب . وقال البخارى : حديث إلا باب أبي بكر أصح . وقال الحاكم : تفرد به مسكين بن بكير الحرانى عن شعبه .
وقال ابن عساكر : وهو وهم . وقال صاحب التوضيح : وتابعه إبراهيم بن المختار» [\(1\)](#).

بل تجاوز بعضهم عن هذا الحد ... حتى زعم أن الحديث الأصل من وضع الرافضة :

قال ابن الجوزى _ بعد أن رواه في بعض طرقه _ : «فهذه الأحاديث كلها من وضع الرافضة قابلو بها الحديث المتفق على صحته في : سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر» [\(2\)](#).

ص: 82

1-1. عمدة القاري 4 / 254

2-2. الموضوعات 1 / 366

وقال ابن تيمية : «هذا مما وضعه الشيعة على طريق المقابلة» [\(1\)](#).

وقال ابن كثير : «ومن روى إلا باب على – كما في بعض السنن – فهو خطأ ، والصواب ما ثبت في الصحيح» [\(2\)](#).

قلت :

لا_شك في أن الأمر بسد أبواب الصحابة إلا_باب واحد منهم فضيلة وخصيصة ... ولما رأى المناونون لأمير المؤمنين عليه السلام المنكرون فضائله وخصائصه _ كمال ابن أنس ونظائره _ حديث «سدوا الأبواب إلا باب على» ولم يتمكنوا من إنكاره لصحة طرقه عمدوا إلى قلبه إلى أبي بكر وجعل حديث الخوخة في حقه. ثم اختلفت مواقف المحدثين والشراح تجاه الحديدين.

فمنهم من لم يتعرض لحديث «سدوا الأبواب إلا باب على» لا نفيًا ولا إثباتًا ... كالنwoى والكرمانى فى شرحهما على مسلم والبخارى وابن سيد الناس فى سيرته ...

ومنهم من تعرض له واختلف كلامه ، كالعینى .. فظاهره فى موضع طرحة أو ترجيح حديث الخوخة عليه ، وفي آخر الجمع بما ذكره الطحاوى وغيره.

ومنهم من حكم بوضعه ... كابن الجوزى ومن تبعه ...

ومنهم من اعترف بصحته وثبتته ، ورد على القول بوضعه أو ضعفه ... وحاول الجمع بين الحديدين ... كالطحاوى وابن حجر العسقلانى ومن تبعهما ...

أما السكتوت وعدم التعرض فلعدم الجرأة على رد حديث «إلا باب على» وعدم تمامية وجه للجمع بين الحديدين ... بعد فرض صحة حديث الخوخة لكونه في الصحيحين ...

وأما الطعن في حديث «إلا باب على» فلان الفضيلة والخصيصة لا تتم لأبي

ص: 83

1-1. منهاج السنة 3 / 9

2-2. تفسير ابن كثير 1 / 501

بكر إلا بالطعن في ذاك الحديث ، بعد فرض عدم تمامية وجه للجمع بينهما.

رد البعض على البعض :

لكن الطعن في حديث «إلا باب على» مردود عند أكابر المحدثين وشرح الحديث بل نصوا على أنه تعصب قبيح ...

قال ابن حجر بشرحه : «تبليغ جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالفها حديث الباب.

منها : حديث سعد بن أبي وقاص قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب على. أخرجه أحمد والنسائي. وإسناده قوي.

وفي رواية للطبراني في الأوسط _ رجالها ثقات _ من الزيادة : فقالوا : يا رسول الله سددت أبوابنا! فقال : ما أنا سددتها ولكن الله سدها.

وعن زيد بن أرقم قال : كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد ، فقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : سدوا هذه الأبواب إلا باب على. فتكلم الناس في ذلك فقال رسول الله : إني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشئ فاتبعته. أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ، ورجاله ثقات.

وعن ابن عباس قال : أمر رسول الله بأبواب المسجد فسدت إلا باب على. وفي رواية : وأمر بسد الأبواب غير باب على ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره. أخرجهما أحمد والنسائي ، ورجالهما ثقات.

وعن جابر بن سمرة قال : أمرنا رسول الله بسد الأبواب كلها غير باب على ، فربما مر فيه وهو جنب. أخرجه الطبراني.

وعن ابن عمر قال : كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : رسول الله خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر. ولقد أعطى على بن أبي طالب ثلات خصال لئن تكون لي واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم : زوجه رسول الله ابنته

وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الرأي يوم خير. أخرجه أحمد وإسناده حسن.

وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عمار _ بمهمات _ قال : قلت لابن عمر : أخبرني عن علي وعثمان. فذكر الحديث وفيه : وأما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه (والله) وسلم ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه. ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره.

وهذه الأحاديث يقوى بعضها بعضاً ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، أخرجه من حديث سعد ابن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر ، مقتضراً على بعض طرقه عنهم ، وأعلاه ببعض من تكلم فيه من رواه ، وليس ذلك بقادح ، لما ذكرت من كثرة الطرق.

وأعلاه أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر ، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوها به الحديث الصحيح في باب أبي بكر. انتهى .

وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً ، فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارض ، مع أن الجمع بين القصتين ممكن ...[\(1\)](#).

ولابن حجر كلام مثله في كتابه «القول المسدد»[\(2\)](#).

وقد أورد السيوطي كلام ابن حجر في معرض الرد على ابن الجوزي حيث قال :

«قلت : قال الحافظ ابن حجر في القول المسدد في الذب عن مسنده أحمداً : قول ابن الجوزي في هذا الحديث أنه باطل وأنه موضوع ، دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد

ص: 85

1- فتح الباري 6 / 11 - 12 .

2- القول المسدد في الذب عن مسنده أحمداً : 16 - 20 .

التوهم ، ولا ينبعى الإقدام على حكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من تuder الجمع في الحال أنه لا يمكن بعد ذلك ، لأن فوق كل ذى علم عليم.

وطرق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان ، بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له ، وهذا الحديث من هذا الباب ، هو حديث مشهور له طرق متعددة ، كل طريق منها على انفراده لا تقص عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث.

وأما كونه معارضًا لما في الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ...

وها أنا أذكر بقية طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين ...».

ثم قال بعد ذكر طرق للحديث :

«فهذه الطرق المتضادرة بروايات الأثبات تدل على أن الحديث صحيح ذو دلالة قوية. وهذه غاية نظر المحدث ... فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم؟! ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لأدئ في كثير من الأحاديث الصالحة البطلان ، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون ...»[\(1\)](#).

وقال القسطلاني بشرح حديث الخوخة : «وعرض بما في الترمذى من حديث ابن عباس رضى الله عنهما : سدوا الأبواب إلا باب على.

وأجيب بأن الترمذى قال : إنه غريب ، وقال ابن عساكر : إنه وهم.

لكن للحديث طرق يقوى بعضها بعضا ، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها : إسناده قوى ، وفي بعضها : رجاله ثقات»[\(2\)](#).

وقال بعد ذكر طرق الحديث «إلا باب على» : «وبالجملة فهى _ كما قال الحافظ ابن حجر _ : أحاديث يقوى بعضها بعضا ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها»[\(3\)](#).

ص: 86

1-1. اللآلئ المصنوعة 1 / 347_352 .

2-2. إرشاد السارى 1 / 453 .

3-3. إرشاد السارى 6 / 84_85 .

وقال ابن عراق الكنانى بعد كلام ابن الجوزى : «تعقبه الحافظ ابن حجر الشافعى فى القول المسدد فقال : هذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم ، ولا معارضة بينه وبين حديث الصحيحين ، لأن هذه قصة أخرى ، فقصة على فى الأبواب الشارعة وقد كان أذن له أن يمر فى المسجد وهو جنب ، وقصة أبي بكر فى مرض الوفاة فى سد طاقات كانوا يستقررون الدخول منها. كذا جمع القاضى إسماعيل قى أحکامه والكلاباذى فى معانىه والطحاوى فى مشكله ...»⁽¹⁾.

الاضطراب فى حل المشكل :

قد ظهر إلى الآن اضطراب القوم فى حل المشكل ...

لكن السكوت عن وجود حديث «إلا باب على» ظلم ، وما الله بغافل عما يعامل الظالمون ... وإن إبطاله أمر يأبه الله والمؤمنون ...

فإما الاعتراف باختلاق حديث «الخوخة» ... لكن الحقيقة مرة ...

وإما الجمع بين الحديثين بطريق يرتضيه ذوق الأفكار الحرة ...!!!

وقد سلك ابن حجر وجماعة ممن تقدم وتأخر مسلك الجمع ... لكنها كلمات متناقضة ومحاولات يائسة ...

كلام ابن روزبهان :

قال ابن روزبهان : «كان المسجد فى عهد رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم متصلًا ببيت رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم وعلى ساكن بيته رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم لمكان ابنته ، وكان الناس من أبوابهم فى المسجد يتزدرون ويزياحمون المصليين ، فأمر رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم بسد الأبواب إلا باب على. وقد صح فى الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم أمر بسد كل

ص: 87

خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر. والخوخة الباب الصغير.

فهذا فضيلة وقرب حصل لأبي بكر وعليه» [\(1\)](#).

أقول : في هذا الكلام نقاط :

الأولى : إن عليا عليه السلام كان يسكن بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن له هنالك بيت.

وهذا إنكار للحقيقة الراهنة التي تدل عليها أخبار الباب ، ولذا لم نجد أحداً يدعى هذه الدعوى. نعم ، هناك غير واحد منهم ينفي أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ، أما بالنسبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام فالامر بالعكس ... وفي عبارة ابن كثير الآتية تصريح بذلك.

والثانية : إنه كان الناس من أبوابهم في المسجد يتربدون ويزاحمون المصليين. فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسد الأبواب إلا باب على.

ومحصل هذا أن السبب للأمر بسد الأبواب مزاحمة المصليين. وهذا مما لا شاهد عليه في الأخبار ، بل مفاد الأخبار في هذا الباب وغيره أن السبب الذي من أجله أمر بسد الأبواب عن المسجد هو تزييه المسجد عن الأرجاس وتجنيبه عن الأنساء ... واستثنى نفسه وعليها وأهل بيته لكونهم طاهرين مطهرين ، أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا.

والثالثة : جمعه بين حديث «باب على» و «خوخة أبي بكر» بأن هذا فضيلة وقرب حصل لكليهما ... والمقصود من هذا الجمع – وإن لم يستتم على زعم دلالة حديث الخوخة على خلافة أبي بكر كما تقدم عن بعضهم – إنكار اختصاص هذه الفضيلة بأمير المؤمنين عليه السلام ... وستعرف الإشكال فيه من كلام الحلبي ...

ص: 88

1- إبطال نهج الباطل / في رد «نهج الحق» للعلامة الحلبي.

وقال ابن كثیر بشرح حديث «إلا-باب على» : «وهذا لا ينافي ما ثبت في صحيح البخاري من أمره عليه السلام في مرض الموت بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا باب أبي بكر الصديق ، لأن نفي هذا في حق على كان في حال حياته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتهما إلى بيت أبيها ، فجعل هذا رفقاً بها. وأما بعد وفاته فرالت هذه العلة ، فاحتياج إلى فتح باب الصديق لأجل خروجه إلى المسجد ليصل إلى الناس ، إذ كان الخليفة عليهم عليه السلام ، وفيه إشارة إلى خلافته» [\(1\)](#).

أقول :

1 _ فيه تصريح بأنه كان على عليه السلام هناك بيت غير بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم! ... وإعراض عما قاله المتقدمون عليه في مقام الجمع!

2 _ جعل السبب في إبقاء باب على مفتوحاً «احتياج فاطمة إلى المرور من بيتهما إلى بيت أبيها» ولم يذكر السبب في سد سائر الأبواب!

3 _ إذا كان السبب لترك بابها مفتوحاً هو «المرور من بيتهما إلى بيت أبيها» فلماذا لم يترك باب أبي بكر رفقاً بعائشة!! كى تمر من «بيتها إلى بيت أبيها»؟!

4 _ وإذا «احتياج إلى فتح باب الصديق ...» فهل سد باب على من تلك الساعة أولاً؟! إن كان يدعى سده فأين الدليل؟ وكيف وليس له إلا باب واحد؟! لكنه لا يدعى هذا ، بل ظاهر العبارة بقاوئه مفتوحاً غير إنه فتح باب أبي بكر ... فأين الإشارة إلى الخلافة؟!

5 _ ثم إن هذا كله يتوقف على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ... وهذا غير ثابت ...

ص: 89

6_ هنا ، وابن كثير نفسه يروى عن أم سلمة :

«خرج النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم في مرضه حتى انتهى إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته أنه لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض إلا لمحمد وأزواجه وعلى وفاطمة بنت محمد ، إلا هل بینت لكم الأسماء أن تضلوا» [\(1\)](#).

وهذا الحديث يبين السبب في سد الأبواب إلا باب على عليه السلام ويبيطل جميع ما ذكره ابن الأثير ... ومن الطبيعي والحال هذه أن يقدح في سنته!

كلام ابن حجر :

وقال ابن حجر : «إن الجمع بين القصتين ممكן ، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال : ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة على ، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر ، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدرى ، يعني : الذى أخرجه الترمذى أن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنبا غيرى وغيرك.

والمعنى : أن باب على كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره ، فلذلك لم يؤمر بسدته.

ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضى فى أحكام القرآن من طريق المطلب ابن عبد الله بن حنطب أن النبي لم يأذن لأحد أن يمر فى المسجد وهو جنب إلا لعلى ابن أبي طالب ، لأن بيته كان فى المسجد.

ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين ، ففى الأولى : استثنى على لما ذكر ، وفي الأخرى استثنى أبو بكر. ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما فى قصة على على الباب资料ى ، وما فى قصة أبي بكر على الباب المجازى ، والمراد به الخوخة ، كما صرخ به فى بعض طرقه. وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدواها وأحدثوا خوخا

ص: 90

يستقرّون الدخول إلى المسجد منها ، فأمروا بعد ذلك بسدّها.

فهذه طريقة لا يُلْسِنُ بها في الجمع بين الحديثين ، وبها جمع بين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار) وهو في أوائل الثلث الثالث منه ، وأبو بكر الكلاباني في (معانى الأخبار) وصرح بأن بيته أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وبهت على لم يكن له باب إلا من داخل المسجد. والله أعلم [\(1\)](#).

وكذا قال في «القول المسدّد» وأورده السيوطي ووافقه [\(2\)](#) وذكر القسطلاني ملخصه في مقام الجمع بين الحديثين [\(3\)](#).

أقول :

1_ إن هذا الجمع الذي ذكره ينتهي _ كغيره _ على أن يكون لأبي بكر بيته إلى جنب المسجد ، وقد عرفت أن غير واحد من محققيهم ينفي ذلك ، ومن هنا حمل البعض الحديث على أنه كناية عن الخلافة! وابن حجر ، وإن ضعف القول المذكور قائلاً : «وهذا الاستناد ضعيف» لكنه لم يذكر لدعواه مستندا قويا ، وما ذكره من خبر ابن شبة ضعيف سندًا [\(4\)](#).

2_ إن هذا الجمع الذي ذكره عن الطحاوي وغيره مما قد وقف عليه النحو وأمثاله قطعاً ، وإذا لم يتعرضوا لهذا الجمع فهم معرضون عنه وغير معتمدين عليه ..

وهذا هو الصحيح ، وستعرف بعض الوجوه الدالة على سقوطه.

3_ فيما نقله ابن حجر عن البزار نقاط :

الأولى : إن رواة قصة على «كوفيون» ورواة قصة أبي بكر «مدنيون» وهذا ما لم نتحققه.

ص: 91

-
- 1-1. فتح الباري 7 / 12
 - 2-2. اللآلئ المصنوعة 1 / 347
 - 3-3. إرشاد السارى 6 / 83
 - 4-4. أخبار المدينة المنورة _ لابن شبة _ 1 / 242

والثانية : إن روايات قصة على «بأسانيد حسان». وهذا ما يخالف الواقع ولا يوافق عليه ابن حجر ... وقد تقدمت عبارته في رده على كلام ابن الجوزي.

والثالثة : تشكيكه في روايات قصة على بقوله : «إن ثبتت» وهذا تشكيك في الحقيقة الواقعة ، ولا يوافق عليه ابن حجر كذلك.

والرابعة : كون معنى «لا يحل لأحد أن يطرق المسجد جنباً غيري وغيرك» هو «إن باب على كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده» باطل جدا.

أما أولاً : فلأن الحديث المذكور لا يدل إلا على اختصاص هذا الحكم بهما عليهما السلام ، فأين الدلالة على المعنى المذكور؟!

وأما ثانياً : فلأنه لو كان السبب في أنه لم يؤمر بسد بابه أنه «لم يكن لبيته باب غيره» لم يكن وجه لاعتراض الناس وتضجرهم مما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا سيما عمه حمزة حيث جاء _ فيما يروون _ وعيناه تذرفان بالدموع ...!

ولكان الأجر برسول الله أن يعتذر بأنه : ليس له باب غيره فلذا لم أسد بابه. وأنتم ليبيوتكم بباب من داخل وباب من خارج ، لا أن يسد الأبواب إلا بابه إلى الله قائلاً : «ما أنا سددت شيئاً ولا فتحته ، ولكن أمرت بشئ فاتبعته»!

ولكان لمن سأله ابن عمر عن على _ فأجابه بقوله : أما على فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله : قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه _ أن يقول له : وأى منزلة هذه منه صلى الله عليه وآله وسلم و «لم يكن لبيته باب غيره»؟!

ولكان القائل أن يقول له : كيف تكون هذه الخصلة أحب إليك من حمر النعم ، وتجعلها كتزوجها من بضعه الزهراء ، وإعطائه الراية في خيبر ، وقد كان من الطبيعي أن لا يسد بابه لأنه «لم يكن لبيته باب غيره»؟!

ولو كان كذلك لم يبق معنى لقول بعضهم : «تركه لقرباته. فقالوا : حمزة أقرب منه وأخوه من الرضاعة وعنده»! ولا لقول آخرين : «تركه من أجل بيته»! حتى بلغت أقوالهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج إليهم ... في حديث نقله بكتابه

«بينما الناس جلوس في مسجد رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم إذ خرج مناد فنادى : إيها الناس ، سدوا أبوابكم. فتحسس الناس لذلك ولم يقم أحد. ثم خرج الثانية فقال : إيها الناس ، سدوا أبوابكم. فلم يقم أحد. فقال الناس : ما أراد بهذا؟ فخرج فقال : إيها الناس ، سدوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب. فخرج الناس مبادرين. وخرج حمزة بن عبد المطلب يجر كساشه حين نادى : سدوا أبوابكم.

قال : ولكل رجل منهم باب إلى المسجد ، أبو بكر وعمر وعثمان ، وغيرهم.

قال : وجاء على حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم. فقال : ما يقييك؟! ارجع إلى رحلك. ولم يأمره بالسد.

قالوا : سد أبوابنا وترك باب على وهو أحدها! فقال بعضهم : تركه لقرباته. قالوا : حمزة أقرب منه ، وأخوه من الرضاعة ، وعمه! وقال بعضهم : تركه من أجل ابنته.

بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم فخرج إليهم بعد ثلاثة ، فحمد الله وأثنى عليه محمرا وجهه – وكان إذا غضب احمر عرق في وجهه – ثم قال : أما بعد ذلكم ، فإن الله أوحى إلى موسى أن أتخذ مسجدا طاهرا لا يسكنه إلا هارون وأبناء هارون شبرا وشبيرا ، وإن الله أوحى إلى أن أتخذ مسجدا طاهرا لا يسكنه إلا أنا وعلى وأبناء على حسن وحسين ، وقد قدمت المدينة واتخذت بها مسجدا ، وما أردت التحول إليه حتى أمرت ، وما أعلم إلا ما علمت ، وما أصنع إلا ما أمرت ، فخرجت على ناقتي ، فلقيني الأنصار يقولون : يا رسول الله أنزل علينا. قلت : خلوا الناقة ، فإنها مأمورة ، حتى نزلت حيث بركت.

والله ما أنا سدت الأبواب وما أنا فتحتها ، وما أنا أسكتت عليا ، ولكن الله أسكنه» [\(1\)](#).

4 _ ما ذكره بعد قوله : «ومحصل الجمع ...» ليس محصلًا لما ذكره قبله ، فقد

ص: 93

تأملت فيه فوجده وجهاً مغايراً للوجه السابق ...!

ثم وجدت السمهودي ينص على ذلك فيقول بعد نقل العبارة: «قلت : والعبارة تحتاج إلى تفريح ، لأن ما ذكره بقوله : (ومحصل الجمع) طريقة أخرى في الجمع غير الطريقة المتقدمة ، إذ محصل الطريقة المتقدمة أن البابين بقيا ، وأن المأمورين بالسد هم الذين كان لهم أبواب إلى غير المسجد مع أبواب من المسجد. وأما على فلم يكن بابه إلا من المسجد ، وأن الشارع صلى الله عليه (وآله) وسلم خصه بذلك ، وجعل طريقه إلى بيته المسجد لما سبق ، فباب أبي بكر هو المحتاج إلى الاستثناء ، ولذلك اقتصر الأكثر عليه ، ومن ذكر باب على فإنما أراد بيان أنه لم يسد ، وأنه وقع التصریح بابقائه أيضاً.

والطريقة الثانية تعدد الواقعه ، وأن قصة على كانت متقدمة على قصة أبي بكر.

ويؤيد ذلك ما أسنده يحيى من طريق ابن زبالة وغيره عن عبد الله بن مسلم الهلالى ، عن أخيه ، عن أخيه ، قال : لما أمر بسد أبوابهم التي في المسجد خرج حمزة بن عبد المطلب يجر قطيفة له حمراء وعيناه تذرفان يبكي يقول : يا رسول الله أخرجت عمك وأسكنت ابن عمك! فقال : ما أنا أخرجتك ولا أسكنته ، ولكن الله أسكنه.

فذكره حمزة رضي الله عنه في القصة يدل على تقدمها ...» [\(1\)](#).

5_ وفي الجمع الثاني _ وهو وقوع الأمر بسد الأبواب مرتين _ نقطتان التفت إليهما ابن حجر نفسه :

إحداهما : أن هذا الجمع لا يتم إلا بأن يحمل ما في قصة على على الباب الحقيقي ، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازى ، والمراد به الخوخة كما صرّح به في بعض طرقه.

والثانية : ما أشار إليه بقوله : وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدواها وأحدثوا خوخا ...

ص: 94

أقول : أما في الأولى فلقد تقدم أن البحارى هو الذى حرف الحديث من «الخوخة» إلى «الباب» وقد ذكرنا هناك توجيه ابن حجر ذلك بأنه نقل بالمعنى ولا يخفى التنافى بين كلامه هناك وكلامه هنا.

وأما في الثانية : فإن الوجه فى قوله : «وكأنهم ...» هو أن قصة حديث «إلا باب على» متقدمة على قصة «حديث الخوخة» بزمن طويل . فتلک كانت قبل أحد كما عرفت ، وهذه فى أيام مرضه الذى توفى فيه كما ذكروا ، فإذا كان قد أمر بسد الأبواب فأى معنى للأمر بسد الخوخ؟! فلا بد من أن يدعى أنهم أطاعوا أمره بسد الأبواب لكنهم أحذوا خوخا يستقربون الدخول إلى المسجد منها! لكن ابن حجر يقول : «وكأنهم ...» فهو غير جازم بهذا ...

وأقول :

1_ هل من المعقول أن يأمر بسد الأبواب ويأخذن بإحداث خوخ يستقربون الدخول إلى المسجد منها؟! إن كانت الخوخ المستحدثة يستطرق منها إلى المسجد فما معنى الأمر بسد الأبواب؟!

2_ إنه لا يوجد فى شيء من ألفاظ حديث «سد الأبواب إلا باب على» ، ما يدل على إذن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ...

3_ هناك فى غير واحد من الأحاديث تصريح بالمنع عن إحداث الخوخ بعد الأمر بسد الأبواب ...

ففي حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «سدوا أبواب المسجد إلا باب على . فقال رجل : أترک لى قدر ما أخرج وأدخل؟ فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . قال : أترک بقدر ما أخرج صدري يا رسول الله؟ فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . وانصرف . قال رجل : فبقدر رأسى يا رسول الله؟ فقال رسول الله: لم أؤمر بذلك . وانصرف واجدا باكيها حزينا ، فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك ، سدوا الأبواب إلا باب

على (137).

وفي آخر : «قال له رجل من أصحابه : يا رسول الله دع لى كوة أنظر إليك منها حين تغدو وحين تروح . فقال : لا والله ولا مثل ثقب الإبرة» (138).

ومن هنا قال السمهودي :

«وقد اقتضى ذلك المنع من الخوخة أيضا ، بل ومما دونها عند الأمر بسد الأبواب أولا ...» (139).

إلى هنا وقد ظهر أن الحق مع المعرضين عن الجمع ...

كلام ابن عراق :

وابن عراق حيث نقل كلام ابن حجر أعرض عمما قال ابن حجر قبل : «ومحصل الجمع» وإنما ذكر في وجه الجمع : «أن هذه قصة أخرى فقصة على في الأبواب الشارعة ، وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب ، وقصة أبي بكر في مرض الوفاة في سد طاقات كانوا يستربون الدخول منها . كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذى في معانىه والطحاوى في مشكله» (1)

فتراه يقتصر على الجمع الثنائى وهو اختلاف القصتين ، ويعرض عن دعوى أن السبب في عدم سد باب على كون بابه من داخل المسجد !!!
وال موضوع في القصة الأولى «الأبواب» وفي الثانية : «طاقات» !!

والذى ينسبة إلى المتقدمين في وجه الجمع هو هذا المقدار فقط !!!

====

.480 / 1 .وفاء الوفا 2

.480 / 1 .وفاء الوفا 3

.348 / 1 .تنزية الشريعة المرفوعة 4

ص: 96

.480 / 1 - 1 .وفاء الوفا 1

والمباركفورى وافق ابن حجر فى أن أحاديث «باب على» يقوى بعضها بعضاً ، وكل طريق منها مالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها. ثم تهرب عن الدخول فى تفصيل المطلب وقال : «فهذه الأحاديث تخالف أحاديث الباب. قال الحافظ : ويمكن الجمع بين القصتين وقد أشار إلى ذلك البزار فى مسنده ...» [\(1\)](#).

كلام الحلبي :

والحلبي صاحب السيرة التفت إلى وهن هذا الجمع فأورد مع تفسيرات وتغييرات من عنده ... فقال :

«وجمع بعضهم بأن قصة على متقدمة على هذا الوقت ، وأن الناس كان لكل بيت بابان ، باب يفتح للمسجد وباب يفتح خارجه ، إلا بيت على كرم الله وجهه فإنه لم يكن له إلا باب من المسجد وليس له باب من خارج. فأمر صلى الله عليه (وآله) وسلم بسد الأبواب ، أي التي تفتح للمسجد. أي بتضييقها وصيانتها خوحا إلا باب على كرم الله وجهه ، فإن عليا لم يكن له إلا باب واحد ليس له طريق غيره كما تقدم ، فلم يأمر صلى الله عليه (وآله) وسلم بجعل خوحة ثم بعد ذلك أمر بسد الخوخ إلا خوحة أبي بكر. وقول بعضهم : حتى خوحة على كرم الله وجهه. فيه نظر ، لما علمت أن عليا كرم الله وجهه لم يكن له إلا باب واحد. فالباب في قصة أبي بكر ليس المراد به حقيقته بل الخوحة ، وفي قصة على كرم الله وجهه المراد به حقيقته» [\(2\)](#).

أقول : لقد غير العبارة من : «وأحدثوا خوحا ...» إلى تضييق الأبواب وصيانتها خوحا على أن المراد من «سدوا الأبواب إلا باب على» هو : ضيقوها وجعلوها خوحا ... فالله عليك هل تفهم هذا المعنى من «سدوا الأبواب ...» !!! لكنه

ص: 97

1-1 . تحفة الأحوذى 10 / 163 .

2-2 . إنسان العيون 3 / 460 _ 461 .

اضطر إلى هذا التحمل لما رأى بطلان كلام ابن حجر ...

كما أنه ترك قول ابن حجر : «يستقربون إلى المسجد منها لالتفاته إلى أنها حينئذ «أبواب» لا «خوخ»!

لكنه مع ذلك كله نبه على ما نبه عليه السمهودي من أن الأحاديث الواردة تبني الإذن بجعل «الخوخ» بعد «سد الأبواب» ... فقال :

«وعلى كون المراد بسد الأبواب تضيقها وجعلها خوخا يشكل ما جاء [\(1\)](#) ... فعلى تقدير صحة ذلك يحتاج إلى الجواب عنه».

ولكن لا جواب ، لا منه ولا من غيره!!!

ثم قال : «وعلى هذا الجمع يلزم أن يكون باب على كرم الله وجهه استمر مفتوحا في المسجد مع خوخة أبي بكر ، لما علم أنه لم يكن على باب آخر من غير المسجد. وحينئذ قد يتوقف في قول بعضهم : في سد الخوخ إلا خوخة أبي بكر إشارة إلى استخلاف أبي بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيرا دون غيره» [\(2\)](#).

أقول : وفي هذا رد على الخطابي وابن بطال ومنتبعهما ... وعلى ابن حجر نفسه الذي اختار هذا الجمع وهو مع ذلك ينقل كلمات أولئك ... اللهم إلا أن يقال بعدم ارتضائه لها لما أشرنا إليه سابقا من قوله لدى نقلها : «وقد ادعى ...» ..

حقيقة الحال في هذا الحديث

أقول : قد رأيت عدم تامة شيئاً مما ذكروا في وجه الجمع بين القصتين ، وأن

ص: 98

1- ذكر العباس في قضية «سد الأبواب إلا باب على» غلط ، بل هو حمزة عليه السلام ، لأن العباس أسلم عام الفتح وقصة على قبل أحد ... وهذا واضح وقد نبه عليه غير واحد ... ثم رأيت ابن سيد الناس في عيون الأثر 2 / 336 يذكر طلب العباس واعتراضه في قضية «الإ باب أبي بكر» المزعومة ... وكأنه لغرض تثبيت قصة أبي بكر!!

2- إنسان العيون 3 / 461

كلمات القوم في المقام متهافتة للغاية ، وما ذلک إلا لامتناعهم عن الأدلة بالحق والاعتراف بالواقع ...

وحقيقة الحال في هذا الحديث هو : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد تنزيها له عن الأدناس وتجنيبا عن الأرجاس ... وحتى باب عمه حمزة سيد الشهداء عليه السلام سده على ما كان عليه من الفضل والقرابة والشأن الرفيع ... والأحاديث الدالة على كون ما ذكرناه هو السبب في سد الأبواب كثيرة عند الفريقيين ...

لكنه إنما لم يؤمر بسد بابه وباب على وأهل بيته ومرورهم من المسجد - في حال الجنابة - لكونهم طاهرين مطهرين بحكم آية التطهير النازلة من رب العالمين وغير هذه الآية من أدلة عصمة أهل البيت وامتيازهم بهذه الخصيصة عن سائر الخلق أجمعين ... فبابهم لم يسد لعدم الموجب لسده كما كان بالنسبة إلى غيرهم ... وبهذا ظهرت ميزة أخرى من مميزاتهم (1) ... الأمر الذي أثار عجب قوم وحسد أو غضب قوم آخرين ...

ثم إن هذا الحسد لم يزل باقيا في نفوس أتباع أولئك ... كمالك وأمثال مالك ... فحملهم الحسد لعلى والحب لأبي بكر - وهو من سد بابه كما هو صريح أخبار الباب - على أن يضعوا له في المقابل حدثا ويقلدوا الفضيلة ... !

والواقع : أن هذا الوضع - في أكثره - من صنع أيام معاوية ... لكن وضع على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أواخر أيام حياته. وله نظائر عديدة ..

لقد نصبوا أبي بكر للخلافة وبایعوه ... وهم يعلمون بعدم وجود نص عليه وبعدم توفر مؤهلات فيه كما اعترف هو بذلك فيما روى ... فحاولوا أن يضعوا أشياء وينسبوها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن قالها في أيام مرضه زعموا أن فيها إشارة قريبة إلى خلافته ... ليصبغوا ما صنعوا بصبغة الشرعية. وليضيفوا ما وقع منهم

ص: 99

1- ومن نص على هذه الميزة والاختصاص المحب الطبرى في ذخائر العقبى : 77.

إلى الإرادة الإلهية ...

ومن هذه الأحاديث المختلفة في هذه الفترة :

حديث : «مرروا أبي بكر فليصل بالناس».

وقد بحثنا عنه في رسالة مفردة ...

وحديث : «... يأبى الله والمؤمنون إلا أبي بكر ...».

ولعلنا نبحث عنه في مجال آخر.

وحديث : «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر» أو «سدوا الخوخ إلا خوخة أبي بكر».

وهو موضوع رسالتنا هذه ... حيث أثبتنا عدم تماميته سنداً ومعنى دلالته ، حتى أن القوم حاروا في معناه واضطربت كلماتهم وتهافت مواقفهم تجاهه ... حتى التجأ بعضهم إلى دعوى أن حديث «إلا باب على» هو الموضوع المقلوب !!

الاعتراف بوضع أحاديث

ولقد كان الأولى والأجدر بابن الجوزي القول بالحق والاعتراف بالحقيقة ...

وهو : كون الحديث في أبي بكر موضوعاً ، لقلة طرقه جداً وضعف كلها سنداً ، وعدم وجود شاهد له أبداً ...

ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر :

وقد وجدنا ابن الجوزي وغيره يعترفون بوضع أحاديث في فضل أبي بكر ، كحديث «ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر» هذا الحديث الموضوع الذي ربما استدل به بعضهم في فضل أبي بكر واحتج به غيره في مقابلة حديث «أنا مدينة العلم وعلى بابها المتواتر بين الفريقين ...

يقول ابن الجوزي : «وما أزال أسمع العوام يقولون عن رسول الله صلى الله

عليه (وآلہ) وسلم أنه قال :

(ما صب الله في صدری شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر)!

و (إذا اشترت إلى الجنة قبلت شيئاً أبي بكر)!

و (كنت أنا وأبو بكر كفرسی رهان ، سبقته فاتبعني ولو سبقنى لاتبعه)!

في أشياء ما رأينا لها أثرا ، لا في الصحيح ولا في الموضوع.

ولا فائدة في الإطالة بمثل هذه الأشياء»[\(1\)](#).

ويقول : المجد الفيروزآبادی :

«وأشهر الموضوعات في باب فضائل أبي بكر :

حديث : إن الله يتجلى يوم القيمة للناس عامة ولأبي بكر خاصة!

وحديث : ما صب الله في صدری شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر!

وحديث : كان رسول الله إذا اشتق إلى الجنة قبل ...!

وحديث : أنا وأبو بكر كفرسی رهان ...!

وحديث : إن الله تعالى لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

وأمثالها من المفتريات الواضح بطلانها بـ «يداه العقل»[\(2\)](#).

ويقول الفتني _ نقا عن كتاب الخلاصة في أصول الحديث للطبيبي _ مانصه :

«في الخلاصة : ما صب الله في صدری شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر. موضوع[\(3\)](#).

ويقول القارى _ نقا عن ابن القيم _ : «ومما وضعه جهله المنتسبين إلى السنة في فضل الصديق :

حديث : إن الله يتجلى للناس عامة يوم القيمة ولأبي بكر خاصة! وحديث : ما صب الله في صدری شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر!

ص: 101

1-1 . الم الموضوعات 1 / 219

2-2 . سفر السعادة _ خاتمة الكتاب.

و الحديث : كان إذا اشتاق إلى الجنة قبل شيبة أبي بكر!

و الحديث : أنا وأبو بكر كفرسي رهان!

و الحديث : إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

و الحديث عمر : كان رسول الله عليه السلام وأبو بكر يتحدثان و كنت كالزنجى بينهما!

و الحديث : لو حدثكم بفضائل عمر نوح فى قومه ما فنيت ، وإن عمر حسنة من حسنات أبي بكر!

و الحديث : ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ، وإنما سبقكم بشئ وقر في صدره! وهذا من كلام أبي بكر ابن عياش» [\(1\)](#).

ويقول الشوكاني :

« الحديث : ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصبيته في صدر أبي بكر. ذكره صاحب الخلاصة وقال : موضوع» [\(2\)](#).

لو لم أبعث لبعث عمر :

وقال ابن الجوزي في ما وضع في فضل عمر :

«الحديث الثاني : أثبأنا إسماعيل بن أحمد ، قال : أثبأ ابن مساعدة ، قال : أثبأ حمزة ، قال : أثبأ ابن عدى ، قال : ثنا على بن الحسن بن قديد ، قال : ثنا زكريا بن يحيى الواقار قال : ثنا بشر بن بكر ، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن حمزة بن حبيب ، عن عصيف بن الحارت ، عن بلال بن رباح ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو لم أبعث فيكم لبعث عمر!

قال ابن عدى : و ثنا عمر بن الحسن بن نصر الحلبي ، قال : ثنا مصعب بن سعد

ص: 102

1-1. الموضوعات الكبرى : 132

2-2. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : 152.

أبو خيثمة ، قال : ثنا عبد الله بن واقد ، قال : حدثنا حياة بن شريح ، عن بكر بن عمر : وعن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر ، قال :

قال رسول الله : لو لم أبعث فيكم لبعث عمر !

قال المصنف : هذان حديثان لا يصحان عن رسول الله. أما الأول ، فإن زكريا ابن يحيى كان من الكذابين الكبار. قال ابن عدي : كان يضع الحديث. وأما الثاني ، فقال أحمد ويحيى : عبد الله بن واقد ليس بشئ. وقال النسائي : متروك الحديث. وقال ابن حبان : انقلبت على مشرح صحائفه فبطل الاحتجاج به» [\(1\)](#).

خذوا شطر دينكم عن الحميراء :

ومن الأحاديث الم موضوعة في فضل عائشة :

«خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء».

وهو حديث مشهور ... لكنهم أجمعوا على أنه موضوع :

قال ابن أمير الحاج : «ذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأله الحافظين المزى والذهبى عنه فلم يعرفاه».

وقال : «قال شيخنا الحافظ _ ابن حجر العسقلانى _ : لا أعرف له إسنادا ، ولا رأيته فى شئ من كتب الحديث ...» [\(2\)](#).

وبعهم السخاوي [\(3\)](#).

وقال السيوطي : «لم أقف عليه ، وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير فى تحرير أحاديث مختصر ابن الحاجب : هو حديث غريب جدا ، بل هو حديث منكر. سألت عنه ...» [\(4\)](#).

ص: 103

1-1. الم الموضوعات 1 / 320

2-2. التقرير والتحبير في شرح التحرير 3 / 99.

3-3. المقاصد الحسنة : 198.

4-4. الدرر المنتشرة : 79.

وكذا قال القارى (1).

والزرقانى المالكى (2).

وغيرهم ...

دعوة إلى التحقيق والقول بالحق

وبعد ، فهذه أربعة أحاديث. بحثنا عنها فى هذه الرسالة. فى السنن والدلالة ... وعلى ضوء الشواهد والأدلة ... وما أكثر النظائر لهذه الأخبار فى بطون الكتب والأسفار ...

وإنى لأدعو ذوى الفكر وأصحاب الفضيلة ... إلى التحقيق فى السنة النبوية الشريفة ، وإعادة النظر فى الأحاديث التى قرر السابقون صحتها ... وبنوا فى الأصول والفروع على أساسها ... ثم القول بالصدق والإعلان عن الحق ... فقد ولت عصور التعصب واتباع الهوى والتقليد الأعمى ...

وفى ذلك خدمة للشريعة الحنيفة والسنة الشريفة ، وتحقيق للوحدة والوئام بين أهل الإسلام ...

والله ولى التوفيق ... وصلى الله على محمد وآله أجمعين.

ص: 104

1- الم الموضوعات الكبرى : 190 ، المرقاة 5 / 616.

2- شرح المواهب اللدنية 3 / 233.

تعريف بمصادر الإمامية في التراث الشيعي

(10)

عبد الجبار الرفاعي

1384_ نقض كتاب «الصواعق المحرقة» لابن حجر.

للسيد أمير محمد الكاظمي القزويني.

مطبوع.

1385_ نقض كتاب الملائم.

في الإمامية.

للشيخ المفید محمد بن محمد بن النعمان ، المتوفى سنة 413 هـ.

أنظر : كشف الحجب والأسفار : 587.

1386_ نقض المسألة في الإمامية في كتاب «الأربعين» للفخر الرازي.

للشيخ برهان الدين محمد بن علي الحلوي.

أنظر : أمل الآمل 284 / 2 ، الذريعة

4 / 4 و 24 / 24 و 285 / 24 احتمل صاحب الذريعة اتحاد هذا الكتاب مع «تخصيص البراهين» للمصنف ، لكن الصحيح ما أثبتناه من عدم اتحادهما ، كما يظهر ذلك من الشيخ الحر العاملی في أمل الآمل.

1387_ نقض مقالات العثمانية.

لأبي جعفر محمد بن عبد الله الإسکافی ، المتوفى سنة 240 هـ.

مخطوط في مكتبة المشكاة بطهران ، 2162 / 11 ، رقم 3205 ، الأوراق 159 _ 223 ، سنة 1015 هـ.

توجد قطعة منه في كتاب «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد.

طبع في القاهرة : 1352 هـ (جمع نصوصها : حسن السندي ، ونشرها في

كتابه : رسائل الجاحظ).

وفى القاهرة : 1955 م (نشرها : عبد السلام هارون ، ملحقا بكتاب : العثمانية للجاحظ ص 281 _ 342).

أنظر : تاريخ التراث العربي - لسركين - مجل 1 ، ج 4 / 71.

1388_ نقض نقض الشافى.

للشيخ أبي يعلى سالار بن عبد العزيز الديلمى.

أنظر : فهرست منتجب الدين (الهامش) : 85.

1389_ نقض نقض كتاب فى الإمامة.

للقاضى أشرف الدين صاعد بن محند ابن صاعد البريدى الآبى.

أنظر : فهرست منتجب الدين : 100 ، الذريعة 24 / 290.

1390_ نقض الوشيعة.

للسيد محسن الأمين العاملى.

و «الوشيعة» كتاب فى التهجم على عقائد الشيعة ، لموسى جار الله التركستانى .

مطبوع فى بيروت.

أنظر : الذريعة 24 / 291.

1391_ النكت فى الإمامة.

لأبى يعلى محمد بن الحسن بن حمزة الجعفرى الطالبى ، المتوفى سنة 463 هـ.

أنظر : معالم العلماء : 101 ، الذريعة 42 / 305.

1392_ كتاب النكت والأغراض (الأعراض).

فى الإمامة.

للشيخ أبي الجيش مظفر بن محمد بن أحمد البلاخي الخراسانى ، المتوفى سنة 367 هجرية.

أنظر : رجال النجاشى : 422 ، الفهرست _ للشيخ الطوسي : 169 ، كشف الحجب والأستار : 53 ، الذريعة 2 / 236 و 24 / 307.

فى الإمامة.

لمنبه بن عبيد الله ، أبي الجوز التميمى.

ذكره السيد هاشم البحارنى فى أول «مدينة المعاجز».

أنظر : الذريعة 24 / 307

ص: 106

1394_ نکاهی به مسأله ولايت.

بالفارسية.

لهادی روحانی.

طهران : أمیری ، 1366 ش / 1987 م ، 152 ص ، 21 سم.

نکرشی کوتاه به سیر تاریخی خلافت.

بالفارسية.

تألیف : هیئت التحریر فی مؤسسة طریق الحق.

قم : مؤسسة فی طریق الحق ، 1361 ش ، 15 ص.

1396_ نهاية الـآمال فيما يتقبل به تقبل الأعمال.

من الإیمان والاسلام والولاية ودعائهما.

للسيد هاشم بن سليمان البحراني.

نسخة فی المکتبة الرضویة.

وآخری فی المکتبة التستریة.

أنظر : الذريعة 24 / 393 و 395.

1397_ نهاية الإكمال فی الإمامة وما يتقبل به الأعمال.

للسيد هاشم البحراني.

تقديم بعنوان : نهاية الـآمال فيما يتسم به

تقبول الأعمال.

1398_ نهج الإیمان.

فی الإمامة والمناقب.

للشيخ علی بن یوسف ، الشهیر بابن جبیر ، وسبط ابن جبیر.

رتبه فى 48 فصلا ، جمعه المؤلف من ألف كتاب كما صرخ به فى أوله.

وابن جبیر هذا حفید ابن جبیر صاحب «نخب المناقب».

أنظر : الذريعة 411 / 24

1399 _ نهج الحجة فى اثبات إمامية الائتى عشر.

للشيخ على نقى ابن الشيخ أحمد الأحسانى ، المتوفى سنة 246 هـ.

النجف الأشرف : مطبعة العدل الإسلامى ، 1370 هـ ، ط 1 ، 483 ص ، 24 سـم.

1400 _ نهج الحق وكشف الصدق.

للعلامة الحلی ، الحسن بن يوسف بن المطهر ، المتوفى سنة 726 هـ.

طبع فى بغداد : سنة 1344 هـ.

وقم : مؤسسة الهجرة ، 1408 هـ ، 658

ص: 107

ص (تحقيق : الشيخ عين الله الحسني الأرموي ، بإشراف : السيد رضا الصدر).

وبيروت ، دار الكتاب اللبناني.

1401_ نهج السبيل فى إثبات التفضيل.

للوزير الصاحب إسماعيل بن عباد

الدليمى الطالقانى القزوينى.

فيه إثبات التفضيل بألفاظ بيان.

أنظر : الذريعة 24 / 418.

1402_ النهج السوى فى معنف المولى والولى.

للسيد محسن على ابن مولانا حسين جان الباكستانى البلتستانى ، المولود سنة 1360 هجرية.

النجف الأشرف : مطبعة الآداب ، 1389 ه = 1968 م.

أنظر : تذكرة علماء إمامية باكستان : 267.

1403_ نهج المحجة.

فى فضائل الأنئمة وإثبات حقهم وغصب غيرهم وبدع الناصيدين المبتدعين.

للسيد على نقى بن أحمد الأحسائى ، المتوفى سنة 1246 هـ.

فرغ منه سنة 1235 هـ.

تبريز : سنة 1373 هـ ، 2 مجلد ، 483 + 550 ص ، القطع المتوسط.

أنظر : الذريعة 24 / 424 ، مرآة الكتب 4 / 159.

1404_ نهج الهدى.

فى التوحيد والنبوة والإمامية مختصرًا.

للسيد على بن محمد رضا بن هادى كاشف الغطاء (1331 هـ).

طبع بالنجف الأشرف سنة 1354 هـ.

1405 _ النوادر فى الإمامة.

لمحمد بن على بن محبوب الأشعري القمي.

أنظر : معالم العلماء : 103.

1406 _ نور الأنوار فى إثبات إماماة الأئمة الأطهار.

للملا شريف بن رضا الشيروانى التبريزى.

منه نسخة كتبت فى سنة 1258 ه عند الميرزا محمد على الأردوبادى بالنجف.

رتبه على أبواب ، الأول فى إثبات إماماة أمير المؤمنين عليه السلام وفيه فصول ، الباب الثانى فى إماماة الحسن عليه السلام ،

ص: 108

وهكذا إلى الحجة عليه السلام.

أنظر : الذريعة 24 / 359.

1407 _ نور البداية.

أنظر : فهرس المرعشي 13 / 235 _

بالفارسية.

فى أصول الدين.

ذكر فيه مبحث إمامية الأئمة الاثنى عشر عليهم السلام.

لمحمد بن رفيع بن على رضا النوري.

أنظر : مرآة الكتب 4 / 137.

1408 _ النور المبين.

رد على زيني دحلان فى الإمامة.

للشيخ محمد رضا بن قاسم بن محمد بن أحمد العزاوى النجفى (1303هـ).

أنظر : معارف الرجال 2 / 287 ، ماضى النجف وحاضرها 3 / 29.

1409 _ النور المبين فى إثبات النص على أمير المؤمنين عليه السلام.

فى فضائل ومناقب وإثبات إمامية أمير المؤمنين الإمام على عليه السلام.

للسيد على خان بن خلف بن عبد المطلب المشعشعى الحوزي ، المتوفى سنة 1088هـ.

فى أربعة مجلدات ، ألفه سنة 1083هـ.

نسخة فى مكتبة آية الله المرعشى بقم ، رقم 5039 ، رقم 493 ورقة ، سنة 1085 هجرية.

أنظر : فهرس المرعشي 13 / 235_236 ، الغدير 11 / 313 ، ريحانة الأدب 2 / 90 ، ايضاح المكنون 2 / 687 ، الذريعة 24 / 374.

1410 _ نور الهدایة.

فى أصول الدين.

مبسط في مبحث الإمام للاثنى عشر ومطاعن أئددهم.

بالفارسية.

لملأ محمد رفيع بن علي رضا التوري.

فرغ منه سنة 1223 هـ.

أنظر : الذريعة 385 / 24 ، خطى

فارسي : 1004.

نور الهدایة فى الإمامة . 1411

فارسي.

لملأ جلال الدين محمد بن أسعد الدواني ، المتوفى سنة 907 هـ.

طبع في طهران : سنة 1311 هـ ، 167 ص ، حجرية ، 24 سم ، (مع الخصائص لابن البطريق).

وفي قم ، سنة 1375 هـ ، 18 + 196 ص

ص: 109

ص ، (مع : شرح حياة ملا جلال الدين الدواني).

أنظر الذريعة 2 / 333 و 24 / 385.

1412 _ نوروز وغدير

بالأردو.

على تقى لکھنوي.

لکھنوي : سرافراز بريس ، 44 ص.

أنظر : قاموس الكتب 1 / 850.

1413 _ هات الغدير.

بحث عن حديث الغدير.

بالأردو.

للسيد سبط حسين بن رمضان على بن القاضى قربان على التقوى ، السبزوارى الأصل ، الهندى الجائسى ، ثم اللکھنوي (1286 _ 1367 هـ).

طبع في لکھنوي.

أنظر : الذريعة 25 / 149 ، قاموس الكتب 1 / 859 ، تراثنا ، ع 21 (1410 هجرية) ص 287 _ 289.

1414 _ هدى الغافلين إلى الدين المبين.

فى الرد على ابن حزم الظاهري فى هجمات على الشيعة.

للسيد مهدي بن صالح الفزوي

الكااظمى.

فرع منه سنة 1335 هـ.

أنظر : الذريعة 10 / 177 و 183 / 24 و 25 / 203.

1415 _ الهداة إلى أداء حق المولادة.

للحاكم الحسکانی ، صاحب «شواهد التزیل».

أنظر : الذريعة 25 / 161 .

1416 _ الهداة في النصوص والمعجزات.

تقدیم بعنوان : إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات.

1417 _ الهدایات.

منظومة في الإمامة.

لمیر تقى بن میر مؤمن القزوینی الحسینی ، المتوفی سنة 1270 هـ.

نسخة في مكتبة السيد مهدي آل حیدر الكاظمي.

أنظر : الذريعة 25 / 162 . 163 .

1418 _ هدایت وولايت.

بالفارسية.

طهران ، دفتر آموزش ، 1361 ش ، 128 ص.

ص: 110

1419 _ الهدایة إلى الأئمة الھادیة.

أنظر : معالم العلماء : 145.

1420 _ كتاب الھادیة إلى تحقیق الولایة.

لأبی الحسن علی بن الحسین بن علی المسعودی الھذلی.

أنظر : رجال النجاشی : 254 ، الذریعة / 25.

1421 _ الھادیة إلى من له الولایة.

لأحمد بن غیاث الصابری الھمدانی.

قم : 1343 هـ ، 70 ص ، 21 سـ.

1422 _ هدایة الإمامیة.

فی الإمامـة.

بالفارسیة.

أخرج فیه مائة حديث من کتب العامة فی تعداد الأئمة الائتی عشر.

للسيـد علـى كـلـستانـه.

أنظر : الذریعة / 25.

1423 _ هدایة الأئمة.

فی الإمامـة.

بالفارسیة.

لـمـلا باـقر الـکـجـورـی بـن مـلا مـهـدـی

الـحـائـرـی.

مـخطوطـ فـی مـکـتبـة السـید المرـعـشـی بـقمـ.

أنظر : الذریعة / 25 _ 170.

1424 _ هداية الأنام في أحوال الإمام عليه السلام.

للشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني (1290 - 1351هـ).

تبريز : 1321هـ ، ص 195 ، حجرية.

أنظر : ماضى النجف وحاضرها / 3 / 257.

1425 _ هداية الرشيد وزهرة الفريد.

في دلائل الأئمة عليهم السلام.

مجهول المؤلف.

أنظر : معالم العلماء : 146 ، الذريعة 25 / 176.

1426 _ هداية السنة.

في إثبات الإمامة.

بالفارسية.

للأقا محمد على ابن باقر الوحيد البهبهانى ، المتوفى سنة 1216هـ.

أنظر : الذريعة 25 / 177.

ص: 111

1427 _ هداية العالمين إلى الصراط المستقيم في إثبات إمامية أمير المؤمنين.

باليآيات والروايات.

لمعز الدين محمد بن ظهير الدين محمد ، الشهير بمير ميران الأردستاني.

أنظر : الذريعة 2 / 322 و 10 / 205 و 17 / 236 و 25 / 182 _ 183 .

1428 _ الهدایة فی إثبات الإمامة والولاية.

لعبد الله بن فرج آل عمران القطيفي.

طبع فی النجف الأشرف : 1379 هـ ، 160 ص ، 21 سم.

أنظر : الموسم ، مج 3 : ع 9 و 10 (1411 هجرية) ، ص 440 ، الذريعة 25 / 186 _ 187 ، مرآة الكتب 4 / 169 وفيه سماه : الهدایة فی تحقيق الخلافة وأن الأرض لا تخلو من حجة.

1429 _ الهدایة فی تفسیر آیة الولاية.

للفاضل القندهاری ، ملا عبد الله بن نجم الدين المشهدی ، المتوفى حدود سنة 1302 هـ.

أنظر : الذريعة 25 / 187 .

1430 _ الهدایة القرآنیة فی الولاية الإمامیة.

تفسير للآيات القرآنية بالتأثير عن أهل البيت عليهم السلام في ولاية أمير المؤمنين والأئمة من ولده عليهم السلام.

للسيد هاشم بن سليمان البحراني ، المتوفى سنة 1107 هـ.

يقوم بتحقيقه قسم الدراسات الإسلامية

في مؤسسة البعثة _ فرع قم (إيران).

1431 _ هداية المستبصرين الراجعين إلى إمامية أمير المؤمنين.

للسيد هاشم البحراني.

تقديم بعنوان : إيضاح المسترشدين.

1432 _ هداية المسترشدين.

فى الإمامة.

بالفارسية.

لملأ لطف الله بن كمال الدين حسين بن لطف الله التميجانى الكيلانى.

مخخطوط فى مكتبة السيد المرعشى بقم.

أنظر : الذريعة 25 / 193.

ص: 112

1433 _ هداية المسترشدين إلى معرفة الإمام المبين.

للسيد إبراهيم بن حيدر بن إبراهيم الكاظمي (1250 _ 1318 هـ).

أنظر : أحسن الوديعة في تراجم مشاهير مجتهدی الشیعه : 19 ، الذريعة 25 / 194 .

1434 _ هداية المصنفین.

في الإمامة.

بالفارسية.

لملأ صالح بن آقا محمد البرغاني القزويني.

أنظر : الذريعة 25 / 196 .

1435 _ هداية المضل.

في الإمامة.

للسيد مهدى بن على الغريفى البحارنى (1301 _ 1343 هـ).

أنظر : الذريعة 25 / 196 ، شعراء الغربى 10 / 132 .

1436 _ الهدایة المعنوية والباطنية للإمام عليه السلام.

قم : مؤسسة في طريق الحق ، 22 ص ،

د. ت (دروس في أصول الدين ، 25).

1437 _ هداية المنصفين في الرد في المخالفين.

للسيد محمد طاهر بن ميرزا مهدى القزوينى ، المتوفى سنة 1329 هـ .

أنظر : الذريعة 25 / 196 .

1438 _ هداية الولاية.

لملأ محمد حسين بن مهدى الكرهرودى السلطان آبادى ، المتوفى سنة 1314 هـ .

أنظر : الذريعة 25 / 200 .

1439 _ هدم الأساس بإثبات حديث القرطاس.

فى الرد على العامة ، وإبطال الخلافة.

بالأردو.

لسبط الحسن بن وارث حسين الجايسى اللکھنوى ، المتوفى سنة 1354 هـ.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 25 / 201

1440 _ هديه إسماعيل.

أو : قيام سادات علوی برأی خلافت.

لعلی أکبر تشید.

طبع فی : طهران : 1372 هـ ، 250

ص: 113

ص.

1441 _ الهدية السنوية فى رد التحفة الاثنى عشرية.

عدة مجلدات.

بالأردو.

لميرزا محمد هادى اللکھنوي.

نسخة فى مكتبة مدرسة الوعاظين بلکھنوا.

أنظر : الذريعة : 210 / 25 _ 211

1442 _ هذا الغدیر.

قصيدة.

بقلم : م. ث. م.

ذكريات المعصومين عليهم السلام

(كرباء المقدسة). ع 4 (18 ذى الحجة 1385 هـ) ص 26 _ 28

1443 _ هفتاد كفترار.

فى التوحيد والنبوة والإمامية والمعاد.

بالفارسية.

للسيد مصطفى السرابي الحراسانى.

طهران : شركة سهامي طبع كتاب ، 1337 ش ، 626 ص ، 24 سم.

1444 _ هل يجوز القول بأن عليا وبنيه قادرون على أن يخلقوا ...

لمحمد بن عبد الله آل عبد الجبار.

أنظر : الموسم ، مج 3 : ع 9 و 10 (1411 هجرية) ، ص 440

1445 _ هندى مكالمه.

محاورة بين اثنين حول الإمامة.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 250 / 25

1446 _ واقعة غدير در منابع مهم إسلامی .

بالفارسیة.

درس‌هائی آز : مکتب إسلام ، س 27 : ع 3 (مرداد 1366) ص 38 _ 43 .

1447 _ واقعة غدير وفضیلت عید غدیر با سایر أعياد .

بالفارسیة.

لعباس حیدر زاده .

طهران : 146 ص.

ص : 114

1448 _ وجوب الإمامة.

لأبي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي، المتوفى سنة 449 هـ.

مختصر مطبوع في «كنز الفوائد» سنة 1322 هـ.

1449 _ وجوب النص على الإمام.

بالفارسية.

محمد علي بن أبي طالب الحزين الكيلاني الأصفهانى.

أنظر : الذريعة 25 / 34.

1450 _ الوجيزة في أصول الدين.

بسط القول في الإمامة وأورد الأحاديث فيه ، ورد على صاحب التحفة الثانية عشرية.

لسبحان على خان.

طبع عام 1279 هـ

أنظر : الذريعة 25 / 50.

1451 _ الوحدة والإمامية.

للشيخ محمد مهدي شمس الدين.

بحث مقدم في مهرجان الغدير (لندن 19 ذي الحجة 1410 هـ / 12 تموز 1990 م).

ثم نشر في : الغدير (بيروت) ع 8 و 9 (1411 هـ / 10 و 11 م) ص 80 - 96.

الهلال الدولي (لندن) س 4 : ع 12 _ 16 جمادى الأولى 1411 هـ = 1 _ 15 كانون الأول / ديسمبر 1990 م) ص 9 و 11 ، ع 6 (27 جمادى الأولى _ 12 جمادى الآخرة 1411 هـ = 16 _ 31 كانون الأول / ديسمبر 1990 م).

الموسمن (بيروت) مج 2 : ع 7 (1410 م _ 1990) ص 679 - 689.

1452 _ وزير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

بالأردو.

لإقبال حسين صاحب كوري كنج.

ماهنامه الجواد ، مج 27 : ع 12 (ذى الحجة 1396 هـ). ص 6 _ 8 .

1453 _ الوسائل فى إثبات الحق وإزهاق الباطل.

فى إثبات إمامية الأئمة الاثنى عشر وما يتعلق بالإمام المنتظر.

بالفارسية.

لمحمد على الموسوى ، المعروف بكلستانه.

ص: 115

طبع في : بمبي ، 1339 هـ ، 214 ص.

1454 _ وسيلة النجاة.

في إثبات إمامية أمير المؤمنين وأولاده المعصومين عليهم السلام.

بالفارسية

للسيد عبد الرزاق بن محمد الحسيني اللواساني.

فرغ منه سنة 1257 هـ.

نسخة في مكتبة السيد المرعشى بقم ، رقم 3435 ، في 122 ورقة.

أنظر : فهرسها 9 / 221.

1455 _ وسيلة النجاة.

في الإمامة.

بالأردو.

للسيد عبد العزيز البهروى الهندى.

أنظر : الذريعة 25 / 87.

1456 _ وسيلة النجاة.

في الإمامة.

بالفارسية.

لملا محمد الدزاشوبى.

أنظر : الذريعة 25 / 89.

1457 _ الوصى عليه السلام.

بحث في الإمامة.

للسيد على نقى الحيدرى.

طبع في بغداد : 1955 م.

وبغداد : 1385 هـ ، 175 ص ، 21 سم.

كما طبع بعد ذلك في بيروت وقم.

1458 _ وصى.

في الإمامة وعدم إمكان انقطاع الفيض الإلهي بموت النبي.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 25 / 102 .

1459 _ الوصية.

لإبراهيم بن محمد بن سعيد ، أبي إسحاق التقى ، المتوفى سنة 283 هـ.

أنظر : رجال النجاشى : 17 ، معالم العلماء : 4 ونسب فيه كتابين للتقى بهذا العنوان : الوصية في الإمامة صغير ، الوصية في الإمامة كبير ،
الذریعة 25 / 102 _ 103 .

ص: 116

1460 _ الوصية.

لأبي العباس أحمد بن يحيى بن قافة الكوفي.

أنظر : الذريعة 25 / 103.

1461 _ الوصية.

لعيسي بن المستفاد البجلى ، أبي موسى الضرير ، الراوى عن أبي جعفر الثانى عليه السلام ، المتوفى سنة 220 هـ.

أنظر : رجال النجاشى : 298 ، الذريعة 25 / 103.

1462 _ الوصية.

لمحمد بن سنان ، أبي جعفر الزاهري ، المتوفى سنة 220 هـ ، الراوى عن الإمام الرضا عليه السلام.

أنظر : رجال النجاشى : 328 ، الذريعة 25 / 103.

1463 _ كتاب الوصية.

للمفضل بن عمر.

أنظر : معالم العلماء : 124.

1464 _ كتاب الوصية والإمامية.

(للإمام زيد بن علي ، المستشهد سنة

. 122 هـ.

تحقيق : الدكتور حسن محمد تقى سعيد.

أنظر : الموسم ، ع 2 _ 3 (1989) ص 671.

1465 _ كتاب الوصية والإمامية.

لأبي الحسن علي بن رئاب ، مولى جرم بطن من قضاعة _ وقيل : مولى بنى سعد بن بكر طحان ، كوفي من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام وأبي الحسن عليه السلام.

أنظر : رجال النجاشى : 250 ، الذريعة 25 / 109.

1466 _ كتاب الوصية والرد على

لهشام بن الحكم الكندي الكوفي ، المتوفى سنة 199 هـ.

أنظر : رجال النجاشى : 433 ، معالم العلماء : 128 ، الفهرست _ للشيخ الطوسي _ : 175 ، كشف الحجب والأستار : 463 ، الذريعة 1 . 110 و 25 / 111 .

1467 _ الولاء والبراءة.

للشيخ محمد مهدي الأصفى.

الحوار الفكرى والسياسى ، س 5 ، ع 32 (1406 / 1) هـ ، ص 110 _ 150 وع 33

ص: 117

.162_113 (1406هـ)، ص

1468_الولاء والولاية.

للسهيد الشیخ مرتضی مطهری.

ترجمة: جعفر صادق الخلیلی.

طهران: مؤسسة البعثة 1366ش = 1987م، ط 1، 84ص، 21سم.

1469_ولاءها وولایتها.

بالفارسیة.

للسهید الشیخ مرتضی المطهری.

قم المقدسة: جماعة المدرسین فی الحوزة العلمیة 1403هـ، 64ص، 21سم.

قم: دفتر انتشارات إسلامی، 1363ش / 1984م، ط 5، 64، 24، 21سم.

طهران: صدرا، ط 5، 1369ش، 97ص.

1470_ولایت.

للسيد الشهید عبد الحسین دستغیب.

تنظيم وتصحیح وتقديم: محمد هاشم دستغیب.

طبع فی شیراز، کانون تربیت، 1362ش 367ص.

1471_ولایت، آیاتی جند درباره علی بن ابی طالب علیہ السلام.

بالفارسیة.

عبد المنتظر مقدسیان.

طهران: 1352ش، 233ص، 21سم.

1472_ولایت الأئمة.

بالفارسیة.

للشيخ عبد الله بن محمد بهبهاني.

شيراز: مطبعة محمدى، 1328هـ، 317ص.

1473_ ولايت از ديدکاه قرآن.

بالفارسية.

لعبد الرسول الأحقافى الأسكوئى.

طبع فى تبريز: 1352ش، 430ص، 24سم.

تبريز: مكتب شيعيان، 1353ش، 272.

1474_ ولايت از ديدکاه مرجعیت شیعه.

بالفارسية.

طهران: أمير، 1976م، 176ص.

ص: 118

1475_ ولايت از ديدکاه وحی.

بالفارسية.

لمحمد حسين علوی.

طهران : انجمن اسلامی جوانان ، 1350 ش ، 14 ص.

1476_ ولايت تکويني.

بالفارسية.

لهمایون همتی.

طهران : أمیر کبیر ، 1363 ش / 1984 م ، 111 ص ، 24 سم.

1477_ ولايت تکويني وتشريعي ولی معصوم.

بالفارسية.

للشيخ بنی هاشمی.

بحث مقدم في المؤتمر العالمي الثالث للإمام الرضا عليه السلام (3 / 1410هـ).

1478_ ولايت تکويني وولايت تشريعي.

بالفارسية.

للشيخ لطف الله الصافی الكلبایکانی.

طهران : مؤسسة البعثة ، 1360 ش ، 120 ص ، (مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام ، 16).

1479_ ولايت در قرآن.

حول الولاية فی القرآن.

فارسي.

للشيخ عبد الله الجوادی الاملى.

طهران : رجاء ، مركز نشر فرهنگی ، ط 1 ، 1367 ش ، 320 ص ، القطع المتوسط.

طهران : مركز نشر فرهنگی رجاء ، ط 3 ، 1369 ش ، 320 ص.

1480_ ولايت على عليه السلام.

بالأردو.

للسيد نجم الحسن صاحب قبله مرحوم فيض آبادی.

ماهنةمة الجواد (بنارس) مج 41، ع 11 (ربيع الآخر 1410 هـ) ص 24_30.

1481_ ولايتنامه.

فارسي.

لمل سلطان محمد بن حيدر كنابادي ، المعروف بسلطان علي.

نسخة فى مكتبة السيد المرعشى بقم ، رقم 6425 ، فى 167 ورقة ، تاريخها 1319 هـ.

أنظر : فهرسها .36_35 / 17

ص: 119

1482_ ولايٰتی هاى بى ولايت : انجمن حجتیه.

بالفارسية.

لمحمد رضا أخکری.

طهران : ط 1 ، 1368 ش ، 136 ص ، 21 سم.

1483_ كتاب الولاية.

لأبى سعید الرکاب.

تقىم بعنوان : الدرایة فى حدیث الولاية.

1484_ الولاية التشريعية والتکوینیة.

للسيد أحمد الفھرى.

بحث مقدم فى المؤتمـر العالمـى الثانـى للإمام الرضا علـيه السلام (مشهد 11 / 1405 هجرـية).

1485_ ولايت فى علـيه السلام أـز كتب عـامة.

بالفارسـية.

لمهدـى مـلك صـادقـى.

قم : 1326 ش ، 64 ص ، 21 سـم.

أنظر : الذريـعة 25 / 143.

1486_ ولايت نامـه

بالفارسـية.

سلطـان محمد سـلطـان عـلى شـاه كـنـابـادـى.

طهران : کتابخانـه حـسـينـيـه أمـير سـليمـانـي ، 1365 ش / 1986 م ، ط 3 ، 356 ص ، 24 سـم.

1487_ ولايت وزـعامـت ، وـرهـبـرـى.

فارـسى.

للسيد محمد حسين الطباطبائي.

مشهد : سبیده ، 1344 ش ، 56 ص.

قم : إمام صادق عليه السلام ، 1360 ش ، 48 ص.

1488 _ كتاب الولاية.

لابن المديني.

أنظر : إيضاح المكنون 2 / 350.

1489 _ الولاية.

لأبي سعيد السجستاني.

أنظر : الغدير 1 / 17 ، 43 ، 52 ، 155 ، 218 ، 3 س 2 و 35 / 2.

ص: 120

الولاية. 1490

لأحمد بن حسن الأشتياني.

طهران: 1386 هـ، 16 ص.

أنظر: الذريعة 25 / 143.

كتاب الولاية. 1491

لأبي الحسن علي بن الحسن بن محمد الطائى الجرمى ، المعروف بالطااطرى (ق 3 هجرية).

أنظر: رجال النجاشى: 255 ، فهرست الطوسي: 92 ، معالم العلماء: 64 ، الغدير 1 / 156 ، الذريعة 25 / 143.

الولاية. 1492

لمعاوية السجزى.

أنظر: معالم العلماء: 122.

الولاية الإلهية. 1493

لمحمد رضا القمشهى ، المتوفى سنة 1306 هـ.

أنظر: الذريعة 25 / 143.

ولاية أهل البيت. 1494

للشيخ عبد اللطيف برى.

بيروت: دار التعارف.

ولالية على بن أبي طالب حصنى فمن دخل حصنى أمن من عذابى. 1495

لحسين عماد زاده أصفهانى.

طهران: مكتب قرآن، 1977 م، ط 2، 283 ص.

كتاب الولاية. 1496

فى جمع طرق حديث (من كنت مولاه فعلى مولاه).

لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبرى ، صاحب التاريخ والتفسير (224 _ 310 س).

أنظر : تذكرة الحفاظ 3 / 713 ، تاريخ ابن كثير 11 / 146 ، تهذيب التهذيب 7 / 339 ، رجال النجاشى : 322 وأسماء النجاشى : ذكر طرق خبر يوم الغدير ، معالم العلماء : 106 ، الفهرست _ للطوسى_ : 150 ، الغدير 1 / 41 و 57 و 100 و 152 ، الذريعة 16 / 27 ، ريحانة الأدب 4 / 43، أهل البيت عليهم السلام، فى المكتبة العربية (القسم المخطوط).

1497 _ كتاب الولاية.

فى طرق حديث الغدير.

ص: 121

لمحمد بن جرير الطبرى.

تقىد بعنوان : كتاب الولاية فى جمع طرق حديث «من كنت مولاه فعلى مولاه».

1498 _ الولاية فى القرآن والسنة.

لمحمد حسين السابقى (1945 م).

أنظر : تذكرة علماء إمامية باكستان : 316.

1499 _ الولاية الكبرى.

مشيخة نظير «موقع النجوم» مع بعض الزيادات ، وذكر طرق حديث الغدير من الفريقين.

للسيد مهدى بن على الغريفى البحارنى (1299 - 1343 هـ).

أنظر : الذريعة 51 / 163 و 144 / 25 - 143 ، الغدير 1 / 158 .

1500 _ ولait مطلقه.

فى معنى وأقسام الولاية، واحتياطاتها بأمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام.

بالفارسية.

لأسد الله بن محمد إبراهيم القزويني.

ألفه سنة 1262 هـ.

نسخة فى مكتبة السيد المرعشى بقم ، مجموعة 3377 ، من 69 ب - 75 ب.

أنظر : تراجم الرجال : 26 ، فهرس المرعشى 155 / 9 .

1501 _ الولاية ، وأن الصلاة لا تقبل إلا بها.

للشهيد الثانى ، المستشهد سنة 965 هـ.

تقىد بعنوان : رسالة فى أن الصلاة لا تقبل إلا بالولاية.

1502 _ الولاية والقضاء.

فى شرائطهما وأحكامها.

على نقى الكمره إى.

نسخة عند الشيخ حسن الكمره إى.

أنظر : الذريعة 25 / 145.

1503 _ ولایة ولی المعصوم عليه السلام.

للشيخ محمد مؤمن.

بحث مقدم فى المؤتمر العالمى الثانى للإمام الرضا عليه السلام (مشهد 11 / 1405 هجرية).

1504 _ كتاب الولاية ومن روى غدير خم.

لأحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن ابن زياد بن عبد الله ، المعروف بابن عقدة (249 _ 333هـ).

ص: 122

رواه بمائة وخمس طرق.

أنظر : رجال النجاشى : 94 ، معالم العلماء : 17 حيث ذكره باسم : كتاب من روی غدیر خم ، الفهرست _ للشيخ الطوسي _ : 28 حيث ذكره بعنوان : كتاب الولاية ومن روی يوم غدیر خم ، الغدیر 1 / 29 و 44 و 53 و 273 ، الذريعة 6 / 387 و 25 / 142 و 143 ، إيضاح المكون 2 / 350 ، الرسالة المستطرفة : 84 وذكره بعنوان: طرق حديث «من كنت مولاً».

1505 _ الولى.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 25 / 146.

1506 _ الولى والولاية.

حول معنى الولى والولاية.

للشيخ محمد رضا الجعفري.

بحث مقدم ذكره في المهرجان العالمي للإمام على عليه السلام ، لندن 12 / 1410 هجرية.

1507 _ يا على بر حق.

في إثبات وصايتها وإمامتها.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 25 / 270.

1508 _ اليقين باختصاص مولانا على يامرة المؤمنين.

للسيد رضي الدين أبي القاسم على بن موسى بن طاووس الحسنی الحلی (589 - 664 هـ).

طبع في النجف الأشرف : المطبعة الحيدرية ، ط 1 ، 1369 هـ ، 124 ص.

21 سم (تقديم : السيد محمد مهدى الخرسان الموسوى).

قم : ط 2 ، أفسیت.

بیروت : مؤسسة الثقلین لإحياء التراث الإسلامي ، 1410 س_ 525 ص ، 24 سم (تحقيق : محمد باقر الأنصاری ، ومحمد صادق الأنصاری) (معه كتاب : التحصین لأسرار ما زاد من أخبار اليقین ، للمؤلف).

أنظر : كشف الحجب والأستار : 606 ، الذريعة 3 / 398 و 18 / 25 _ 279 _ 282 ، الغدیر 1 / 406 و 4 / 62 و 63 و 405 و 5 / 75 .

1509 _ اليقین.

فى الإمامة.

ص: 123

للعلامة الحلى.

تقىد بعنوان : كشف اليقين فى الإمامة.

1510 _ اليقين فى إماماة أمير المؤمنين.

للسيد ابن طاووس.

تقىد بعنوان : اليقين باختصاص مولانا على يامرة المؤمنين.

1511 _ ينابيع الولاية.

فى تحديد معنى الولاية فى الشريعة وأقسامها.

للسيد أبي طالب بن أبي تراب ، المتوفى سنة 1293 هـ.

نسخة فى مكتبة السيد المرعشى بقم ، رقم 5241 ، فى 155 ورقة ، تاريخها سنة 1284 هجرية.

ونسخة أخرى فيها برقم 5447 ، فى 64 ورقة.

أنظر : فهرس مخطوطات مكتبة السيد المرعشى 14/36_37 و 231.

1512 _ اليوقايت فى الرد على الطواغيت.

فى الإمامة.

للشيخ محمد جواد بن الشيخ موسى بن الشيخ حسين آل محفوظ العاملى (1281_1357هـ).

أنظر : معارف الرجال 2 / 224.

1513 _ اليوم.

فى تفسير قوله تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا) ، وبيان نزولها فى يوم بالفارسية .
الغدير.

للشيخ محمد بن إبراهيم الأصفهانى الحائرى النجفى ، المولود بها سنة 1304 هجرية.

فرغ منه سنة 1364 هـ.

أنظر : الذريعة 25 / 302.

للسيد الدكتور طالب الرفاعي الحسيني.

عرض فيه لبدء الدعوة الإسلامية المباركة وقيامها على كاهل النبي صلى الله عليه وآله وسلم كرسول، وكاهل الإمام على عليه السلام كمبايع له قبل البلوغ، وكمكافح ومدافع عنها حين التبليغ، وراع لها بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

بيروت : دار الأضواء ، 1409 هـ _ 1989 م ، 285 ص ، 24 سم.

ص: 124

1515 – يوم الغدير.

مجلة الهدى ، قم ، س 5 : ع 2 ، ص 63 – 66.

1516 – يوم الغدير.

قصيدة.

لأحمد بن محمد الشامي.

الموسم ، مج 2 : ع 7 (1990 م – 1411 هجرية) ص 881 – 883.

1517 – كتاب يوم الغدير.

لأبي عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغصائري ، أستاذ الشيخ الطوسي ، المتوفى سنة 411 هـ.

أنظر : رجال النجاشي : 69 ، كشف الحجب والأستار : 464 ، الذريعة 25 / 303 ، الغدير 1 / 155.

1518 – يوم الغدير.

للشيخ محمد حسن القبيسي العاملی.

بيروت : ط 4 ، 1402 هـ – 1982 م ، 96 ص ، 24 سم (الحلقات الذهبية ، 6).

1519 – يوم الغدير

لمهدی على خان عظیم آبادی.

طبع فی : کلکته : 1302 هـ.

1520 – يوم الغدير في حق الأمير.

للشيخ محمد بن عبد الله ، أبي عزيز الخطى.

النجف الأشرف : 1372 هـ ، 44 ص ، القطع المتوسط.

للبحث صلة.

ص: 125

* الاسم لغة.

أولاً : معنى الاسم ولغاته

الاسم في الأصل هو العلامة توضع على الشئ يعرف بها [\(1\)](#). وقد ذكر الجوهرى أن فى الاسم أربع لغات : اسم واسم بكسر الهمزة وضمنها ، وسم وسم بكسر السين وضمنها [\(2\)](#).

وقال ابن يعيش : «وقد ذكر فيه لغة خامسة ، قالوا : (سمى) بزنة هدى وعلى ، . وأنشدوا : (والله أسماك سما مباركا) ، ولا حجة في ذلك ، لاحتمال أن يكون على لغة من قال (سم) ونصبه لأنه مفعول ثان» [\(3\)](#).

وقد أيده ابن هشام في هذا الاحتمال ، لكنه صحيح هذه اللغة بدليل آخر هو ما حكاه صاحب الأفصاح من قول بعضهم : ما سماك [\(4\)](#).

ص: 126

-
- 1 - 1. لسان العرب _ لابن منظور _، وتهذيب اللغة _ للأزهرى _ مادة (سما) ، والإنصاف في مسائل الخلاف _ لأبي البركات ابن الأنبارى _ 1 / 6.
 - 2 - 2. صحاح اللغة ، مادة (سما).
 - 3 - 3. شرح المفصل 1 / 24.
 - 4 - 4. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 1 / 25.

وقال الأشموني : إن في الاسم «عشر لغات منقولة عن العرب : اسم وسم وسما مثلثة ، والعشرة سماة. وقد جمعتها في قوله :

السيد على حسن مطر

لغات الاسم قد حواها الحصر

في بيت شعر وهو هذا الشعر

اسم وحذف همزه والقصر

مثلثات مع سماة عشر [\(1\)](#)

وقد أنهيت لغات الاسم إلى «ثمان عشرة لغة ، جمعها العلامة الدنوشري في بيت واحد من الطويل ، فقال :

سماء وسم سماة كذا سما

وزد سمة واثلث أوائل كلها [\(2\)](#)

ثانياً _ اشتقاد الاسم.

ثمة خلاف مشهور بين نحاة البصرة والكوفة بشأن تحديد أصل اشتقاد الاسم ، فقد ذهب الكوفيون إلى أنه مشتق من (الوسم) وهو العلامة ، وذهب البصريون إلى أنه مشتق من (السمو) وهو العلو [\(3\)](#).

فأصل الاسم على رأى الكوفيين (وسم) حذفت فاءه التي هي الواو ، وعوض عنها بالهمزة [\(4\)](#) ، وإنما سمي اسماء ، لأنها سمة توضع على الشئ يعرف بها [\(5\)](#).

وأصله على رأى البصريين (سمو) على وزن (حمل) أو (سمو) على وزن (قفل) ، ثم حذفت لامه التي هي الواو ، وعوض عنها الهمزة في أوله [\(6\)](#). وإنما

ص: 127

- 1- حاشية الصبان على شرح الأشموني 1 / 23 .
- 2- أوضح المسالك 1 / 26 (حاشية المحقق محمد محبي الدين عبد الحميد).
- 3- (7) الصاحبى فى فقه اللغة _ لابن فارس _ : 88 ، الأمالى الشجرية _ لأبى السعادات ابن الشجاعى _ 2 / 66 _ 67 ، شرح المفصل _ لابن يعيش _ 1 / 23 ، الإنصال فى مسائل الخلاف 1 _ 6 .
- 4- المصباح المنير _ للفيومى _ مادة (سما) ، الإنصال _ لابن الأنبارى _ 1 / 6 .
- 5- الإنصال _ لابن الأنبارى _ 6 / 1 .
- 6- المرتجل _ لابن الخشاب _ : 6 ، الإنصال _ لابن الأنبارى _ 1 / 7 _ 8 .

لقب هذا النوع اسماء ، لأنه سما بمسماه فرفعه وكشف معناه» (1) ، أو لأنه «سما على مسماه وعلا على ما تحته من معناه» (2).

وهناك توجيهان آخران للتسمية على مذهب البصريين :

أولهما : أنه إنما سمي اسماء ، لأنه سما على الفعل والحرف ، «لكونه يخبر به ويخبر عنه ، والفعل يخبر به ولا يخبر عنه ، والحرف لا يخبر به ولا يخبر عنه» (3).

والثاني : «لأنه علا بقوته على قسمى الكلام : الحرف والفعل . والاسم أقوى منها الإجماع ، لأنه الأصل» (4).

ومرد التعجب من هذين التوجيهين إلى أن القائل بهما يعتمد على ما استحدثه النحاة من تقسيم الكلمة اصطلاحاً إلى اسم و فعل و حرف ، غفلة عن تأخر هذه القسمة زمناً عن وضع الاسم لمعناه لغة ، إضافة إلى عدم الالتفات إلى أن الاسم بمعناه اللغوي شامل لأقسام الكلمة الثلاثة ، «فإن كلام منها عالمة على معناه» (5).

وقد لاحظ العلماء في مقام الموازنة بين الرأيين ، أن «ما ذهب إليه الكوفيون وإن كان صحيحاً من جهة المعنى ، إلا أنه فاسد من جهة التصريف» (6).

ويمكن إجمال الدليل الذي سيق لتصحيح رأي البصريين بما يلى :

أنه لو صر رأى الكوفيون لوجب أن يقال في تصغير الاسم : أو سام ، وفي جمعه : أو سام ، وفي اشتقاء الفعل منه : وسمت . وكل ذلك غير جائز ولم يقل به

ص: 128

1- شرح المقدمة المحسبة _ لابن باشاذ _ 1 / 96 - 97.

2- الإنصال _ لابن الأنباري _ 1 / 7.

3- مسائل خلافية في النحو _ لأبي البقاء العكبري _ 64 ، الإنصال _ لابن الأنباري _ 1 / 7.

4- تفسير القرطبي _ 1 / 101.

5- شرح شذور الذهب _ لابن هشام الأنصاري _ 14.

6- المرتجل _ لابن الخشاب _ 6 ، الإنصال _ لابن الأنباري _ 1 / 8 ، شرح المفصل _ لابن يعيش _ 1 / 23 ، الأمالي الشجرية 2 /

.67

أحد. بل قالوا في تصغيره : سمي ، وفي جمعه : أسام ، وفي اشتقاق الفعل منه : سميت. وهذا كله مناسب لاشتقاق الاسم من السمو لا من الوسم [\(1\)](#).

ويبدو أن أبا إسحاق الزجاج (ت _ 311 هـ) هو أول من ذكر اشتقاق الاسم من السمو ، واستدل عليه بدليلي الجمع والتصغير [\(2\)](#) ، وأما الاستدلال باشتقاق الفعل منه ، فقد أورده أول مرة ابن الخشاب (ت _ 567 هـ) [\(3\)](#).

وهناك دليل آخر على صحة مذهب البصريين طرحة ابن الخشاب أيضا ، وجعله ابن الأباري أول المؤيدات لمذهب البصريين ، وخلاصة :

إن القاعدة كون التعويض في غير محل الحذف. فالالأصل في ما حذف أوله أن يعوض في آخره ، وفي ما حذف آخره أن يعوض في أوله. فالهمزة في أول (ابن) عوض عن الواو المحذوفة من آخره ، وأصله (بني) ، والباء في آخر (عدة) عوض عن الواو المحذوفة من أوله ، وأصله (وعد). ولما كانت الهمزة في أول (اسم) للتعويض ، دل ذلك على أن الممحذوف آخره. وهذا يثبت كونه مشتقا من (سمو لا من (وسم)) [\(4\)](#).

وقد أشكل على هذا الدليل بعدم اطراد القاعدة المذكورة. قال أبو حيان : إن التعويض قد يكون في موضع المعرض عنه [\(5\)](#). وقال ابن جنی : لا يلزم في

=====

6. الأشباه والنظائر _ لجلال الدين السيوطي _ 1 / 120 .

ص: 129

1-1. المرتجل : 6 ، الصاحبی : 88 ، شرح المفصل 1 / 23 ، شرح المقدمة المحسبة 1 / 97 ، الإنصال 1 / 10 _ 14 ، المصباح المنیر
مادة _ (سما).

2-2. تهذیب اللغة _ للأزھری _ مادة (سما) ، الصاحبی _ لابن فارس _ 88 - 89 .

3- ويلاحظ فيه قول ابن فارس : «قال أبو إسحاق : وما قلناه في اشتقاق (اسم) ومعناه قول لا نعلم أحدا قبلنا فسره به. قلت : وأبو إسحاق ثقة ، غير أنني سمعت أبا الحسين أحمد بن على الأحوال يقول : سمعت الحسين بن عبد الله بن سفيان النحوى الخراز يقول : سمعت أبا العباس محمد بن يزيد المبرد يقول : الاسم مشتق من سما إذا علا».

4-4. المرتجل : 6 .

5-5. مسائل خلافية _ للعکبری _ : 61 _ 62 ، المرتجل : 7 ، الإنصال 1 / 8 _ 10 ، المخصص _ لابن سیده _ 17 / 134 .

الموضع أن يكون في موضع الموضع عنه [\(1\)](#).

وقد حاول محقق كتاب «الإنصاف في مسائل الخلاف» أن يثبت خطأ هذا الدليل بإيراد أمثلة من واقع اللغة ، فاستدل بـ (ثبة) و (كرة) قائلاً : إن التاء هنا عوض عن لام الكلمة المحذوفة ، لأن الأصل (ثبو) و (كرو) ، فالعوض واقع موضع الموضع عنه [\(2\)](#).

ولكن تعقبه محقق كتاب «مسائل خلافية» قائلاً : (هذا وهم منه ، لأن الهاء علامة التأنيث ، ثبة أصلها (ثبوة) وكرة أصلها (كرولة) . وقد نص ابن الشجري على ذلك ، وذهب إلى أن حذف الواو هنا لم يعوض بشيء. وإنما يتم رد القاعدة بأمثال (أخت وبنت) ، لأن التاء فيهما واقعة موقع الواو المحذوفة التي هي لام الكلمة» [\(3\)](#).

وأود الإشارة هنا إلى أن الهدف من محاولة الإخلال بالقاعدة المتقدمة إذا كان هو رد قول البصريين : أن وقوع الهمزة في بداية (الاسم) دليل كونها عوضاً عن حذف آخر الكلمة ، فإن الأمثلة المذكورة لا تتحقق هذا الهدف ، لأن غاية ما تتبه هو إمكان عوض المحذوف من آخر واقع في آخرها أيضاً ، وأما إمكان وقوع عوض المحذوف من أول الكلمة في أولها فإنها لا تتبه ، فلا يتطرق الاحتمال لدليل البصريين لكي يبطل الاستدلال به.

فالصحيح أن يستدل بنحو (تراث) و (تجاه) لأن الأصل فيهما (وراث) و (وجه). قال ابن عصفور : وأبدلت التاء من الواو «على غير قياس في تجاه ، لأنه من الوجه ، وتراث ، لأنه من ورث» [\(4\)](#). —

=====

وينظر أيضاً : الممتع في التصريف _ لابن عصفور _ 1 / 5. والأمالي الشجرية 2 / 57 ، وشرح الشافية _ للرضي _ 215 / 1 و 216 / 2 و 219 / 220.

ص: 130

1- (22) الخصائص _ لابن جنى _ 1 / 5

2- حاشية الإنصاف 1 / 9 _ 10 ، بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد.

3- حاشية «مسائل خلافية» : 62 ، بتحقيق محمد خير الحلوانى.

4- المقرب ، 2 / 174.

هذا ، ولكن الحق أن سقوط القاعدة المذكورة لا ينفع في إثبات المطلوب من كون الهمزة عوضاً عن الواو في أول الاسم ، وذلك لخصوصية في المورد ، وهي : إن الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف أوله [\(1\)](#). قال ابن الشجرى : «إنك لا تجد في العربية اسم حذفت فاؤه وعوض همزة الوصل ، وإنما عوضوا من حذف الفاء تاء التأنيث في عدة وزنة وثقة ونظائرهن» [\(2\)](#).

* * *

الاسم اصطلاحاً.

استعمل النحاة (الاسم) بمعنىين اصطلاحيين : أولهما ما يقابل الفعل والحرف ، والثانى ما يقابل الكنية واللقب.

أما استعمال (الاسم) بالمصطلح الأول فهو قديم قدم النحو ، ومرد ذلك إلى أن تقسيم الكلمة إلى اسم و فعل و حرف هو حجر الأساس في البحث النحوى ، وعليه تتفرع مسائله. وأن مراجعة ما أثبتته سيبويه في كتابه عنمن تقدمه تظهر بوضوح أن استعمال أقسام الكلمة في معانيها الاصطلاحية كان أمراً مستقراً لدى النحاة قبله ، وأن اهتمامهم كان منصبًا على توسيع تلك الأقسام وبيان أحکامها. بل إن كثيراً من المصادر العربية القديمة تسبّب تقسيم الكلمة إلى اسم و فعل و حرف إلى الإمام على عليه السلام وأنه عهد إلى أبي الأسود الدؤلي أن ينحو نحوه ويعمل على إتمامه [\(3\)](#).

ص: 131

1-1. الإنصاف 1 / 9 ، مجمع البيان _ للطبرسى _ 19 / 1 .

2-2. الأمالي الشجرية 2 / 67 .

3-3. وفيات الأعيان _ لابن خلkan _ 2 / 535 ، معجم الأدباء _ لياقوت الحموي _ 14 / 49 ، إناء الرواة _ للقطبي _ 1 / 4 ، الأغانى _ للأصفهانى _ 12 / 302 ، طبقات النحويين واللغويين _ للزبيدي _ 4 / 21 ، نزهة الألباء _ لابن الأنبارى _ 8 .

وقد مر تعريف الاسم بهذا المصطلح بثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : التعريف بالمثال.

قال سيبويه (تـ 180هـ) : «الاسم : رجل وفرس وحائط» [\(1\)](#).

وعلل النحاة بعده عدم تعريفه الاسم بالحد ، بأنه «ترك تحديده ظنا منه أنه غير مشكل» [\(2\)](#) ، أو بأن الاسم لا حد له فاكتفى فيه بالمثال [\(3\)](#) ، أو لأنه «عول على أنه إذا كان الفعل محدوداً والحرف محصوراً محدوداً ، فما فارقهما فهو اسم» [\(4\)](#) ، أو لأنه «لما حد الفعل والحرف تميز عنده الاسم» [\(5\)](#).

ويلاحظ على التعليل الأخير أن سيبويه لم يحد الحرف ، بل عرفه بشكل يجعل تمييزه متوقعاً على معرفة حد كل من الاسم والفعل ، إذ قال : الحرف «ما جاء لمعنى وليس باسم ولا فعل» [\(6\)](#).

ولا حاجة لمثل هذه التعليقات ، إذ أن افتقاد التعريف بالحد كان أمراً تفرضه طبيعة المرحلة التي يجتازها العلم زمان سيبويه ، فقد كان النحو في بداياته ، وكان هم العلماء جمع المادة اللغوية لحفظها وفهمها ، ولم تكن الدراسة آنذاك قد بلغت المستوى الذي يؤهلها لتشخيص المعاني الاصطلاحية بشكل حدود دقيقة.

المرحلة الثانية : التعريف بذكر علامة الاسم أو صفتة.

والملاحظ أن الأسماء لا تشترك كلها في جميع العلامات ، ولأجل ذلك نجد

ص: 132

-
- 1- الكتاب _ سيبويه _ 12 / 1 ، الإيضاح في علل النحو _ للزجاجي _ : 49 ، الصحبي _ ابن فارس _ : 82.
 - 2- الإيضاح _ للزجاجي _ : 49.
 - 3- (31) أسرار العربية _ لأبي البركات ابن الأنباري _ : 5
 - 4- الأمالي الشجرية 1 / 293 .
 - 5- شرح المفصل 1 / 22 .
 - 6- الكتاب _ سيبويه _ 12 / 1

التعريف بالعلامة مطروحاً غير منعكس ، بمعنى أن دخول حرف الجر على الكلمة _ مثلاً _ يكون علامة على كونها اسماء ، ولكن حروف الجر لا تدخل على بعض الأسماء ، ولا يعني هذا نقى أسميتها. وسنرى أن عدم انعكاس العلامة هو المنشأ الوحيد للاعتراض على التعريف بها.

و سنحاول في ما يلى الالمام بأهم التعريفات من هذا النوع ، مراعين الناحية الزمنية في ترتيبها قدر الإمكان .

وأقدم ما يواجهنا بهذا الشأن تعريفان محكيان عن سيبويه : أولهما : أن الاسم ما صلح أن يكون فاعلا . والثانى : أن الاسم هو المحدث عنه .[\(1\)](#)

وعرفه الكسائي (ت _ 189 هـ) بقوله : «الاسم ما وصف»[\(2\)](#)

وقال ابن السراج (ت _ 316 س) : «الاسم ما جاز الإخبار عنه»[\(3\)](#).

وتابعه عليه كل من أبي علي الفارسي (ت 377 هـ)[\(4\)](#) والجرجاني (ت 471 هـ)[\(5\)](#).

وكل هذه التعريفات معارضة بالأسماء التالية :

(كيف ، عند ، حيث ، أين ، متى ، أني ، إذا ، إذ ، صه ، دراك ، وبقية أسماء الأفعال)؟ إذ أنها جمِيعاً لا تصلح أن تقع فاعلا ، ولا يخبر عنها ، ولا توصف[\(6\)](#).

وقال الفراء (ت 207) : «الاسم ما احتمل التنوين والإضافة أو الألف

ص: 133

-
- 1- الصاحبى _ لابن فارس _ 82 _ 83 .
 - 2- الصاحبى _ لابن فارس _ 82 _ 83 .
 - 3- الموجز فى النحو _ لابن السراج _ 27 .
 - 4- المقتصد فى شرح الايضاح _ للجرجاني _ 1 / 69 .
 - 5- الجمل _ للجرجاني _ 5 .
 - 6- الايضاح _ للزجاجى _ 49 ، الصاحبى _ لابن فارس _ 82 _ 83 ، المقتصد _ للجرجاني _ 1 / 69 .

• (١) واللام،

وقال هشام الضرير (ت_ 209هـ) : «الاسم ما نودي» (2).

وعرفه بتعريف ثان تابعه عليه المبرد (ت_ 285هـ) وهو: «ما دخل عليه حرف من حروف الخض» (3).

وعرفه الأخفش الأوسط (ت _ 215 ه) : «إذا وجدت شيئاً يحسن له الفعل والصفة .. ثم وجدته يشنى ويجمع .. ، (و) يتمتع من التصريف ، فاعلم أنه اسم» (4).

ولا يسلم واحد من هذه التعريفات من المعارضنة ببعض الأسماء التي قدمناها قبل قليل.

وتحسن الإشارة إلى أن الزجاجي قد اعتذر عن عدم الانعكاس في تعريف المبرد للإسم بأنه ما دخل عليه حرف من حروف الجر ، بقوله : «إن الشئ قد يكون له أصل مجتمع عليه ، ثم يخرج منه بعضه لعلة تدخل عليه ، فلا يكون ذلك ناقضا للباب ، بل يخرج منه ما خرج بعلته ، ويبقى الثاني على حاله» (5). يريد بذلك أن لكل قاعدة شواد.

ويلاحظ أن هذا الاعتذار يشمل بقية التعريفات المتقدمة أيضاً، ولا يختص بدفع الاعتراض عن تعريف المفرد وحده.

ومن التعريف بالعلامة ما اختاره ابن كيسان (ت _ 299 هـ) عن بعض من تقدمه ، وهو : «أن الأسماء ما أبانت عن الأشخاص وتضمنت معانيها»⁽⁶⁾.

وقد عقب عليه الزجاجي بأن من الأسماء ما لا يقع على الأشخاص ، وهي

134 : *σ*

- 1-1 .الصاحبى_ لابن فارس_ :83
 - 1-2 .الصاحبى_ لابن فارس_ :83
 - 1-3 .المقتضب _ لمحمد بن يزيد المبرد _ 1 / 3 ، الصاحبى :83
 - 1-4 .الصاحبى: 83
 - 1-5 .الايضاح _ للزجاجى_ :51
 - 1-6 .نفس المصدر :50

وقال الزجاجي (تـ 337هـ) : الاسم «ما كان فاعلاً أو مفعولاً أو واقعاً في حيز الفاعل أو المفعول» (2)، وقال : «إن هذا التعريف لا يخرج عنه اسم البة .. (وهو شامل ل نحو) .. كيف وأين ومتى وأنى وأيان .. لأنها داخلة في حيز المفعول به ، لأن كيف سؤال عن الحال ، والحال مفعول بها عند البصريين ، وعند الكسائي هي مضارعة للوقت ، والوقت مفعول فيه .. وأين وأخواتها ظروف ، والظروف كلها مفعول فيها» (3).

ولكن يلاحظ عليه _ رغم ذلك _ عدم شموله لأسماء الأفعال.

المرحلة الثالثة : مرحلة التعريف بالحد.

يشترط في صحة الحد أن يكون جاماً مانعاً ، أي شاملاً لكافة أفراد المعروف ، مانعاً من دخول غيرها من الأفراد.

ولعل أول تعريف بالحد ما ذكره المبرد (تـ 285هـ) من أن الاسم «ما كان واقعاً على المعنى» (4).

و واضح أنه ليس مانعاً من دخول الحروف والأفعال والرموز والإشارات. ولعله لأجل هذا أتبعه بقوله : «وتعتبر الأسماء بواحدة ، كل ما دخل عليه حرف من حروف الجر فهو اسم ، وإن امتنع من ذلك فليس باسم» (5).

وبهذه الإضافة تمكن من إخراج الحروف والأفعال ، وحصر المحدود في نطاق الألفاظ ، فأخرج بذلك الرموز والإشارات. إلا أن سد الثغرة بهذا الشكل

ص: 135

-
- 1-1. نفس المصدر : 50.
 - 2-2. نفس المصدر : 48.
 - 3-3. نفس المصدر : 48 _ 50.
 - 4-4. المقتصب _ للمبرد _ 3 / 1 ، الإيضاح _ للزجاجي _ : 51 ، شرح المفصل _ لابن عييش _ 1 / 22.
 - 5-5. الأصول في النحو _ لابن السراج _ 1 / 38 ، الإيضاح _ للزجاجي _ : 50.

ينطوى على الاعتراف بنقص الحد ، إضافة إلى أن العالمة نفسها مبتلة بعدم الانعكاس كما تقدم.

وحده ابن السراج (ت _ 316 هـ) بقوله : «الاسم ما دل على معنى مفرد ، وذلك المعنى يكون شخصا وغير شخص» [\(1\)](#).

وتابعه على هذا التعريف ابن باشا زاد (ت _ 469 هـ) [\(2\)](#).

قال ابن السراج : أنه قيد المعنى بالمفرد ، ليفرق بين الاسم والفعل ، لأن الفعل لا يدل على معنى مفرد ، بل على معنى وزمان معين [\(3\)](#).

ويبدو أنه أراد بتتويع المعنى إلى شخص وغير شخص أن يدخل المصادر ضمن الأسماء ، ويتفادى الإشكال الذي تعرض له التعريف الذى اختاره ابن كيسان من أن الاسم ما أبان عن الأشخاص.

وقد عقب الزجاجى على هذا الحد بالإشارة إلى أنه مأخوذ من حد المبرد المتقدم ، وأنه ليس صحيحا ، إذ يلزم منه «أن يكون ما دل من حروف المعانى على معنى واحد اسمًا نحو : إن ولم وما أشبه ذلك» [\(4\)](#).

أما الزجاج (ت _ 311 هـ) فقد حد الاسم بأنه : «صوت مقطع مفهوم دال على معنى ، غير دال على زمان» [\(5\)](#).

ويتميز هذا التعريف بما سبقه باحتواه على جنس أقرب للمعرف وهو (الصوت) ، وقد كانت التعريفات المتقدمة تجعل الجنس (ما) . وقد احترز بقوله (غير دال على زمان) من دخول الأفعال. ولكنه ليس تعريفا مانعا ، لأنه يلزم منه أن يكون كثير من الحروف أسماء ، لأن من الحروف ما يدل على معنى دلالة غير

ص: 136

1-1. الأصول في النحو 1 / 38 ، الإيضاح _ للزجاجى _ : 50.

2-2. شرح المقدمة المحسبة 1 / 94.

3-3. الأصول في النحو _ لابن السراج _ 1 / 38.

4-4. الإيضاح _ للزجاجى _ : 50.

5-5. الصاحبى _ لابن فارس _ : 84.

وحده السيرافي (تـ 368هـ) بقوله : الاسم «كلمة دلت على معنى في نفسها من غير اقتران بزمان محصل . فقوله (كلمة) جنس للإسم تشترك فيه الأضرب الثلاثة : الاسم والفعل والحرف . وقوله (تدل على معنى في نفسها) فضل احترز به من الحرف ، لأن الحرف يدل على معنى في غيره . وقوله (من غير اقتران بزمان محصل) فضل ثان جمع به المصادر إلى الأسماء ، ومنع الأفعال أن تدخل في حد الأسماء ، لأن الأحداث (المصادر) تدل على أزمنة مبهمة ، إذ لا يكون حدث إلا في زمان . ولدالة الفعل على زمان معلوم إما ماض أو غير ماض .

وقد اعترضوا على هذا الحد بمضارب الشول .. وزعموا أن مضارب الشول يدل على الضرب وزمنه .. وقد أجيب عنه بأن المضارب وضع للزمان الذي يقع فيه الضرب ، دون الضرب . فقولنا : مضارب الشول ، كقولنا : مشتى ومصيف . والضرب إنما فهم من كونه مشتقاً من لفظه ، والحدود يراعي فيها الأوضاع لا ما يفهم من طريق الاستدلال أو غيره مما هو من لوازمه» [\(2\)](#) .

وهذا الحد يمثل الصيغة النهائية لمعنى الاسم في الاصطلاح النحوي ، وهو يتضمن أول مرة الجنس القريب (الكلمة) والفصل القريب أيضاً . ولكن لا بد من التبيه إلى أن ما هو موجود في شرح السيرافي لكتاب سيبويه لا يطابق تماماً هذا الحد الذي حكاه ابن يعيش عن السيرافي ، إذ الموجود في شرح الكتاب : «كل شيء دل لفظه على معنى غير مقترب بزمان محصل من مضى أو غيره فهو اسم» [\(3\)](#) .

أما الرمانى (تـ 384هـ) فقد حده بقوله : «الاسم كلمة تدل على معنى من غير اختصاص بزمان دلالة البيان» [\(4\)](#) . فهو يستعمل في حده الجنس

ص: 137

-
- 1-1. الإيضاح _ للزجاجي _ : 48 ، الصحبي _ لابن فارس _ : 84.
 - 2-2. شرح المفصل _ لابن يعيش _ : 22 / 1.
 - 3-3. شرح الكتاب _ للسيرافي _ نقلًا عن حاشية الإيضاح _ للزجاجي _ : 49.
 - 4-4. الحدود في النحو _ للرمانى _ : 38 (ضمن كتاب : رسائل في النحو واللغة). تحقيق مصطفى جواد

القريب ، لكنه لا يصوغه بصورة تمنع من دخول الحروف.

وحده الزمخشري (تـ 538هـ) بقوله : «الاسم ما دل على معنى في نفسه دلالة مجردة عن الاقتراض» [\(1\)](#).

وعقب شارح المفصل على هذا التعريف بملحوظتين :

الأولى : إن قوله (ما دل) ترجمة عن الكلمة ، ولو أنه صرّح بها لكان أدل على الحقيقة ، لأنها أقرب إلى المحدود ، ولكنها وضع العام موضع الخاص.

الثانية : إنه احترز عن الفعل بقوله : (دلالة مجردة عن الزمان) ، لأن الفعل يدل على معنى مقتربن بزمان ، ولكنه لم يقيّد الزمان بكونه محصلة ومعينا ، مما يجعل الحد عرضة للابعاد عليه بعدم شموله المصادر ، لكونها تدل على معنى وزمان مبهم [\(2\)](#). لكنه بادر إلى دفع هذا الابعاد المحتمل بقوله :

«الحق إنه لا يحتاج إلى قوله (محصل) ، لأننا نريد بالدلالة الدلالة اللفظية ، والمصادر لا تدل على الزمن من جهة اللفظ ، وإنما الزمان من لوازمهها وضروراتها ، وهذه الدلالة لا اعتداد بها فلا يلزم التحرز منها ، ألا ترى أن الأفعال لا بد من وقوعها في مكان ، ولا قائل : إن الفعل دال على المكان كما يقال : إنه دال على الزمن» [\(3\)](#).

أما ابن السجيري (تـ 542هـ) فقد قال :

«أسلم حدود الاسم من الطعن قولنا : الاسم ما دل على مسمى به دلالة الوضع. وإنما قلنا : (ما دل) ولم نقل : (كلمة تدل) ، لأننا وجدنا من الأسماء ما وضع من كلمتين كمعدى كرب ، وأكثر من كلمتين كأبي عبد الرحمن. وقلنا :»

(دلالة الوضع) تحرزا مما دل دلالتين : دلالة الوضع ودلالة الاستanca كمضرب

====

4. شرح المفصل – لابن عييش – 1 / 23 .

ص: 138

1- ويُوسف يعقوب مسكوني.

2- المفصل في علم العربية – للزمخشري – 6.

3- شرح المفصل – لابن عييش – 1 / 23 .

وتحسن الإشارة إلى أن المعنى الاصطلاحي للكلمة قد استقر أخيراً على أنها القول المفرد ، وصرحوا بأنهم يريدون بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه ، وأن أسماء الأعلام أمثال عبد الله وبعلبك وامرئ القيس وتأبظ شرا ، يطلق على كل منها كلمة ، لعدم دلالة جزئها على جزء معناها (2). وعليه لا يمكن التمسك بما ذكره ابن الشجري لتسويغ العدول عنأخذ (الكلمة) جنساً في تعريف الاسم.

ولا- نرى داعياً لقيد (دلالة الوضع) ، إذ يمكن الا-حتراز عن خروج أمثال (مضرب الشول) بما ذكره ابن يعيش من أن الحدود يراعى فيها الأوضاع لا ما يفهم من طريق الاستئناف.

ويتلخص من كل ما تقدم أن المعنى الاصطلاحي للإسم (في مقابل الفعل والحرف) قد تحدد في النصف الثاني من القرن الرابع ، وأنه : الكلمة تدل على معنى في نفسها غير مقترن بزمان معين. وهو الذي اشتهر بين النحاة بعد ذلك (3) ، وإن اختلفت طرق التعبير عنه.

ففي ما يخص الجنس أخذ بعضهم (الكلمة) ، لكونها جنساً قريباً ، وأخذ بعضهم (اللفظ) ، وبعض ثالث استعمل (ما) أو (شيء) معتمداً على وضوح كون المراد به هو اللفظ أو الكلمة ، بقرينة أن البحث في مجال اللغة والكلام ، فلا

ص: 139

-
- 1- الأمالي الشجرية - لابن الشجري - 1 / 293.
 - 2- شرح المفصل 1 / 19 ، شرح الكافية - للرضي - 1 / 3 ، شرح اللمعة البدرية - لابن هشام الأنباري - 1 / 205.
 - 3- أنظر حد الاسم لدى بقية النحاة في المصادر التالية مرتبة حسب تسلسلها الزمني : المرتجل - لابن الخشاب - 7 ، التوطئة للشلوبييني - 113 ، شرح الكافية - للرضي - 1 / 9 ، الفصول الخمسون - لابن معطى - 151 ، شرح شذور الذهب - لابن هشام - 14 ، شرح الألفية - لابن عقيل - 1 / 15 ، شرح اللؤلؤة - للسريري - مخطوط 6 / ب ، همع الهوامع - للسيوطى - 7 / 1.

ينصرف الذهن إلى غير ذلك من الدوال كالرموز والإشارات.

وفي ما يتعلق بالفصل ، أخذ بعضهم قيد (عدم الدلالة على زمان معين) ليضمن خروج الأفعال ودخول المصادر. واكتفى بعض بقيد عدم الدلالة على الزمان دون أن يصف الزمان بأنه معين أو محصل ، اعتماداً على أن الفعل يدل بأصل وضعه على معنى وزمان معين ، بينما المصادر لا تدل بأصل وضعها على الزمن ، بل دلالتها عليه عقلية التزامية ، وليس ذلك موجباً للاحتراز منها بتقييد الزمان بالمحصل.

وأما استعمال الاسم بالمعنى الاصطلاحي الثاني المقابل للكنية واللقب ، فقد نقله سيبويه عن أستاذته في مبحث العلم من المعارف. قال : « والألقاب والكنى بمنزلة الأسماء نحو : زيد وعمرو » [\(1\)](#) ، ومثل للألقاب بما هو مشعر بالذم [\(2\)](#) ، وللKennى بأبي عمرو [\(3\)](#).

ولم يهتم سيبويه ولا من جاء بعده من النحاة بتعريف هذه الأقسام الثلاثة للعلم ، واكتفوا بالتمثيل لكل منها حتى القرن السابع الهجري ، إذ عرفها كل من رضي الدين الأسترآبادي وبدر الدين ابن الناظم المتوفيان عام 686هـ.

أما ابن الناظم فقد عرف الكنية بما كان من الأعلام مصدراً لأب أو أم ، واللقب بما أشعر برفعة المسمى أو وضعه ، والاسم بما لم يكن كذلك [\(4\)](#).

وأما الرضي فقد عرف الاسم بأنه العلم الذي لا يقصد به مدح ولا ذم ،

ص: 140

-
- 1-1 . الكتاب 2 / 97 .
 - 2-2 . الكتاب 3 / 294 .
 - 3-3 . الكتاب 3 / 295 .
 - 4-4 . شرح ابن الناظم : 28 .

واللقب بأنه ما يقصد به أحدهما ، والكنية بما صدر بأب أو أم أو ابن أو بنت [\(1\)](#). وقد جنح من تأخر عنهم إلى الأخذ بطريقة ابن الناظم ، فهم يعرفون الكنية واللقب أولا ، ثم يعرفون الاسم بما لم يكن كنية ولا لقبا [\(2\)](#).

ص: 141

-
- 1-1 . شرح الرضى على الكافية 2 / 139.
 - 2-2 . شرح قطر الندى _ لابن هشام _ 98 ، _ أوضح المسالك _ لابن هشام _ 1 / 90 ، شرح ابن عقيل على الألفية 1 / 119 ، حاشية الصبان على شرح الأشمونى 1 / 127 – 128 .

السيد هاشم محمد الشخص

تقديم :

الحلقات السابقة التي كتبت عن (التراث الأدبي المنسي في الأحساء) كانت بقلم العلامة الخطيب الشيخ جعفر الهلالى حفظه الله تعالى ، الذى أحبى بما كتبه شيئا لا يأس به من تراث الأحساء المنسى ، وكان له بذلك فضل على (هجر) يستحق عليه الشكر والتقدير ، كما تشكر أيضا مجلة «تراثنا» الغراء ومؤسسة آل البيت عليهم السلام لما لهما من الفضل الكبير في إحياء التراث وتجديده.

ولأسباب وظروف خاصة انقطع الشيخ الهلالى عن مواصلة موضوعه فرأيت أن أضيف لما كتب بعض الحلقات خدمة لتراث أهل البيت عليهم السلام ، وإحياء لبعض أعلامنا المنسيين ، وهذه حلقة جديدة _ هي الحادية عشرة بالإضافة إلى ما سبقها _ عن شاعر جديد من شعراء الأحساء ، أقدمها للقراء الكرام أملا أن أوفق لكتابه حلقات أخرى ، ومن الله أرجو القبول وأستمد التوفيق.

نسب الشاعر :

هو السيد شرف بن السيد عبد الله بن السيد محمد بن السيد على آل عبد النبي الموسوى ، ينتهي نسبه إلى السيد الشريف السيد أحمد بن محمد

السيد هاشم محمد الشخص

ص: 142

المدنى ، المنتهى نسبه إلى السيد إبراهيم المجاب بن محمد العابد بن الإمام موسى الكاظم عليه السلام .

ولادته ونشأته :

ولد في قرية (التوثير) بالأحساء سنة 1312 هـ ، وبها نشأ وترعرع في عائلة شريفة محترمة عرفت بالتقى والصلاح .

ورعه وتقواه :

من سماته البارزة أنه كان شديد الورع والتقوى ، متفانياً في ذات الله ، متواضعاً للصغير والكبير ، معرضًا عن زينة الدنيا وزخارفها ، وقد عرفه الجميع في محیطه بإخلاصه لربه وعدم اكتراشه بنعيم الدنيا الزائل ، حتى أنه أوقف جل ما يملك في سبيل الله تعالى ، وخرج من الدنيا لا يملك داراً ولا عقاراً .

خطابته :

وكان قدس سره خطيباً بارعاً وواعظاً معروفاً ، خصوصاً أيام شبابه ، حيث صعد المنبر الحسيني في معظم دول الخليج ، وفي البصرة ونواحيها ، وسوق الشيوخ وغيرها ، وقد خطب في الأحساء والبصرة سنين عديدة ، وكان منبره غنياً بالوعظ والتاريخ والأدب والسيرة المباركة لأهل بيته العصمة عليهم الصلاة والسلام .

وفاته :

توفي رحمه الله في قرية (القارة) بالأحساء ليلة الأربعاء 5 / 4 / 1409 هـ ، ونقل جثمانه إلى المدينة المنورة حيث دفن في البقيع بجوار أئمة أهل بيته عليهم السلام ، ولم يخلف ذرية حيث كان عقيماً .

ص: 143

كان شاعراً أديباً مجيداً للشعر بنوعيه الفصيح والقريض ، وله ديوان يضم معظم أشعاره ، موجود عند بنى أخيه في الأحساء ، ويغلب على شعره رثاء أهل البيت ومديحهم صلوات الله وسلامه عليهم.

وهذه نماذج من أشعاره :

قال قدس سره في مدح أمير المؤمنين الإمام على عليه السلام :

طاب قلبي بحيدر وولاه

هو نور الهدى وحامى حماه

قيل لى فامتدحه قلت مجيئا

أى مدح يرقى لقدس علاه

هو قبل الأفلاك نور جلى

جل من قد براه قبل سماه

هو من أحمد وأحمد منه

رتبة لا ينالها من سواه

صاغه الله واصطفاه قدি�ما

وارتضناه عبدا له واجتباه

هو مشكاة نور قدس جلال الله

من قبل آدم سواه

أى لب يطيق وصف على

وعلى جاز الثريا علاه

حير العقل كنهه ولكم قد

ضل قوم طريقهم حين تاهوا

هو سر الإله بل ولسان الله

في حكمه وفصل قضاه

هو كنز العلوم عين المعانى

من ومن ينتهي إلى معناه

كم له من مكارم ليس يحصيها

عدادا إلا الذي أولاه

هو نفس الرسول جاء به التر

آن نصا من الذي أوحاه

هو قد خص بالبتول ولو لاه

لما خص بالبتول سواه

هو باب لحظة من آتاه

طالبا للثواب طاب رجاه

هو ميزان قسط يوم يقوم

الناس فيه لربهم بلقاء

ص: 144

هو الحق لا يزال قرين

الحق والحق باقيا فى بقاه

أى فضل لا يرتقىء على

وقد فيما كتف النبي رقاہ

وبیوم الغدیر کم قد أبان

المصطفى من مآثر في علاه

رافعا ضبعه وما زال حتى

قلد المسلمين فرضن ولاه

أكمل الله دينه بعلی

حين تمت على الورى نعماه

يا أمير الورى وخير أمير

وقرین الهدی وسامی ذراه

أنت بدر الكمال نور جلال

الله في أرضه ونور سماه

أنت فلك النجاة مستخرج

الأموات عين الحياة بحر نداه

أنت وأخاك سيد الرسل طه

ودعاك الدخول تحت كساه

أنت ذاك القرار في الحرب يا من

كان يوم الحروب قطب رحاه

أنت ذاك الذي يوم تبوك

سمع المصطفى فلبي نداء

أنت جدلت بالحسام ابن ود

وعلى الأرض قد أسلت دماء

ثم خلفته على الأرض ملقى

وكفيت الإسلام شر آذاء

أنت قطب الحرب الكمى ولو لاك

لها القطب ما استدار رحاه

أنت ليل المبيت فيك لقد باهى

بك الله في علو سماه

أنت شيدت ركن دين رسول

الله بالسيف فاستقام بناه

أنت ذاك البطين علما وحكما

جئت بالخارقات يا أواه

أنت ذاك الذي شفاء رسول

الله بالريق فانجلت عيناه

أنت أنت الذي قلعت رتاج

الحسن فانهار رأسه وبناه

أنت ذاك الذي يصوم نهارا

ويصلى ليلا فيعلو بكاه

يا أخي المصطفى برغم عداه

وابا الأوصياء من أبناء

نلت فخرا وسؤددا وفخارا

يعجز الواصفون عن إملاه

يا وليد البيت الحرام ومن طاب

به البيت حين حل فناه

أنت شمس تكسو العوالم نورا

أنت بدر عم الوجود ضياء

أنت من غسل النبي ووارى

جسمه عاماً بما أوصاه

وله أيضاً في رثاء الإمام الحسين عليه السلام :

أحامي حمى حوزة الدين قم

فقد يطلب الثار من ينتقم

إلى م وأهلوك قد قتلوا

فهذا ذبح وهذا باسم

فقم ما انتظارك مستنهضا

فقد وتروكم شرار الأمم

فذا دمكم ضائع بينهم

وفيكم فيهم مقتسم

أيا صاحب العصر كم ذا القعود

وقد آن للدين أن ينهدم

ولا صبر يا من يدير الوغى

وللخيل قعقة في اللجم

أثر نفعها وانتدب غالبا

وبالنصر يحقق ذاك العلم

فيما مدرك الشار محيي الهدى

ويا ناصر الدين مجرى الحكم

فديتك عرج على كربلا

فقد أثبتت الكرب فيها القدم

الم تدر فيها أصيبي الحسين

بسهم أصاب الهدى فانهدم

وضرج بالدم فوق الشري

فاية عين محب تنم

ومن حوله صحبه كالبدور

مخضبة الكف لكن بدم

بدور ولما عرها الخسوف

وحد السيف أنارت ظلم

فإن كورت شمسها للكسوف

فقد أشرقت بسناها الأمم

فواحر قلبي لما قد جرى

ويا ندمى لو يفيد الندم

ويا ليتهم حضروا عندما

هجمن العداة لسلب الحرم

لساموا أمية خسف الردى

غداة استمالت لحرق الخيم

فلو شاهدت عينك النار فى

الفساطيط ساعرة تظطرم

وشاهدت زينب بعد الحسين

تنادى وتنشر دمعا سجم

وله أيضا هذه المربعة فى رثاء الإمام الحسين عليه السلام :

يا خليلى قفا نبکى الهدى

نسج الترب عليه بردا

بأبى أفدى حسينا بالظلم

حوله نهر من العذب طما

لم يدق منه ولا جرعة ماء

بل أذاقوه العدى حتف الردى

بأبى أفديه مسلوب اللباس

عافرا جثته ظلما تداس

يا بنفسى جسدا من غير رأس

عاريا فى الشمس من غير ردا

أين عنه هاشم الغر الكرام

يرفعون الجسم من فوق الرغام

ويرون الرأس كالبدر التمام

فوق رأس الرمح في أيدي العدى

عز والله على أهل الوفا

ذبح آل المرتضى والمصطفى

بعدهم قل فعلى الدنيا العفا

كيف لا تعفو وهم سحب الندى

عز والله على كل غيور

سيما من كان للإسلام سور

وبه قام رحى الحرب تدور

وبنى الدين على رغم العدى

ذاك مولاى على المرتضى

قاسم الجنة حقا ولظى

ولسان الله في فصل القضا

من تولاه فلا يخشى الردى

هو والله الصراط المستقيم

هو نور دكدر الطور العظيم

راهبا منه لذا خر الكليم

حين لما رأى النور بدأ

ص: 147

لك يا كنز التقى الفضل المشاد

ليس يحصى عده كل العباد

غير من كنت له أنت العماد

ذك من في قاب قوسين بدا

يا على المرتضى مولى الورى

عجب يا يبقى حسين بالشري

عاريا منجدلا منعفرا

وعليه زينب ألوت يدا

قد دهاها من عداتها ما دهى

كسرموا بالسوط ظلما يدها

فغدت تبكى وتدعو جدها

جدى أدركنى وكن لى عمدا

لو تراها باليتامي وعلى

حين ضجوا بنداء مهول

مذ دهاهم فادح الخطب الجلى

نصبوا المأتم حول الشهدا

يا ألة الظيم يا عليا نزار

قوموا الحرب خذوا ثارا بثار

فأمى وسمتكم بالصغر

سلبت حراتكم أيدى العدى

يتراها عنيد وطريد

حسراً ابن زياد ويزيد

موثقات بقيود من حديد

وعليها الركب ظلماً غرداً

حملوها فون أقتاب المطا

ولها تستعطف القوم الغطا

معها السجاد من غير وطا

ناحل الجسم عليلاً مجهداً

أدخلوها الشام في ذل السبا

آه والهفي على آل العبا

أفهل من قائل واعجبا

كيف نال الذل أرباب الندى

عجبت الشام على آل الرسول

لا ترى إلا دفوفاً وطبول

من كبار وصغار وكهول

ونساء الشام يصفقن يدا

فتصارحن ربيبات الحجاج

وإذا بالرأس للنسوة مال

وبدا منه شعاع لا ينال

كشف الشمس وأصمى للهدى

فغدت زينب تبكي وتصيح

وتندى بأيتها وتبكي

يا أبى هذا أخى أمسى ذبيح

ويتماه تقاسى الكمندا

يا على المرتضى مولى الولاية

(شرف) عبدكم يرجو النجاة

أنتم ذخري بحشرى والممات

وأبى والأم يا كنز الهدى

يا بنى الوحى أيام نور الظلام

فضلكم فاق على كل الأنام

صلوات الله تغشاكم دوام

أبد الآباد تغدو سر마다

وله أيضا يرمى العلامة الحجة السيد ناصر بن السيد هاشم الأحسائى ، المتوفى سنة 1358 هـ :

يَا ناعِيَا كَنْزَ الرَّغَابِ

عِلْمَ الْهَدِىِّ مِنْ آَلِ غَالِبٍ

عَجْ فِي الْبَلَادِ بِمَقْلَةِ

عَبْرِي وَقُلْبَكَ لِأَهْبَ

وَأَصْرَخَ وَقَدْ الجَيْبَ وَأَنْدَبَ

فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ

وَأَضْرَبَ جَيْنِكَ بِالْيَدِينِ

مَعْفَرَا خَدِيكَ نَاحِبَ

وَاسْتَصْرَخَ الْعُلَمَاءَ كَى

يَسْتَقْبِلُونَكَ بِالنَّوَادِبِ

فهناك قف وانع الفقید

المستطاب وقل مخاطب

اليوم دین محمد

يبكي وليس من العجائب

علامة العلماء (ناصر)

ملة الإسلام غائب

فلتبك عين الشرع حيث

الدين منهـد الجوانب

ولتبك أعينـنا دما

صبا كمنهل السحائب

فلقد أصـيب الدين فيه

حيث كان له مصاحب

يـا نكـة في الـدـهـر عـظـمـى

إنـها لـمـنـ المـصـائب

فـمـنـ المعـزـىـ (ـهـاشـمـاـ)

بسـلـيلـهـ قـمـرـ الكـواـكبـ

فـخـرـ الأـمـاجـدـ منـ لـهـ

أـلـقـتـ أـعـنـتـهـ النـجـائـبـ

صـ: 149

ومن المرجى بعده

للوجود فى يوم المساغب

من للمدارس والعلوم

وللمساجد والمحارب

من لليتامى الفاقدات

كفيها من للغرائب

من للرعية بعد راعيها

وقد بقيت سوائب

حیرانة لم يهنها

طعم المآكل والمشارب

تبكي وطورا شتكى

ضيق المسالك والمذاهب

وتعج تهتف يا ابن أحمد

كنت محمود الضرائب

يا راحلا عنا إلى

دار السلام بكاك واجب

يا واحدا ترك الخلائق

بين نادبة ونادب

إن يحرق قلب عليك

بنار حزنك ليس كاذب

إن تمسي تحت الترب

مدفونا فقد نلت المطالب

لا زال قبرك روضة

وعليه ماء الغيث ساكب

يا قبر فى (هجر) تضمن

جسم من لله راهب

من كان يوصى بالصلة

وبالزكاة وبالأقارب

سمح سخى لوزعى

يرتجى حسن العواقب

قد فاز بالصبر الجميل

على الشدائد والموائب

ليس التقى جمع الكمال

وقد رقى للمجد غارب

العالم الحبر الذى

بفراقه جمع المصائب

هت مصيبة القوى

منا وأحزنت الأجانب

وأخوه يبكي والحسين [\(1\)](#)

وآلء الغر الأطائب

ص: 150

-1 (1) الحسين : هو السيد حسين بن محمد العلي آل السيد سلمان ، المتوفى 1369 هـ ، وهو ابن عمّة السيد

يا ميّة في بلدة (الأحساء)

ذكر غير ذاهب

====

ناصر الأحسائي المرثى بهذه القصيدة.

ص: 151

لِقَاءُ الْمُنْتَهَى

فِي الْغُيَّبَةِ

وَالْبِرَادَةِ الْمُكَبَّلَةِ

تأليف

السيد الشريف المرتضى
أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي
(٢٥٥-٥٤٢)

تحقيق

السيد محمد على الحكيم

تحقيق : السيد محمد على الحكيم

الحمد لله رب العالمين ، وأفضل الصلاة والسلام على خير خلق الله محمد وآلـه الطيبين الطاهرين ، لا سيما إمام العصر وصاحب الزمان ،
الحجـة المـهـدى المنتـظر عـجل الله تعالـى فـرجـه الشـرـيف.

تمهيد

من المعروف أن العلوم الشرعية نشأت من الحاجة التي حدت بال المسلمين إلى إنشائها ، ثم تكاملت وصارت لها أصولها وقواعدها وعلماؤها
وكتبها الخاصة بها.

علوم اللغة نشأت من الحاجة إلى فهم القرآن الكريم والحديث الشريف ، وهما بلسان عربي مبين ، فتدرجت هذه العلوم في الظهور : اللغة
ثم النحو ثم الصرف فالبلاغة ...

وعلوم الفقه وأصوله نشأت من الحاجة إلى معرفة الأحكام الشرعية بعد

ص: 157

غيبة المبين للشرع الرسول الأعظم صلى الله عليه وآلها وسلم وبعد أن اختلفت الأقوال في مسائل العبادات والمعاملات.

وهكذا قيل في جميع العلوم الشرعية.

ومنها علم يسمى بـ(علم الكلام) نشأ بعد تفرق المسلمين في الآراء والأهواء والمسائل الاعتقادية، كالجبر والتقويض والاختيار والعدل والارجاء ... وغيرها.

وقد عرفوا علم الكلام بأنه (علم يقتدر معه على إثبات الحقائق الدينية بإيراد الحجج عليها ودفع الشبه عنها) [\(1\)](#).

وكانت مسألة الإمامية والخلافة أساس ذلك الخلاف ، فكان محور علم الكلام الأساسي منذ يوم السقيفة إلى يومنا هذا وسيبقى حتى ظهور الإمام المهدي عليه السلام ، هو الإمامية وما يرتبط بها ويتربّ عليها.

كما اشتمل علم الكلام على بحوث عقائدية أخرى كانت نتيجة لتفرق الناس عن المعين الطيب لعلوم أهل بيته سلام الله عليهم ، فلو استقام الناس على إمامية أمير المؤمنين الإمام على بن أبي طالب عليه السلام والأئمة من ولده عليهم السلام ، لكفينا مهمّة تلك البحوث التي أخذت جهداً جهيداً من العلماء ، ولما بقي منها إلا ما يختص بالأديان والمملل غير المسلمة.

وكانت غيبة الإمام الثاني عشر المهدي المنتظر عليه السلام ، من أهم المحاور التي دارت عليها البحوث الكلامية منذ بداية عصر الغيبة الكبرى سنة 329 هـ وحتى يومنا هذا ، وكانت تأخذ أبعاداً مختلفة حسب ما تقتضيه الحاجة والظروف المحيطة خلال الفترات الزمنية المختلفة.

ص: 158

1-1. مفتاح السعادة ومصباح السيادة 2 / 132

يظهر ذلك بوضوح من خلال كتاب «الغيبة» للشيخ النعmani ، المتوفى حدود سنة 342 هـ ، وكتاب «إكمال الدين وإتمام النعمة» للشيخ الصدوق ، المتوفى سنة 381 هـ ، وإن كانا _أساسا_ من المحدثين.

ثم كان لبروز متكلمى الإمامية كمعلم الأمة الشيخ المفید (336_413هـ) والشريف المرتضى (355_436هـ) وشيخ الطائفة الطوسي (385_460هـ) أثراً متميزاً في بلورة علم الكلام بشكل جديد.

ونحن نقف اليوم أمام طود شامخ من أعلام الإمامية ، ألا وهو : علم الهدى أبو القاسم على بن الحسين الموسوى ، الشريف المرتضى ، قدس سره.

نقف أمامه بكل تجلة وإكبار لما بذله في الذب عن العقيدة بكتبه الكلامية العديدة كالشافى ، والذخيرة ، وتنزية الأنبياء والأئمة ، وجمل العلم والعمل ، والمقنع في الغيبة ، وغيرها كثير ...

ويكفيه فخرًا أن يكون تلميذاً للشيخ المفید ، ويكتفيه عزًا أن يكون شيخ الطائفة الطوسي وسلام الدليلي وأبو الصلاح الحلبي والكراجكي وغيرهم من الجهابذة من المتخرجين على يديه.

وهو _قدس سره_ أشهر من أن يعرف ، إذ لا تكاد تجد مصدراً من مصادر التاريخ والتراجم حالياً من ترجمته ، وقد كفانا أصحابها ذلك ، فتنصيلها مرهون بمظانها.

المقنع في الغيبة :

هو من خيرة وأنفس ما كتب في هذا الموضوع بالرغم من صغر حجمه ، إذ

ص: 159

لم يسبقه أحد إلى الكتابة بهذا النسق والأسلوب (1)، صنفه على طريقة (فإن قيل ... قلنا) فجاء قوى الحجة، متين السبك، دحص فيه شبكات المخالفين، وأثبت غيبة الإمام المهدى عليه السلام وعللها وأسبابها والحكمة الإلهية التي اقتضتها.

ثم أتبع رضوان الله عليه الكتاب بكتاب مكمل لمطالبه، بحث فيه عن علاقة الإمام الغائب المنتظر عليه السلام بأوليائه أثناء الغيبة، وكيفية تعامل شيعته معه أثناءها، مجيباً على كل التساؤلات خلال تلك البحوث.

ذكره النجاشى - المتوفى سنة 450 هـ - في رجاله (2)، وذكره له أيضاً تلميذه شيخ الطائفة الطوسي في فهرسته (3)، وتابعه على ذلك ياقوت الحموي عند إيراده ترجمته (4)، ومن ثم ذكره له كل من أورد قائمة مؤلفاته المفصلة في ترجمته.

أهمية الكتاب :

تظهر أهمية الكتاب ومنزلته الرفيعة إذا علمنا أن شيخ الطائفة الطوسي - قدس سره - قد أورد مقاطع كبيرة ومهمة منه - تارة بالنص وأخرى بایجاز واختصار - وضمنها كتابه «الغيبة» في «فصل في الكلام في الغيبة» تراها مبسوطة فيه، منسوبة إليه من دون التصريح باسم «المقنع».

====

5. معجم الأدباء / 13 / 148.

ص: 160

1- قال الشريف المرتضى عن كتابه هذا في أول كتاب الزيادة المكملة الملحق به : «ثم استأنفنا في (المقنع) طريقة غريبة لم نسبق إليها»، انظر ص 220 من هذه الطبعة.

2- وقال أمين الإسلام الطبرسى : «قد ذكر الأجل المرتضى - قدس الله روحه - في ذلك طريقة لم يسبقه إليها أحد من أصحابنا»، انظر : إعلام الورى : 466.

3- رجال النجاشى : 271.

4- الفهرست : 99.

ثم كانت هذه النقول ضمن ما نقله شيخ الإسلام العلامة المجلسي _ المتوفى سنة 1110 هـ _ عن كتاب «الغيبة» للشيخ الطوسي ، وأودعه في موسوعته «بحار الأنوار» في الجزء 51 / 167 باب 12 ، في ذكر الأدلة التي ذكرها شيخ الطائفة رحمه الله على إثبات الغيبة .

فأصبح الكتاب أحد مصادر «بحار الأنوار» بالواسطة .

كما نقل أمين الإسلام الشيخ الطبرسي _ المتوفى سنة 548 هـ _ مقاطع مهمة من الكتاب _ تارة بالنص وأخرى بإيجاز واختصار أيضا _ وأودعها في كتابه «إعلام الورى بأعلام الهدى» من المسألة الأولى حتى المسألة الخامسة ، من الباب الخامس ، تحت عنوان : «في ذكر مسائل يسأل عنها أهل الخلاف في غيبة صاحب الزمان عليه السلام ...» .

ولم يصرح أيضا باسم «المقنع» وإن صرخ بنقلها عن الشرييف المرتضى .

فاهتمام هؤلاء الأعلام بإيراد مقاطع مهمة أو اقتباسهم منه في مصنفاتهم ، دليل على إخبارتهم بتقدم الشرييف المرتضى وسبقه في هذا الميدان .

وفيما يلى ثبت يبين مقدار نقول الشيختين الطوسي والطبرسي _ قدس سرهما _ في كتابيهما من كتاب «المقنع» :

1 _ من جملة : «ثم يقال للمخالف في الغيبة ...» ص 190.

إلى نهاية جملة : «وأنه لا يفعل القبيح» ص 195.

2 _ من جملة : «أما سبب الغيبة» ص 200.

إلى نهاية جملة : «غيبة إمام الزمان عليه السلام» ص 202.

3 _ من جملة : «فاما التفرقة ...» ص 202.

إلى نهاية جملة : «لولا قلة التأمل» ص 203.

4 _ فقرة : «على أن هذا ينقلب ... إذا اقتضت المصلحة ذلك» ص 204 _ 205.

5 _ من جملة : «فإن قيل : فالحدود في حال ...» ص 206.

إلى نهاية جملة : «قيل لهم مثله_» ص 207.

6 _ من جملة : «فإن قيل : كيف السبيل ...» ص 207.

إلى نهاية جملة : «والاستسلام للحق» ص 216.

7 _ من جملة : «فإن قيل : فيجب على

تقلت باختلاف يسير و اختصار في بعض المواقع من ص 86 _ 88.

تقلت باختصار من ص 90 _ 91.

تقلت باختلاف يسير من ص 92 _ 93.

تقلت باختلاف يسير في ص 93.

تقلت باختلاف يسير في ص 94.

تقلت باختلاف يسير من ص 95 _ 102.

تقلت باختلاف يسير من ص 102 _

إلى نهاية جملة : « مجراه فى الكبر والعظم » ص 218.

.103

المقعن

إعلام الورى

1 _ من جملة : « إن العقل قد دل ... » ص 182.

إلى نهاية جملة : « ... لا تبقى شبهة فيها » ص 183.

2 _ من جملة : « فأما الكلام فى علة الغيبة ... » ص 189.

إلى نهاية جملة : « فهو فضل منا » ص 190.

3 _ من جملة : « مجرى من سألنا ... » ص 194.

إلى نهاية جملة : « ... وإن لم نعلمه مفصلاً » ص 194 أيضاً.

4 _ من جملة : « فإن قيل : أى فرق ... » ص 203.

إلى نهاية جملة : « بعضاً إلى أفعاله » ص 204.

5 _ من جملة : « فإن قيل : فالحدود في حال ... » ص 206.

إلى نهاية جملة : « ... قيل لهم مثله » ص 207.

نقلت باختلاف يسير في ص 466.

نقلت باختلاف يسير من ص 466 - 467.

نقلت باختلاف يسير في ص 467.

نقلت باختلاف يسير من ص 468 - 469 تحت عنوان « مسألة ثانية ».

نقلت باختلاف يسير في ص 469 تحت عنوان « مسألة ثلاثة ».

6 _ جملة : «فإن قيل : كيف السبيل» ص 207.

إلى نهاية الجواب عنها.

7 _ جملة : «فإن قيل : إذا كانت العلة» ص 209.

والجواب عنها

نقلت باختلاف يسير من ص 469 _ 470 تحت عنوان «مسألة رابعة».

نقلت ملخصة من ص 470 _ 472 تحت عنوان «مسألة خامسة».

سبب تأليف الكتاب وزمانه :

قال السيد الأجل المرتضى _ قدس سره _ في أول كتابه هذا : «جرى في مجلس الوزير السيد _ أطال الله في العز الدائم بقاءه ، وكتب حсадه وأعداءه _ كلام في غيبة صاحب الزمان ... ودعانى ذلك إلى إملاء كلام وجيز فيها ...».

ثم قال _ قدس سره _ بعد قليل : «وأرى من سبق هذه الحضرة العالية _ أدام الله أيامها _ إلى أبكار المعانى ...».

ولهذا وذاك جاء في الذريعة 22 / 123 : «... وقال شيخنا النوري : كتبه السيد المرتضى للوزير المغربي».

ثم قال الشيخ آقا بزرگ الطهراني : «والوزير المغربي هو أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن هارون بن عبد العزيز الأرجاني ، كما يظهر من النجاشي في ترجمة جده الأعلى هارون بن عبد العزيز» [\(1\)](#).

ثم إن الشريف المرتضى _ قدس سره _ ألف كتابه هذا بعد كتابيه «الشافى في الإمامة» و «تنزيه الأنبياء والأئمة» حيث أحال في أوله وفي مواضع أخرى منه إليهما.

ص: 164

1-1. أنظر : الذريعة 22 / 123 ، ورجال النجاشي : 439 رفم 1183.

لم يقدر لهذا الكتاب أن يرى النور من قبل إلا على صفحات «تراثنا» في طبعته هذه التي بين يديك عزيزى القارئ.

أما احتمال كونه مطبوعاً ببغداد من قبل في «سلسلة نفائس المخطوطات» وبعد ذلك في المجموعة الثانية من «رسائل الشري夫 المرتضى»⁽¹⁾ فمردود بأمرين :

أولهما : أن بدايات نسخ كتابنا هذا لا تتفق مع بداية الرسالة المنشورة المذكورة آنفاً ، في حين أن هذه النسخ تتفق مع ما ذكره الشيخ آقا بزرگ الطهرانی _ رحمه الله _ حينما عرف كتاب «المقنع في الغيبة» في الذريعة 22 / 123 _ 124 مستنداً في ذلك على النسخة التي رآها في خزانة الحاج على محمد منضمة إلى نسخة «الأدب الدينية».

ثانيهما : أن الرسالة المطبوعة سابقاً _ والتي لا تتجاوز الست صفحات _ لم تعالج من الشبهات والمسائل المتعلقة بالغيبة ما عالجه كتابنا هذا ، فقد استوفى كتابنا كل جوانب البحث بدقة شاملة وسعة أفق ، وهو ما يوحى به اسم الكتاب أيضاً بخلاف تلك.

ص: 165

1 - 1. أنظر : مقدمة تحقيق كتاب «الذخيرة» للمرتضى أيضاً ، ص 56 تسلسل 114 ، والمجموعة الثانية من رسائل الشري夫 المرتضى : 293 _ 298.

اعتمدت في تحقيق الكتاب على النسخ التالية ، مرتبة حسب أسبقية حصولي عليها :

1_ النسخة المحفوظة في المكتبة المركزية لجامعة طهران ، برقم 8272 ، مذكورة في فهرسها 17 / 95 ، تاريخ الانتهاء من نسخها 8 شعبان 1070 هـ ، بخط إبراهيم بن محمد الحرفوشى ، وهى ضمن مجموعة كتب الأستاذ الشيخ محمد عبده البروجردى المهدأة إلى مكتبة جامعة طهران ، وهى أكمل النسخ المعتمدة ، إذ اشتملت على كامل كتاب «المقنع في الغيبة» مع تمام كتاب الزيادة المكملة للمقنع إلا الورقة الأخيرة منه ، وهى بقياس 15×9 سم.

ورممت لها بـ «أ».

2_ النسخة المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي في طهران ، ضمن المجموعة المرقمة 13174 ، ولا تحتوى هذه النسخة إلا على جزء من كتاب «المقنع» من أوله إلى منتصفه تقريباً ، وسقطت منها الأوراق الأخيرة ، وفي ضمن الموجود منها خروم متعددة في أشرافها ، وهى بقياس 14×9 سم.

ورممت لها بـ «ب».

3_ النسخة المحفوظة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي في طهران أيضاً ، وهى بأول المجموعة المرقمة 5392 ، مذكورة في فهرسها 16 / 299 ، وقد سقط من أولها مقدار ورقة كاملة ومن آخرها ورقة واحدة أيضاً ، وهى بهذا ضمت كامل كتاب «المقنع» وكتاب الزيادة المكملة له بكامله أيضاً ، إلا النص المذكور آنفاً ، وهى بقياس 14×7 سم.

ورممت لها بـ «ج».

4 _ نسخة كاملة من كتاب الزيادة المكملة ، محفوظة في مكتبة آية الله المرعشى العامة في قم ، بخط محمد بن إبراهيم بن عيسى البحارنى الأولى ، من مخطوطات القرن العاشر الهجرى ، وهى من المخطوطات التى لم تقهرب بعد ، ولهذا لم أستطع الحصول على مصورتها كالنسخ السابقة ، وإنما تمت مقابلتها ومعارضتها في المكتبة المذكورة مع نسختى «كتاب الزيادة المكملة» المذكورتين آنفا _ «أ» و «ج» _ وتم إكمال نصها منها.

ورمزت لها بـ «م».

منهج العمل :

مما سبق يتضح أنه لم تسلم نسخة من النسخ المذكورة من سقوط ورقة أو أوراق منها ، مضافا إلى ذلك ما وقع فيها من أسقطات أو خروم تخللتها ، وما ابليت به من التصحيفات والتحريفات ، كإعجام بعض الحروف وهو مما لا يحتاج إلى إعجام أو العكس ، أو تأنيث وتذكير بعض الأفعال ... وما شابه.

لذلك لم أعتمد إحداها كنسخة أصل رئيسة ، بل اعتمدت طريقة التلقيق فيما بينها ، لخرج منها نسخة كاملة تامة تبرز مطالب الكتاب بشكل واضح ، تلافيا للنقص الحاصل في النسخ كنها من هنا أو هناك.

وأثبتت في الهاشم اختلافات النسخ المهمة أو التي لها وجه ، دون غيرها مما قد أصلحته.

كما أدرجت في الهاشم بعض التعليقات الضرورية ، توضيحا لبعض مطالب أو كلمات المتن.

وزعت نص الكتاب بما يتناسب مع مطالبه الكلامية العالية ، لإظهارها بشكل واضح ، لكن يسهل على القارئ متابعتها وفهمها.

ص: 167

ثم أضفت عناوين رئيسية بين فقرات الكتاب زيادة في توضيح مطالبه وسهولة تمييزها عن بعضها ، وجعلتها بين معقوفين [].

شكراً وثناء :

أرى لزاماً على أنأشكر كل من أسدى إلى معرفة بتهيئة مصورات النسخ أو قراءة الكتاب وإبداء الملاحظات العلمية المهمة حوله ، لكنني يخرج بأفضل صورة ممكنة.

وأخص بالشكر المتواتر سماحة المحقق الخبير العلامة السيد عبد العزيز الطباطبائى ، إذ دلني أولاً على نسخ الكتاب المخطوطة ، وسعى في تصوير بعضها ، وثانياً لتفضله وتكرمه على بتجشمها عناء مقابلة نسخة «كتاب الزيادة المكملة» المذكورة برقم 4 آفافا ، في مكتبة آية الله المرعشي العامة ، وتبثيت اختلافاتها مع بقية النسخ ، إذ أن الوصول إلى المخطوطات التي لم يتم فهرستها بعد يعد من المستحيلات ، إلا لمن هو أهله ، وسماحته من أهله ، فكانت هذه إحدى أياديه البيضاء على التراث الشيعي المظلوم ، حفظ الله سماحة السيد الطباطبائى ورعاه لإحياء أمرهم عليهم السلام.

وكذا أشكر مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث ، لتبسييرها نشر الكتاب على صفحات «تراثنا» الغراء.

حيا الله العاملين على إحياء تراث أهل البيت عليهم السلام ووقفهم لبث علومهم ونشر معارفهم.

وختاماً :

لا أدعى الكمال في عملي هذا ، فهو محاولة عسى الله أن ينفع بها ، وما هي

ص: 168

إلا أوراق متواضعة أرفعها إلى مقام الناحية المقدسة المحفوظة بالجلال والقدس ، عسى أن تنفعنى نى يوم لا ينفع نفسها إيمانها لم تكن آمنت
من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا.

والحمد لله أولاً وآخراً.

ذكرى مولد الإمام على الهدى عليه السلام

١٤١٢_١٢_١٥ هـ

محمد على الحكيم


ص: 169

صورة الصفحة الأولى من كتاب «المقتن» من نسخة «أ»

عل كيئ منظري على باللكر لاره سعف عل ما من ضيق بخاير جب عين
اللام منه ونفسيتي بنتيه ما يمن مصلحة فقد لقى الذي عمل هذا
باحد قلنا ليس يرب في التغيم الذي اسرنا به ان يكىت
لعن او لا دينا عطيلاه «ونحن هن الحال الحاضر اعنى في امام انه
ليس بامان اغا من عل نفسه داما هضر تابع العدم تغيمها كان
كالثقب في ام العلم من حالم اند ذاك بعد ديدا ان ادك في الامامة بقع منه
سفيلادا ان ليس بحاجة تغيم لارم يا هذه (الغيم) ان يكتبه زلة
ما يغنى ايه ما اه المعلوم انه سيفكره حينما واد لم يدفع ان يكتبه لكترا
ولا جلي باجي ذك يس اه امام وادك يا صدمة لغوره بت دفها
ولديها يان الایيات واحتفا انت اباب دان بحق ادبي الهدى
عل هذه الغيم لان اعدوا يا اه حال سعفه في اه مامه ما هو كفن
وركيز وادليها غلاف ذكى داده بييعا ماذ كن ناه من ان ما هو
كالثقب يا الكفن لا يدفع ان يكتبه في الحال كن امته لاما عقد معنقد
يد الخادر تأبهه امه يبعوان يفضل في عنبر من الا جسامه حبيبي
واسه فهذا انت ادار جبل ليس يكتش ولا يفتح ان يكتن المعلوم من
حال المعتقداته لوطني بيبي يدع الى سفه وحمل بحث ان بعض
مل بدهه فعلا بحث لا يهلا ايه اسباب البش وحد اه اهاله
علم سجن اه كان لكتبه فلابون به ذيئن اف بعدك ام اكانت
معنقد ما سبق من اسعفاته يعتقدوا اهدك كالثقب في هذه
او لم يدر ان جري بحرا في القدر الغنم وعنه جلد من الظلال من الضمر
يحلبها ميل اسو فارف وعها ولارسق بعد عاوه ما هو كلام سقى غسل
وغيره من اسراره «لمعنة وهن انت فتح لاد اهاف اهني وظاهره خافت
انها فلور ما من دع او السبع الهمب بل خذل ومحنة وحبنا اهه وهم لا يكيل

من كياب المفتن واحمد الله ادوك اه اهارها هن وهاها
يطلع العيشيرات هم من هد لكر فرق بي في الاسم
انتاج من سهر شهان المبارك
ست سيمان دالت


صورة الصفحة الأخيرة من كتاب «المقمع» من نسخة «أ»



صورة الصفحة الأولى من كتاب الزيادة المكملة لكتاب «المصنف» من نسخة ١٠

ياخذونه فما يرجعوا به ما نهى بهم مكرهين في أهون المقادير
 هذلت مكداً إذا خالقه في قلبه الله ومن هنئ جهته وعليها عدم كيف
 يشنهم عليه ما ذكرناه في قلبه الله للأمام بالسلامة والكرم ما ولي
 بالمعنى أن يمكن لفظه كما يبغض لفظه ويتحقق من فظه فان فعل
 كلام الإمام بحقه لا يزيد في أحوال عينته وذا حاليه عن مفصل
 البيهقي بذلك على فعله لما جب على الحمد الذي يحيى عليه فهذا
 دعى أنا كان ظاهر مفهوم قائم من ورقة سطوة بعقله فإذا أكل
 حاملاً مسندًا على ذكر بالدليل المنطق على رأيه من رب الشهاد
 د حل المجمع بين الأدلة إذا دفع للعنات قلنا بهذا سؤاله بعد
 عن شامل فإن الإمام وإن كان مع علمه يقطع دعوهه من صدقه في
 بقدرة مشاهدة ناتج عمل بما الإمام المفترض القاعدة المحقق للذريعة
 ما المفترض فإعلم أن بالاستدلال الذي يبرهن على اعتقاد البشارة فيه
 وإنما الحال في العمل بأمر الإمام لتحقيق النية
 صناديق مثبتة هنا لا يزيد عن سبع
 ستان المباركة من سور سورة العبس
 وإن المفتاح لما تعلق الذكر
 ما تعمقها في المقدمة
 الحرفين العامتين
 ما يقدر بالنظر
 وصوابه
 صحيح
 صحيح

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب الزيادة المكملة لكتاب «المقنع» من نسخة ١٠١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب السادس لعلم عبادة الدين مطبوع يدنا محمد والطاهرين جزء في مجلد
الوزير سيد طالقاني العزيز الدارمي بقاوه وكتبه حشاده واعده كلية في عتبة
الامام احمد باطل افلاق الحال لمسن الاستقصاء والاستفادة ودعائى اللهم اسلام
وجيز فيها يطلع على مرحلة السنن ويختتم مادة الكتبة المعتبرة فيها وان كنت قد رأيتها
الكتاب الثاني في الامة وكتاب في تربية الابناء والامر عليهم من الكلام في التربية ما فيه
كفاية وعداشرل اضف من فسر واصد لازمام الحجوة وحرر عاصد عن الحجوة فاصل الامر
واهيا عزوجاه على سعدها والمال على السمع الارادي كما العاشر بباب قسطه الى
اعاتها اطالها اخرين عن علم واسكت عن حكم صدر من عزوجاه وسعد من يهدى اليه وما
سكن نطا اذ نرعا عنده من لا يزيد اباين اباين والمازن والخليل والصلان الا ان خاطب جاذب
جاد عنوان او ارى من يتهذه المضمة العالية ادام اسلام ايجار العمان واستخرجها من
عراوتها وتصفيتها من سواها وترتبها في ما كفها ماضحة الاكتاف العتيقة وبريل التقرن
للبلدين محل العلم والادب فاقرأه من امرت في نهراز ودخلت عن حطوانه وسقا
عليه اذ تتعاهد اغلاودها انصارا كبر حظا اعلم ما ادب ولسعد اهداه ان يرضي منه
خليل اكتبه له منقبة داب لها وان سعدها نادى الفضيل نال يجهاده يرثها وان
تنفق في الواقع لاسوبيها الالئين ولا يكدر فيها الا المبين ونال اسوده ونهن الماء
الدفام فتكبر ما فر من الاستضافة اليها والاستظهار بغيرها وهو ولها اهداه جنة
حال الارى ان اهتدى محالينا صغرية الكلم في الغيبة ورسوله علينا في جهنم وضعفه

كمجارات محرر الاستار حتى يعم منكم اتيكين لفظهم فإذا جان ان يكون الاتار
 اخافر اظالمين فالاجار ان يكوننا الاعدام سببه ذلك عمهه ثانى فتيل ما يتبع قبل
 ان يحمد عن سوالك على ان الاما ام لا يصل اليه ولا يلقاء لأن هذا الامر يعني عندهو
 موقف على الشك فالتجربة والغرق بين هذارين وجوده غالبا اصل المعرفة ونحو
 الفرق من اعداء وهو في اثناء ذلك متوقع ان يكونه ويزيلوا خيفرة فظيم ويغوص بما
 هو في اليه من امورهم وبين ان يهدى الى ملة جلي واضح لا ساد اكان معددا واما كان ما
 يعنى العباد من مصالحهم وبعد موته من مراسلم ومحى منهن لطفهم وانتقامهم بمنفذ
 البرهم ومصر ما لا يجيء فيه على العباد ملا دوم بلزهم ولا ذم وادا كان موجودا مسترا ماخلا
 لـ كان ما يغدو من المصالح ويرتفع من المنازع منعوا الى العباد وسم الملاطلون على المواجهة
 به فاما الاعدام فلما حوزان يكون سلامة اظالمين لأن العباد قد طبع عليهم بعدهما الى اقفال
 على ان هنا ينطبق عليهم في استئثار النبي فجعل لهم اى فرق بين وجود مسترا وبين عدمه
 فايئي قالوا في ذلك اجمعنا نعم ولكن لهم ان يفرقوا بين الامرین بان النبي لم يكتب
 ما مسترا كل اصحابها مسترا كلما استرى الماء من اعداءه فاما الماء كان مسترا اس اوليا كسر واعله
 ما مسترا من كل اصحابها مسترا والمستوى الماء كان مسترا اس اوليا كسر واعله
 ولم يكن حسما الا ابو يكر وحن وفدي كان يحول عندهما عندم ان يسترجعيك لا يكون
 احد من ولد اعدائهم اذا افصحت لهنها اذا اوصوا

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب « المقنع » من نسخة « ب »

نفلا و نثر عند من لا يميز بين السابق واللاحق والجلي والليل
 الا لكن خطيب حادا او حاور مولانا وارى من بين فعل
 الحضر العالى به ادام الله ايامها الابكار العانى واستهزأ بها
 من عواليها وتعسستها من شواربها وترى بها فى اماكنها ما
 يبغى الافكار العقائد وبدى القلوب البليدة وبحلى العلوم و
 الاداب فى اغواه من امرت فى طهارة وشخطت عن حطوانه
 وشق عليه ارتقا ما واعتلوا وعاصر كبر حضرة العالم والا دب
 واسعد احواله ان يرضى منه فضيله اكتسبها وبنقبة
 داب طها وان ستفعل عليه ناقل للفضائل فلابه رحها
 ويزدهرا وان ستفت في السوق التي لا يشق فيها الماء بين
 ولائبسد فيها الماءين ونال اسع في قلنه النعم الدائم
 هن اكبر واورم الاستفهام اليها والاستطرار عزرا ما
 وهم وفي الاجابه برحمته وان لدى من انتقاد مخالفتنا
 صعوبة الكلام في هذه الفيسبوك وقولنا علينا وقوتها في حكم
 وضعفه من جهتنا بحسب الامر لفند من ذكره عكسه عند
 التأمل العجمي لأن الفيسبوك لا صبول يعزمه فان صحت
 تلك الاصوات بالحقها وتقررت بحثها فالكلام في الفيسبوك

صورة الصفحة الأولى من كتاب «المقنع» من نسخة «ج»

العنوان
وهو عالم ولا يسبق بعده عالم وهو كالعنوان عن وهم اسم شهد
وحسن التوفيق لما وافق الحق وطريقه وخالف الباطل حجابتكم
نكر كتاب المقنع وأخذكم سدوا ولا واخرا واحدكم وصل
علم ربان يكمل به كتاب المقنع

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ اللَّهُمَّ مَنْ تَعْنَى مَعْنَى الْمُدْرَسِ
قَدْ كُونَتْ كِتَابَ الْمُثَانِي لِلْأَمَامِ فَيُنَزَّلُ كِتَابَ الْمُقْنَعِ فِي الْعِبَابِ
فَلَيَسْتَأْمِنَ الْأَمَامُ زَمَانَ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُ مِنْ إِعْدَادِهِ وَالْمُلَاهِ وَخَالِفُهُ
بَيْنَ الْبَيْنِ وَبَيْنَ أَنْ دَعَمَ الْأَسْنَاعَ مِنْ أَكْبَحِهِ لَشَيْءٍ يُرْجِعُ
إِلَيْهِمْ وَإِلَيْهِمْ دَعَمَتْنَا ذَكْرَهُمْ بَلْغَتْنَا فِيهِمْ بَعْدَ غَيْرِهِمْ أَسْنَاعَنَا
فِي الْمُقْنَعِ طَرَفَهُمْ بَيْنَ الْبَيْنِ وَدَلَالُهُمْ أَنَّ الْأَكْبَحَ عَلَيْنَا يَا
الْبَيْنِ فِي عِبَابِهِ عَلَى الْعِبَابِ مَلِكُنِي فِي الْعِلْمِ بِحِسْنِ الْعِبَابِ
مِنْ عَلَنَا بِعِصْمَتِهِ وَأَنْذَلَنَا مِنْ تَسْبِيحِهِ وَلَا تَرْكَ وَاجْبَا وَضَرَا
لَذِكْرِ الْأَمَانَةِ فِي الْأَصْوَلِ وَانْ مِثْلُ ذَكْرِهِ مُسْتَعْلِمٌ فِي مَوَاضِعِ
كَثِيرٍ وَخَطَّبَ سَالِنَا الْأَلَامُ مَا لَابِدَ مِنْ ذَكْرِهِ لِيُعْرَفَ بِهِ وَقُوَّتِ
مِنْ الْبَيْهِ وَالْمَطَاعِنِ وَجَلَّهُ أَنْ اولِيَادَ امَامَ الزَّمَانِ هُوَ وَبِعِصْمَتِهِ
وَمَعْقِدِهِ لِأَمَّةٍ سَتَفْعُونَ بِهِنِي حَالَ غَيْبَتِهِ الْمُقْنَعُ الَّذِي
أَنَّ لَابِدَ فِي التَّكْلِيفِ مِنْ لَامِنْ عَلَمٍ بِوْجُودِهِ بِيَنِمْ وَقَطْعُهُ

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب «المقنع»
مع الصفحة الأولى من كتاب الزيادة المكملة له من نسخة «ج»

بحاله وصفته في حقه وفيما يرجح اليه وإن
 جاز ان يكون حكم غيره في هذه الحادثة خلاف
 حكمه اذا اخاله في عليه الطعن ومن بعد مجتنبة
 وعليها اعدته فكيف يثبت عليه ما ذكرناه في عليه
 الطعن للأمام بالسلامة والطعن الأول بالضمان
 ينظر لشخصه كابن طر ل نفسه ويفتح به مرضه فان
 كيف يكون الإمام لطفله ولو لياته في حواله غير بيته
 وزاج لهم عزف العذر وباشاع على فعل الواقع على
 المدى يكون عليه مع ظهوره وهو اذا كان ظاهراً لمن قدر
 على صرورة وخافت سطوت وعتابه مشاهده فإذا
 كان علينا استئناف ذلك بالدلائل المسطرة عليها
 ضرب الشبه أو هل للتعجبين لأمر لا داع لها
 كلنا هنا سؤال لم يتصد عننا على الإمام وإن كان
 مع ظهوره ونعلم وجوده ضرورة ونرى تصرفه مشاهدة
 فالمعلم بأنه الإمام المفترض الطاعة المسئولة التدبر
 الصرف لا يعلم إلا بالاستدلال الذي يحيى برأ عصبيه

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب الزيادة المكملة لكتاب «المقنع» من نسخة «ج»

الحمد لله ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، سيدنا محمد وآلـه الطاهرين.

جرى في مجلس الوزير السيد _ أطال الله في العز الدائم بقاءه ، وكتب (1) حساده وأعداءه _ كلام (2) في غيبة (صاحب الزمان) (3) الممت بأطراfe ، لأنـ الحال لم تقتضـ الاستقصـاء والاستيفـاء ، ودعـاني ذلك إلى إملـاء كلام وجـيز فيها يطلعـ به على سـر هـذه المسـألـة ، ويحـسـمـ مـادـةـ الشـبـهـةـ المـعـرـضـةـ فـيـهاـ ، وإنـ كـنـتـ قدـ أـوـدـعـتـ الـكـتـابـ الشـافـيـ فـيـ الإـمـامـةـ وـكـتـابـيـ فـيـ تـنـزـيهـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـأـئـمـةـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ مـنـ الـكـلامـ فـيـ الـغـيـبةـ (4) ماـ فـيـهـ كـفـاـيـةـ

ص: 179

-
- 1-1. جاء في هامش «ب» ما نصه : الكبت : الصرف والإذلال ، يقال : كبت الله العدو ، أي : صرفه وأذله.
 - 1-2. جاء في هامش «ب» ما نصه : فاعل جرى.
 - 1-3. في «ب» : الإمام.
 - 1-4. الشافى 1 / 44 - 54 ، تنزيه الأنبياء والآئمة : 180.

وهداية لمن أنصف من نفسه وانقاد لإلزام الحجة ، ولم يحر تحيير (ا) عاندًا عن الممحجة (1).

فأولى الأمور وأهمها : عرض الجوادر على منتقدها ، والمعانى على السريع إلى إدراكها ، الغاصل بثقب فطنته إلى أعماقها ، فطالما أخرس عن علم ، وأسكت عن حجة ، عدم من يعرض عليه ، فقد من تهدى إليه ، وما متكلف (2) نظماً أو نثراً عند من لا يميز بين السابق واللاحق (3) والمجلح والمصلح (4) إلا كمن خاطب جماداً أو حاور مواطناً (5).

وارى من سبق هذه الحضرة العالية – أadam الله أيامها – إلى أبكار المعانى ، واستخرجها من غواصتها ، وتصفيتها من شوائبها ، وترتيبها في أماكنها ، ما ينتج (6) الأفكار العقيمة ، ويدركى (7) القلوب البليدة ، ويحلى

=====

8. السابق : هو الذي يسبق من الخيل (لسان العرب 10 / 151 – سبق).

اللاحق : الفرس إذا ضمرت (لسان العرب 10 / 9. لحق).

10. المجلح : السابق الأول من الخيل. والمصلح : السابق الثاني منها (لسان العرب 14 / 10. صلا).

11. في «ب» : جاور مواطنا.

12. في «ب» : سنج. وسنج لى رأى في كذا : عرض لى أو تيسير. (الصحاح 1 / 12. لسان العرب 2 / 491 – سنج).

13. في «أ» و «ب» : يذكر.

ص: 180

1- (5) ما أثبتناه هو الأنسب معنى ، ويمكن أن تقرأ العبارة هكذا :

2- «ولم يحر تحيير عاند عن الممحجة».

3- وكان في «أ» : «ولم يجز بخبر عامداً...».

4- وفي «ب» : «ولم لحر تحيير عامداً...».

5- عند يعند_ بالكسر_ عندها ، أي : خالف ورد الحق وهو يعرفه ، فهو عنيد وعاند.

6- (الصحاح 2 / 6. عند).

7- 7. من هنا تبدأ نسخة «ج».

العلوم والآداب في أفواه من أمرت (1) في لهواته (2)، وشحّطت (3) عن خطواته، وشق عليه ارتكاؤها واعتلاوها.

فصار أكبر حظ العالم والأديب وأسعد أحواله أن ترضى منه فضيلة اكتسبها ومنقبة دأب لها، وأن ينقدها عليه ناقد الفضائل (4) فلا يبهرجها (5) ويزييفها، وأن تنفق في السوق التي لا ينفق فيها إلا الثمين (6) ولا يكسد فيها إلا المهيّن.

ونسأل الله تعالى في هذه النعمة الدوام، فهـى أكبر وأوفر من الاستضافة إليها والاستظهار بغيرها، وهو ولـى الإجابة برحمته.

وإنـى لأرى من اعتقاد مخالفـينا : «صعوبة الكلام في الغـيبة (7) وسهـولـته علينا (8)، وقوـته في جـهـتهمـ، ووضـعـفـهـ من جـهـتناـ» عـجبـاـ!

والـأـمـرـ بالـضـنـدـ منـ ذـلـكـ وـعـكـسـهـ عـنـ التـأـمـلـ الصـحـيـحـ، لأنـ الغـيـبةـ فـرعـ لـأـصـوـلـ مـتـقـدـمـةـ، فـإـنـ صـحـتـ تـلـكـ الـأـصـوـلـ بـأـدـلـتـهـاـ، وـتـقـرـرـتـ بـحـجـتـهـاـ، فـالـكـلـامـ فـيـ الغـيـبةـ أـسـهـلـ شـيـ وـأـقـرـبـهـ وـأـوـضـحـهـ، لأنـهاـ تـبـتـنـىـ عـلـىـ

ص: 181

-
- 1-1. أمر، كمر، فعل من المرارة_ ضد الحلاوة_، أنظر : لسان العرب 5 / 166 – ممر.
 - 2-2. اللهوـاتـ، جـمعـ اللـهـاـ: وهـىـ الـهـنـةـ المـطـبـقـةـ فـىـ أـقـصـىـ سـقـفـ الـفـمـ. (الـصـاحـاحـ 6 / 261 – 262 _ لهاـ).
 - 3-3. الشـحـطـ : الـبـعـدـ. (الـصـاحـاحـ 3 / 327 – شـحـطـ).
 - 4-4. فـىـ (ـجـ)ـ : لـفـضـائـلـ.
 - 5-5. البـهـرـجـ : الـبـاطـلـ والـرـدـئـ منـ الشـئـ (الـصـاحـاحـ 1 / 300 – بـهـرـجـ).
 - 6-6. فـىـ (ـبـ)ـ : الـيمـينـ.
 - 7-7. أـىـ منـ جـهـةـ اـعـقـادـهـمـ بـعـدـهـاـ.
 - 8-8. كـذـاـ العـبـارـةـ فـيـ النـسـخـ الـثـلـاثـ، وـفـىـ (ـرـسـالـةـ فـيـ غـيـبةـ الـحـجـةـ)ـ الـمـطـبـوـعـةـ فـىـ الـمـجـمـوـعـةـ الـثـانـيـةـ مـنـ رـسـائـلـ الشـرـيفـ الـمـرـتـضـىـ، صـ 293ـ، هـكـذاـ: إـنـ الـمـخـالـفـيـنـ لـنـاـ فـيـ الـاعـقـادـ، يـتوـهـمـونـ صـعـوبـةـ الـكـلـامـ عـلـىـنـاـ فـيـ الـغـيـبةـ وـسـهـولـتـهـ عـلـىـهـمـ، ...ـ

تلك الأصول وترتب عليها ، فيزول الإشكال.

وإن كانت تلك الأصول غير صحيحة ولا ثابتة ، فلا معنى للكلام في الغيبة قبل إحكام أصولها ، فالكلام فيها من غير تمهيد تلك الأصول عبث وسفسه.

فإن كان المخالف لنا يستصعب (1) ويستبعد الكلام في الغيبة قبل الكلام في وجوب الإمامة في كل عصر وصفات الإمام ، فلا شك في أنه صعب ، بل معوز متذر لا يحصل منه إلا على السراب.

وإن كان (له مستصعبا) (2) مع تمهد تلك الأصول وثبوتها ، فلا صعوبة ولا شبهة ، فإن الأمر ينساق سوقا إلى الغيبة ضرورة إذا تقررت أصول الإمامة.

[أصول موضوعان للغيبة

الإمامية ، والعصمة]

وبيان هذه الجملة :

إن العقل قد دل على وجوب الإمامة ، وإن كل زمان _ كلف فيه المكلفون الذين يجوز منهم القبيح (3) والحسن ، والطاعة والمعصية _ لا يخلو من إمام ، وأن خلوه من إمام إخلال بتمكينهم ، وقدح في حسن تكليفهم.

ثم دل العقل على أن ذلك الإمام لا بد من كونه معصوما من الخطأ

ص: 182

1- (20) في «أ» و «ب» : يستضعف

2- في «ج» : يستصعبها.

3- في «أ» : القبح.

والزلل ، مأمونا منه فعل كل قبيح.

وليس بعد ثبوت هذين الأصلين (إلا إمامية) [\(1\)](#) من تشير الإمامية إلى إمامته ، فإن الصفة التي دل العقل على وجوبها لا توجد إلا فيه ، ويتعري منها كل من تدعى له الإمامة سواه ، وتنساق الغيبة بهذا سوقا حتى لا تبقى شبهة فيها.

وهذه الطريقة أوضح ما اعتمد عليه في ثبوت إمامية صاحب الزمان ، وأبعد من الشبهة.

فإن النقل بذلك وإن كان في الشيعة فاشيا ، والتواتر به ظاهرا ، ومجيئه من كل طريق معلوما ، فكل ذلك يمكن دفعه وإدخال الشبهة (فيه ، التي يحتاج في حلها إلى ضرورة من التكليف.

والطريقة التي أوضحتها [\(2\)](#) بعيدة من الشبهات ، قريبة من الأفهام.

ويقى أن ندل على صحة الأصلين اللذين ذكرناهما :

[أصل وجوب الإمامة]

أما الذي يدل على وجوب الإمامة في كل زمان : فهو مبني على الضرورة ، ومرکوز في العقول الصحيحة ، فإننا نعلم علما _ لا طريق للشك عليه ولا مجال _ أن وجود الرئيس المطاع المهيّب مدبرا و [\(3\)](#) متصرفا أردع عن

ص: 183

1-1. في «أ» : إمامية إلا .

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب».

3-3. في «ب» و«ج» : أو.

القبيح وأدعى إلى الحسن ، وأن التهارج بين الناس والتبااغي إما أن يرتفع عند وجود من هذه صفتة من الرؤساء ، أو يقل وينزد ، وأن الناس عند الإهمال فقد الرؤساء وعدم الكباء يتبعون في القبيح وتقصد أحوالهم وينحل [\(1\)](#) نظامهم.

وهذا أظهر وأشهر من أن يدل عليه ، والإشارة فيه كافية [\(2\)](#).

وما يسأل عن هذا الدليل من الأسئلة قد استقصيناها وأحكمناه في الكتاب الشافى [\(3\)](#) فليرجع فيه إليه عند الحاجة.

[أصل وجوب العصمة]

(وأما الذى يدل على وجوب عصمة الإمام) [\(4\)](#) فهو : أن علة الحاجة إلى الإمام هى أن يكون لطفا للرعاية فى الامتناع من القبيح و فعل الواجب على ما اعتمدناه ونبهنا عليه.

فلا يخلو من أن تكون علة الحاجة إليه ثابتة فيه ، أو تكون مرتفعة عنه.

فإن كانت موجودة فيه فيجب أن يحتاج إلى إمام كما احتاج إلىه ، لأن علة الحاجة لا يجوز أن تقتضيها فى موضع دون آخر ، لأن ذلك ينقض كونها علة.

ص: 184

1-1. فى «ب» : يخل.

2-2. فى «ب» : كفاية.

3-3. الشافى 1 / 55 - 71

4-4. ما بين القوسين سقط من «ب».

والقول في إمامه [\(1\)](#) كالقول فيه في القسمة التي ذكرناها.

وهذا يقتضي إما الوقوف على إمام ترتفع عنه علة الحاجة ، أو وجود أئمة لا نهاية لهم وهو محال.

فلم يبق بعد هذا إلا أن علة الحاجة إليه مفقودة فيه ، ولن يكون ذلك إلا وهو معصوم ولا يجوز عليه فعل القبيح [\(2\)](#).

والمسائل _ أيضاً _ على هذا الدليل مستقصى جوابها بحيث تقدمت الإشارة إليه [\(3\)](#)

[بناء الغيبة على الأصلين]

[والفرق الشيعية البائدة]

وإذا ثبت هذان الأصلان : فلا بد من إماماً صاحب الزمان بعينه.

ثم لا بد _ مع فقد تصرفه وظهوره _ من القول بغيته.

فإن قيل : كيف تدعون أن ثبوت الأصلين اللذين ذكرتموهما يثبت إماماً صاحبكم بعينه ، ويجب القول بغيته؟! وفي الشيعة الإمامية _ أيضاً _ من يدعى إماماً من له الصفتان اللتان ذكرتموهما وإن خالفكم في إماماً صاحبكم؟!

كالكيسانية [\(4\)](#) : القائلين أيام إمام محمد بن الحنفية ، وأنه صاحب

ص: 185

1-1. في «أ» و «ب» : إمامته.

2-2. في «ج» : القبائح.

3-3. الشافى / 1_ 53 - 54.

4-33) تفصيل أحوال هذه الفرقة تجدها في : فرق الشيعة : 23 ، الفرق بين الفرق : 23 و 38 _ 39

الزمان ، وإنما (1) غاب في جبال رضوى (2) انتظاراً للفرصة وإمكانها ، كما تقولون في قائمكم (3).

وكالناؤوسية (4) : القائلين بأن المهدى (الم المنتظر أبو عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام).

ثم الواقعية (5) القائلين بأن المهدى المنتظر (6) موسى بن جعفر عليهما السلام؟!

قلنا : كل من ذكرت لا يلتفت إلى قوله ولا يعبأ بخلافه ، لأنه دفع ضرورة وكابر مشاهدة.

لأن العلم بموت ابن الحنفية كالعلم بموت أبيه وإخوته (7) صلوات الله عليهم.

=====

8. ما بين التوسيتين سقط من «ب».

9. في «ج» : أخيه.

ص: 186

1- رقم 1. الملل والنحل 1 / 147 وفي طبعة 1 / 131 .

2- في «ب» : وأنه.

3- 3. رضوى _ بفتح أوله وسكون ثانية _ : جبل بالمدينة ، قال ابن السكيت : قفاه حجارة وبطنه غور يضر به الساحل . (معجم البلدان 3 / 51)

4. أثبت هذه الكلمة في نسخة «ب» في الهاامش ، وفي المتن : أصحابكم.

5- تفصيل أحوال هذه الفرق تجدتها في : فرق الشيعة : 67 ، الفرق بين الفرق : 61 رقم 57 ، الملل والنحل 1 / 166 وفي طبعة 1 / 148

6- تفصيل أحوال هذه الفرق تجدتها في : فرق الشيعة : 80 _ 81 ، الفرق بين الفرق : 63 رقم 61 وذكرها باسم : الموسوية ، الملل والنحل 1 / 169 وفي طبعة 1 / 150 وفي كليهما ضمن عنوان : الموسوية والمفضلية.

7- وللسيد رياض محمد حبيب الناصري دراسة تحليلية موسعة مفصلة حول هذه الفرق باسم «الواقعية دراسة تحليلية» صدر في جزءين عن المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام _ مشهد ، عامي 1409 و 1411 هـ .

وكذلك العلم بوفاة [\(1\)](#) الصادق عليه السلام كالعلم بوفاة أبيه محمد عليه السلام.

والعلم بوفاة موسى عليه السلام كالعلم بوفاة كل متوفي [\(2\)](#) من آبائه وأجداده وأبنائه عليهم السلام.

فصارت موافقتهم في صفات الإمام غير نافعة مع دفعهم الضرورة وجحدهم العيان.

وليس يمكن أن يدعى : أن الإمامية القائلين بامامة ابن الحسن عليهما السلام قد دفعوا _ أيضا _ عيانا ، في ادعائهم ولادة من علم فقد هو أنه لم يولد!

وذلك أنه لا ضرورة في نفي ولادة صاحبنا عليه السلام ، ولا علم ، بل [\(3\)](#) ولا ظن صحيحا.

ونفي ولادة الأولاد من الباب الذي لا يصح أن يعلم ضرورة ، في موضع من الموضع ، وما يمكن أحدا أن يدعى فيمن لم يظهر له ولد (أنه يعلم ضرورة أنه لا ولد له) [\(4\)](#) وإنما يرجع ذلك إلى الظن والأمارة ، وأنه لو كان له ولد لظهر أمره وعرف خبره.

وليس كذلك وفاة الموتى ، فإنه من الباب الذي يصح أن يعلم ضرورة حتى يزول الريب فيه.

ص: 187

1-1. في «ب» : بموت.

2-2. في «ج» : متوف.

3-3. في «ب» : بلى.

4-4. ما بين القوسين سقط من «ب».

ألا ترى : أن من شاهدناه حيا متصرفًا ، ثم رأيناه بعد ذلك صريرًا طريحا ، فقدت حركات عروقه وظهرت دلائل تغيره وانتفاخه ، نعلم [\(1\)](#) يقيناً أنه ميت.

ونفي وجود الأولاد بخلاف هذا الباب.

على ألا لو تجاوزنا – في الفصل [\(2\)](#) بيننا وبين من ذكر في السؤال – عن دفع المعلوم ، لكن كلامنا واضحًا ، لأن جميع من [\(3\)](#) ذكر من الفرق قد سقط خلافه بعدم عينه وخلو الزمان من قائل بمذهبه :

أما الكيسانية فما رأينا قط منهم أحدا ، ولا عين لهذا القول ولا أثر

وكذلك الناووسية.

وأما الواقفة فقد رأينا منهم نفراً شذاذاً جهالا ، لا يعد منهم خلافا ، ثم انتهى الأمر في زماننا هذا وما يليه إلى فقد الكل ، حتى لا يوجد هذا المذهب – إن وجد – إلا في اثنين أو ثلاثة على صفة من قلة الفطنة والغباء يقطع بها على الخروج من التكليف ، فضلاً أن يجعل قولهم خلافا يعارض به الإمامية الذين طبقوا البر والبحر والسهل والجبل في أقطار الأرض وأكناها ، ويوجد فيهم [\(4\)](#) من العلماء والمصنفين الآلوف الكثيرة.

ولا خلاف بيننا وبين مخالفينا في أن الإجماع إنما يعتبر فيه الزمان الحاضر دون الماضي الغابر.

ص: 188

-
- 1- في «ب» : يعلم . وفي «ج» : حكم .
 - 2- في «ج» : الفضل .
 - 3- في «أ» و «ب» : ما .
 - 4- في «ج» : منهم .

وإذا بطلت إمامية من أثبتت له الإمامة بالاختيار والدعوة [\(1\)](#) في هذا الوقت لأجل فقد الصفة التي دل العقل عليها (وبطل قول من راعى هذه الصفة في غير صاحبنا لشذوذه) [\(2\)](#) وانقراضه : فلا مندوحة عن مذهبنا ، ولا بد من صحته ، وإنما : خرج الحق عن جميع أقوال الأمة.

[علة الغيبة والجهل بها]

فأما [\(3\)](#) الكلام في علة الغيبة وسببها والوجه الذي يحسنها فواضح بعد تقرر ما تقدم من الأصول :

لأننا إذا علمنا بالسياقة التي ساق إليها الأصلان المتررaran [\(4\)](#) في العقل : أن الإمام ابن الحسن عليهما السلام دون غيره ، ورأيناه غالباً عن الأ بصار : علمنا أنه لم يغب _ مع عصمته وتعيين فرض الإمامة فيه وعليه _ إلا لسبب اقتضى ذلك ، ومصلحة استدعته ، وضرورة قادت إليه _ وإن لم يعلم الوجه على التفصيل والتعيين _ لأن ذلك تماماً لا يلزم علمه .

وجرى الكلام في الغيبة ووجوهاً وسببها _ على التفصيل _ مجرى العلم بمراد الله تعالى من الآيات المشابهة في القرآن ، التي ظاهرها بخلاف ما

ص: 189

1-1. في «ب» : والدعوى .

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب» .

3-3. في «ب» : وأما .

4-4. في «ج» : المقرران .

دللت عليه العقول ، من جبر أو تشبيه أو غير ذلك.

فكمـا [\(1\)](#) أنا ومخالفينا لا نوجـب العلم المـفصل بـوجهـه هـذه الآـيات وـتأـويلـها ، بل نـقولـ كلـنا : إنـا إـذا عـلـمنـا حـكـمةـ اللهـ تـعـالـى ، وإنـهـ لاـ يـجـوزـ أنـ يـخـبـرـ بـخـلـافـ ماـ هوـ عـلـيـهـ مـنـ الصـفـاتـ ، عـلـمـنـاـ عـلـىـ الجـمـلةـ _ أـنـ لـهـذـهـ آـيـاتـ وـجوـهـاـ صـحـيـحةـ بـخـلـافـ ظـاهـرـهاـ تـطـابـقـ مـدـلـولـ مـدـلـولـ العـقـلـ ، وـإـنـ غـابـ عـنـاـ الـعـلـمـ بـذـلـكـ مـفـصـلاـ ، فـإـنهـ لـاـ حـاجـةـ بـنـاـ إـلـيـهـ ، وـيـكـفـيـنـاـ الـعـلـمـ عـلـىـ سـبـيلـ الجـمـلةـ بـأـنـ الـمـرـادـ بـهـاـ خـلـافـ الـظـاهـرـ ، وـإـنـ مـطـابـقـ العـقـلـ .

فـكـذـلـكـ لـاـ يـلـزـمـنـاـ وـلـاـ يـتـعـيـنـ عـلـيـنـاـ الـعـلـمـ بـسـبـبـ الغـيـبةـ ، وـالـوـجـهـ فـىـ قـدـ ظـهـورـ الإـلـامـ عـلـىـ التـفـصـيلـ وـالـتـعـيـنـ ، وـيـكـفـيـنـاـ فـىـ ذـلـكـ عـلـمـ الجـمـلةـ

الـتـىـ تـقـدـمـ ذـكـرـهـ ، فـإـنـ تـكـلـفـنـاـ وـتـبـرـعـنـاـ بـذـكـرـهـ فـهـوـ فـضـلـ مـنـاـ .

كـمـاـ أـنـهـ مـنـ جـمـاعـتـاـ فـضـلـ وـتـبـرـعـ إـذـاـ تـكـلـفـنـاـ ذـكـرـ وـجـوهـ الـمـتـشـابـهـ وـالـأـغـرـاضـ فـيـهـ عـلـىـ التـعـيـنـ .

[الجهل بـحكـمةـ الغـيـبةـ لـاـ يـنـافـيـهـاـ]

ثـمـ يـقـالـ لـلـمـخـالـفـ فـىـ الغـيـبةـ : (أـتـجـوزـ أـنـ يـكـونـ لـلـغـيـبةـ) [\(2\)](#) وـجـهـ صـحـيـحـ اـقـضـاـهـ ، وـوـجـهـ مـنـ الـحـكـمـةـ اـسـتـدـعـاـهـ ، أـمـ لـاـ تـجـوزـ ذـلـكـ؟

فـإـنـ قـالـ : أـنـاـ لـذـلـكـ مـجـوزـ .

قـيلـ لـهـ : فـإـذـاـ كـنـتـ لـهـ مـجـوزـاـ فـكـيـفـ جـعـلـتـ وـجـودـ الغـيـبةـ دـلـيـلـاـ عـلـىـ أـنـهـ

صـ: 190

1-1. فـىـ «ـأـ»ـ وـ«ـبـ»ـ : وـكـماـ .

2-2. مـاـ بـيـنـ الـقـوـسـيـنـ سـقـطـ مـنـ «ـبـ»ـ .

لا إمام في الزمان ، مع تجويزك أن يكون للغيبة سبب لا ينافي وجود الإمام؟!

وهل تجري في ذلك إلا مجرى من توصل بآيات الأطفال إلى نفي حكم الصانع تعالى ، وهو معترض بأنه يجوز أن يكون في إيلامهم وجه صحيح لا ينافي الحكمة.

أو مجرى من توصل بظواهر الآيات المتشابهات إلى أنه تعالى مشبه [\(1\)](#) للأجسام ، وخالق لأفعال العباد ، مع تجويزه أن يكون لهذه الآيات وجوه صحيحة لا تناهى العدل ، والتوحيد ، ونفي التشبيه.

وإن قال : لا أجوز أن يكون للغيبة سبب صحيح موافق للحكم ، وكيف أجوز ذلك وأنا أجعل الغيبة دليلا على نفي الإمام الذي تدعون غيبته؟!

قلنا : هذا تحجر منك شديد ، فيما لا يحاط بعلمه ولا يقطع على مثله.

فمن أين قلت : إنه لا يجوز أن يكون للغيبة سبب صحيح يقتضيها؟!

ومن هذا الذي يحيط علما بجميع الأسباب والأغراض حتى يقطع على انتقامتها؟!

وما الفرق بينك وبين من قال : لا يجوز أن يكون للآيات المتشابهات وجوه صحيحة تطابق أدلة العقل ، ولا بد من أن تكون على ما اقتضته ظواهرها؟!

ص: 191

1- فـى «ب» : متشابه.

فإن قلت : الفرق بيني وبين من ذكرتم أنني أتمكن من أن أذكر وجوه هذه الآيات المتشابهات ومعانيها الصحيحة ، وأنتم لا تتمكنون من ذكر سبب صحيح للغيبة!

قلنا : هذه المعارضة إنما وجهناها على من يقول : / (1) إنه غير محتاج إلى العلم على التفصيل بوجوه الآيات المتشابهات وأغراضها ، وإن التعاطى لذكر هذه الوجوه فضل وتبرع ، وإن الكفاية واقعة بالعلم بحكمة القديم تعالى ، وإنه لا يجوز أن يخبر عن نفسه بخلاف ما هو عليه.

والمعارضة على هذا المذهب لازمة.

[لزوم المحافظة على أصول البحث]

فأما من جعل الفرق بين الأمرين ما حكيناه في السؤال من «تمكنه من ذكر وجوه الآيات المتشابهات ، فإننا لا نتمكن من ذلك»!

فجوابه أن يقال له : قد تركت _ بما صررت إليه _ مذاهب شيوخك ، وخرجت عما اعتمدوه ، وهو الصحيح الواضح اللاحق.

وكفى بذلك عجزا ونكولا .

وإذا قنعت لنفسك بهذا الفرق _ مع بطلانه ومنافاته لأصول الشيوخ _ كلنا عليك مثله ، وهو :

أنا نتمكن _ أيضا _ أن نذكر في الغيبة الأسباب الصحيحة ، والأغراض الواضحة ، التي لا تناهى الحكمة ، ولا تخرج عن حدتها ،

ص: 192

1-1 . من هنا سقط من «ب».

وستذكر ذلك فيما يأتي من الكلام _ بمشيئة الله وعونه _ فقد ساوليناك وضاهيناك بعد أن نزلنا على اقتراحك وإن كان باطلا.

ثم يقال له : كيف يجوز أن تجتمع صحة إماماً بن الحسن عليهما السلام بما بيناه من سياسة الأصول العقلية إليها ، مع القول بأن الغيبة لا يجوز أن يكون لها سبب صحيح يقتضيها؟!

أوليس هذا تناقضاً ظاهراً ، وجارياً في الاستحالة مجرّد اجتماع القول بالعدل والتوحيد مع القطع على أنه لا يجوز أن يكون للآيات _ الواردة ظواهرها بما يخالف العدل والتوحيد _ تأويل صحيح ، ومخرج سديد يطابق ما دل عليه العقل؟!

أولاً تعلم : أن ما دل عليه العقل وقطع به على صحته يقود ويسوق إلى القطع على أن للآيات مخرجاصحيحاً وتؤيلاً للعقل مطابقاً ، وإن لم نحط علماً به ، كما يقود ويسوق إلى أن للغيبة وجوهاً وأسباباً صحيحة ، وإن لم نحط بعلمهها؟!

[تقديم الكلام في الأصول على الكلام في الفروع]

فإن قال : (أنا لا أسلم) (1) ثبوت إماماً بن الحسن وصحة طريقها ، ولو سلمت ذلك لما خالفت في الغيبة ، لكنني أجعل الغيبة _ وأنه لا يجوز أن يكون لها سبب صحيح _ طريقاً إلى نفي ما تدعونه من إماماً بن الحسن.

ص: 193

1-1. في «أ» : لا نسلم.

قلنا : إذا لم ثبت لنا إمامية ابن الحسن عليهما السلام فلا كلام لنا في الغيبة ، لأننا إنما نتكلّم في سبب غيبة من ثبتت إمامته وعلم وجوده ، والكلام في وجوه غيبة من ليس بموجود هذيان.

وإذا لم تسلّموا إمامية ابن الحسن ، جعلنا الكلام معكم في صحة إمامته ، واستغلنا بتشييّتها وإيضاحها ، فإذا زالت الشبهة فيها ساغ الكلام حينئذ في سبب الغيبة ، وإن لم ثبت لنا إمامته وعجزنا عن الدلالة على صحتها ، فقد بطل قولنا بإمامية ابن الحسن عليهما السلام ، واستغنّى _ معنا _ عن كلفة الكلام في سبب الغيبة.

ويجري هذا الموضع من الكلام مجرى من سأّلنا عن أيام الأطفال ، أو وجوه الآيات المشابهات ، وجهات المصالح في رمي الجمار ، والطوفاف بالبيت ، وما أشبه ذلك من العبادات على التفصيل والتعيين.

وإذا عولنا في الأمرين على حكمة القديم تعالى ، وأنه لا يجوز أن يفعل قبيحا ، ولا بد من وجه حسن في جميع ما فعله ، وإن جهلناه بعينه ، وأنه تعالى لا يجوز أن يخبر بخلاف ما هو عليه ، ولا بد _ فيما ظاهره يتضمن خلاف ما هو تعالى عليه _ من أن يكون له وجه صحيح ، وإن لم نعلمه مفصلا.

قال لنا : ومن سلم لكم حكمة القديم ، وأنه لا يفعل القبيح؟! وإنما جعلنا [\(1\)](#) الكلام في سبب أيام الأطفال ووجوه الآيات المشابهات وغيرها طريقا إلى نفي ما تدعونه من نفي القبيح عن أفعاله تعالى.

فكما أن جوابنا له : أنك إذا لم تسلم حكمة القديم تعالى دلّنا

ص: 194

1- (58) في «ج» : وأنا إنما جعلت :

عليها، ولم يجز أن تنتططاها إلى الكلام في أسباب أفعاله.

فكذلك الجواب لمن كلامنا في الغيبة وهو لا يسلم إمامية صاحب الزمان وصحة أصولها.

[لا خيار في الاستدلال على الفروع قبل الأصول]

فإن قيل : ألا كان السائل بالخيار بين أن يتكلم في إمامية ابن الحسن عليهما السلام ليعرف صحتها من فسادها ، وبين أن يتكلم في سبب الغيبة ، فإذا بان أنه لا سبب صحيح لها انكشف بذلك بطلان إمامته؟

قلنا : لا خيار في مثل ذلك ، لأن من شك في إمامية ابن الحسن عليهما السلام يجب أن يكون الكلام معه في نفس إمامته ، والتشاغل في جوابه بالدلالة عليها ، ولا يجوز مع هذا الشك – قبل ثبوت هذه الإمامة – أن يتكلم (1) في سبب الغيبة ، لأن الكلام في الفروع لا يسوغ إلا بعد إحكام الأصول.

ألا ترى : أنه لا يجوز أن يتكلم في سبب أيام الأطفال إلا بعد الدلالة على حكمته تعالى ، وأنه لا يفعل القبيح ، وكذلك القول في الآيات المتشابهات.

ولا خيار لنا في هذه الموضع.

ص: 195

1-1. في «ج» : نتكلّم.

ومما يبين صحة /[\(1\)](#) هذه الطريقة ويوضحها : أن الشيوخ كلهم لما عولوا _ في إبطال ما تدعى به اليهود : من تأييد شرعهم وأنه لا ينسخ ما دام الليل والنهار ، على ما يرونه ، ويدعون : أن موسى عليه السلام قال : «إن شريعته لا تنسخ» _ على أن نبينا عليه وآله أفضل الصلاة والسلام _ وقد قالت دلائل نبوته ، ووضحت ببيانات صدقه _ أكذبهم في هذه الرواية ، وذكر أن شرعه ناسخ لكل شريعة تقدمته.

سألوا [\(2\)](#) نفوسهم _ لليهود _ فقالوا : أى فرق بين أن يجعلوا دليلاً للنبوة مبطلاً لخبرنا في نفي النسخ للشرع ، وبين أن نجعل صحة الخبر بتأييد الشرع ، وأنه لا ينسخ ، قاضياً على بطلان النبوة؟!

ولم تقلوننا عن الكلام في الخبر وطرق صحته إلى الكلام في معجزة النبوة ، ولم يجز أن نقل لكم عن الكلام في النبوة ومعجزتها إلى الكلام في الخبر وصحته؟!

أوليس كل واحد من الأمرين إذا ثبت قضى على صاحبه؟! فأجابوهم عن هذا السؤال بـ : أن الكلام في معجزة النبوة أولى من الكلام في طريق صحة الخبر ، لأن المعجز معلوم وجوده ضرورة وهو القرآن ، ومعلوم صفتة في الإعجاز بطريق عقلى لا يمكن دخول الاحتمال فيه والتجاذب والتنازع.

ص: 196

-
- 1- إلى هنا ينتهي السقط في «ب».
 - 2- هذا متعلق بجملة : «لما عولوا...» المارة آنفا.

وليس كذلك الخبر الذى تدعونه ، لأن صحته تستند إلى أمور غير معلومة ولا ظاهرة ولا طريق إلى علمها ، لأن الكثرة التى لا يجوز عليهم التواطؤ لا بد من إثباتهم فى رواية هذا الخبر ، فى أصله وفرعه ، وفيما بيننا وبين موسى عليه السلام ، حتى يقطع على أنهم ما انقرضوا فى وقت من الأوقات ولا قلوا ، وهذا مع بعد العهد وترانى الزمان محال إدراكه والعلم بصحته.

قضوا [\(1\)](#) حينئذ على أن الكلام فى معجز النبوة – حتى إذا صح ، قطع به على بطلان الخبر – أولى من الكلام فى الخبر والتشاغل به.

[استعمال هذه الطريقة فى المجادلات

بطريق أولى]

وهذا الفرق يمكن أن يستعمل بيننا وبين من قال : كلامونى فى سبب إيلام الأطفال قبل الكلام فى حكمة القديم تعالى ، حتى إذا بان أنه لا وجه يحسن هذه الآلام بطلت الحكمة ، أو قال بمثله فى الآيات المتشابهات.

وبعد ، فإن حكمة القديم تعالى فى وجوب تقديم الكلام فيها على أسباب الأفعال ، ووجوه تأويل الكلام ، بخلاف ما قد بیناه فى نسخ الشريعة دلالة [\(2\)](#) المعجز :

لأن حكمة القديم تعالى أصل فى نفي القبيح [\(3\)](#) عن أفعاله ،

ص: 197

1- جواب جملة : «لما عولوا ...» المارة آنفا.

2- فى «ب» : دلائل.

3- فى «أ» : النسخ. ويحتمل : القبح.

والاصل لا بد من تقدمه لفرعه (1).

وليس كذلك الكلام في النبوة (والخبر ، لأنه ليس أحدهما أصلا لصاحبـه ، وإنما رجح الشيوخ الكلام في النبوة) (2) على الخبر ، وطريقـه من الوجه الذي ذكرناه ، وبينـوا أن أحدهما محتمـل مشتبـه ، والآخر واضح يمكن التوصل _ بمجرد دليل العقل _ إليه.

[الكلام في الإمامة أصل للغيبة]

والكلام في الغيبة مع الإمامة صاحب الزمان عليه السلام يجري _ فى أنه أصل وفرع _ بمجرى الكلام في إيلام الأطفال ، وتأويلـ المتشابـه ، والكلام في حكمـة القديـم تعالى ، فواجبـ تقدمـ الكلام في إمامـته علىـ الكلام في سبـب غيبـته منـ حيثـ الأصلـ والفرعـ اللذانـ ذكرـناـهماـ فىـ سبـبـ إيلامـ الأطفـالـ وـغيرـهـ.

[مزية في استعمال تلك الطريقة]

في بحث الغيبة]

ثم يجب تقدمـهـ منـ وجهـ الترجـيحـ والمـزـيـةـ عـلـىـ ماـ ذـكـرـهـ الشـيـوخـ فـيـ الفـرقـ بـيـنـ الـكـلامـ فـيـ النـبـوـةـ وـالـكـلامـ فـيـ طـرـيقـ خـبـرـ نـفـىـ النـسـخـ ، لأنـهـ مـنـ الـمـعـلـومـ.

====

وفي ((أ)) هنا زيادة : «في الغيبة مع الكلام ...».

ص: 198

1-1. اللام هنا بمعنى «عن».

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب» ، والعبارة فيها هكذا : «وليس كذلك الكلام في النبوة في الغيبة مع الكلام ...».

لأن الكلام في سبب الغيبة ووجهها ، فيه من الاحتمال والتجاذب ما ليس في الطريقة التي ذكرناها في إمامية ابن الحسن عليهما السلام ، لأنها مبنية على اعتبار العقل وسبر ما يقتضيه ، وهذا بين لمن تأمله.

[التأكيد على المحافظة على المنهج]

[الموضوعي للبحث]

وبعد ، فلا تنعوا ما لا يزال شيوخكم يعتمدونه ، من رد المشتبه من الأمور إلى واصحها ، وبناء المحتمل منها على ما لا يحتمل ، والقضاء بالواضح على الخفي ، حتى أنهم يستعملون ذلك ويفزعون إليه في أصول الدين وفروعه فيما طريقه العقل وفيما طريقه الشرع ، فكيف تمنعوننا في الغيبة خاصة ما هو دأبكم (1) ودينكم ، وعليه اعتمادكم واعتراضكم؟! ولو لا خوف التطويل لأشرنا إلى الموضع والمسائل التي تعولون فيها على هذه الطريقة ، وهي كثيرة ، فلا تنقضوا _ بدفعتنا في الغيبة عن النهج الذي سلكته _ أصولكم بفروعكم ، ولا تبلغوا في العصبية إلى الحد الذي لا يخفى على أحد.

[بيان حكمة الغيبة عند المصنف]

وإذا كنا قد وعدنا بأن نتبرع بذكر سبب الغيبة على التفصيل ، وإن

ص: 199

1-1. في «أ» : دليلكم.

كان لا يلزمنا، ولا يدخل (١) الإضراب عن ذكره بصححة مذاهبنا، فنحن نفعل ذلك ونتبعه بالأسئلة التي تسأل عليه ونجيب عنها.

فإن كان كل هذا فضلاً منا، اعتمدناه استظهاراً في الحجة، وإلا فالتمسك بالجملة المتقدمة مغن كاف.

[الغيبة استثاراً من الظلمة]

أما سبب الغيبة فهو: إخافة الظالمين له عليه السلام، وبقائهم يده عن التصرف فيما جعل إليه التصرف والتذير له، لأن الإمام إنما ينتفع به إذا كان ممكناً، مطاعاً، مخلقاً بينه وبين أغراضه، ليقوم الجنابة، ويحارب البغاء، ويقيم الحدود، ويسد الشغور، وينصف المظلوم من الظالم، وكل هذا لا يتم إلا مع التمكين، فإذا حيل بينه وبين مراده سقط عنه فرض القيام بالإمامية، فإذا خاف على نفسه وجبت غيبته ولزم استثاره.

ومن هذا الذي يلزم خائفاً _ أعداؤه (٢) عليه، وهم حنقون_ أن يظهر لهم وأن يرزقونهم؟!

والتحرز من المضار واجب عقلاً وسمعاً.

وقد استر النبي صلى الله عليه وآله في الشعب مرة، وأخرى في الغار، ولا وجه لذلك إلا الخوف من المضار الواصلة إليه.

ص: 200

1- في «أ» و «ب» : يحل.

2- في «ج» : أعداءه.

فإن قيل : النبي (صلى الله عليه وآلـه) (1) ما استتر عن قومه إلا بعد أدائه إليـهم ما وجب أداؤه ، ولم تتعلق بهـم إلـيـه حاجة ، وقولـكم في الإمام بخلاف ذلك.

ولأن استئثاره (صلى الله عليه وآلـه) (2) ما تطاول ولا تمادـى ، واستئثار إمامـكم قد مضـت عليه العصور وانقضـت دونـه الدهـور !

قلـنا : ليس الأمر على ما ذكرـتم ، لأنـ النبي صـلى الله عـلـيه وآلـه إنـما استـرـ في الشـعـب والـغـارـ بمـكـة ، وـقـبـلـ (3) الهـجـرة ، وما كانـ أـدـىـ (صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) (4) جـمـيعـ الشـرـيـعـةـ ، فإنـ أـكـثـرـ الـأـحـكـامـ وـمـعـظـمـ الـقـرـآنـ نـزـلـ بـالـمـدـيـنـةـ ، فـكـيفـ اـدـعـيـتـمـ أـنـهـ كـانـ بـعـدـ الـأـدـاءـ ؟ـ !ـ

ولـوـ كانـ الـأـمـرـ عـلـىـ مـاـ زـعـمـتـمـ مـنـ تـكـامـلـ الـأـدـاءـ قـبـلـ الـاسـتـارـ : لـمـ كـانـ ذـلـكـ رـافـعـاـ لـلـحـاجـةـ إـلـىـ تـبـيـرـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، وـسـيـاسـتـهـ ، وـأـمـرـهـ (5) فـيـ

أـمـتـهـ وـنـهـيـهـ .ـ

وـمـنـ هـذـاـ الـذـىـ يـقـولـ : إـنـ النـبـيـ (صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) (6) بـعـدـ أـدـاءـ

صـ: 201

1- في «أ» : عليه وآلـهـ السـلـامـ .ـ

2- في «أ» و «ب» : عليه السـلـامـ .ـ

3- في «ب» : قبلـ .ـ

4- في «أ» و «ب» : عليه السـلـامـ .ـ

5- في «أ» : أوـامـرـهـ .ـ

6- في «أ» : عليه السـلـامـ .ـ

الشرع غير محتاج إليه ، ولا مفتقر إلى تدبيره ، إلا معاند مكابر؟!

وإذا جاز استثاره عليه السلام _ مع تعلق الحاجة إليه _ لخوف الضرر ، وكانت التبعة في ذلك لازمة لمخفيفه ومحوجيه إلى التغيب ، سقطت عنه اللائمة ، وتوجهت إلى من أحوجه إلى الاستثار وألجه إلى التغيب.

وكذلك القول في غيبة إمام الزمان عليه السلام.

[التفرقة بينهما في طول الغيبة وقصرها]

فأما التفرقة بطول الغيبة وقصرها فغير صحيحة :

لأنه لا فرق في ذلك بين القصير المقطع وبين الممتد المتمادي ، لأنه إذا لم يكن في الاستثار لائمة على المستتر إذا أحوج إليه (1) : جاز أن يتطاول سبب الاستثار ، كما جاز أن يقصر زمانه.

[لم يستتر الأئمة السابقون عليهم السلام]

فإن قيل : إن كان الخوف أحوجه إلى الاستثار ، فقد كان آباءه عندهم في تقية وخوف من أعدائهم ، فكيف لم يستتروا؟!

قلنا : ما كان على آبائه عليهم السلام خوف من أعدائهم ، مع لزومهم التقية ، والعدول عن التظاهر بالإمامية ، ونفيها عن نفوسهم (2).

ص: 202

1- في «الغيبة» للطوسى _ ص 92 _ هنا زيادة : بل اللائمة على من أحوجه إليها.

2- جاء في هامش «ج» هنا مانصه : لى هنا نظر.

وإمام الزمان كل الخوف عليه ، لأنه يظهر بالسيف ويدعو إلى نفسه [\(1\)](#) ويُجاهد من خالف عليه.

فأى نسبة بين خوفه من الأعداء ، وخوف آبائه عليهم السلام منهم ، لو لا قلة التأمل؟!

[الفرق بين الغيبة وعدم الوجود]

فإن قيل : أى فرق بين وجوده غائبا لا يصل إليه أحد ولا ينتفع به بشر ، وبين عدمه؟!

وألا جاز أن يعدهم الله تعالى ، حتى إذا علم أن الرعية تمكّنه وتسليم له أوجده ، كما جاز أن يبيحه الاستئثار حتى يعلم منهم التمكّن له فيظهره؟!

وإذا [\(2\)](#) جاز أن يكون الاستئثار سببه إخافة الظالمين ، فألا جاز أن يكون الإعدام سببه ذلك بعينه؟!

قيل [\(3\)](#) : ما يقطع – قبل أن نجيب عن سؤالك – على أن الإمام لا يصل إليه أحد ولا يلقاه ، لأن هذا الأمر مغيب عنا ، وهو موقف على

====

4. في «أ» و «ب» : فإن قيل . غلط .

ص: 203

1- (78) جاء في هامش «ج» هنا مانصه :

2- توضيحة : أن إمام الزمان مكلف بإظهار الحق وقتل مخالفيه ، ولا يكون ذلك إلا بالسيف ، بخلاف آبائه عليهم السلام ، فإنهم لم يكونوا بهذه المثابة من التكليف ، والله أعلم .

3- في «ب» : فإذا .

والفرق بعد هذا – بين وجوده غائباً من أجل التقية ، وخوف الضرر من أعدائه ، وهو في أثناء ذلك متوقع أن يمكنه ويزيلوا خيفته فيظهر ويقوم بما فوض إليه من أمرهم ، وبين أن يعدهم الله تعالى – جلي واضح :

لأنه إذا كان معدوما ، كان ما يفوت العباد من مصالحهم ، ويعدمونه من مراسدهم ، ويحرمونه من لطفهم وانتفاعهم به منسوباً إليه تعالى ، ومعصوبـاً⁽¹⁾ لا حجة فيه على العباد ، ولا لوم يلزمهم ولا ذم.

وإذا كان موجوداً مستتراً ياخذتهم له ، كان ما يفوت من المصالح ويرتفع من المنافع منسوباً إلى العباد ، وهم الملومون عليه المؤاخذون به.

فاما الإعدام فلا يجوز أن يكون سببه إخافة الظالمين ، لأن العباد قد يلتجئ بعضهم بعضاً إلى أفعاله.

[الفرق بين استثار النبي وعدم وجوده]

على أن هذا ينقلب عليهم في استثار النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)⁽²⁾ فيقال لهم : أى فرق بين وجوده مستتراً وبين عدمه؟! فأى شئ قالوا في ذلك أجبناهـ بمثله.

====

أنظر : الصداح 1 / 3. لسان العرب 1 / 609 _ عصب.

والظاهر أن جملة «ومعصوبـاً...» جواب ثان لـ «إذا ...» المتقدمة.

5. في «أ» : عليه الصلاة والسلام.

ص: 204

1- كان في «ب» : ومعصومـاً. وفي «ج» : ومعصوبـاً به.

2- والمغضوب من الرجال : الضعيف ، والعصب : القـط[؟]. ورجل مغضوب اللسان إذا كان مقطوعـاً ، عـيـياً ، فـدـماً.

وليس لهم أن يفرقوا بين الأمرين بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) [\(1\)](#) ما استتر من كل أحد ، وإنما استتر من أعدائه ، وإمام الزمان عليه السلام مستتر من الجميع!

وذلك أن النبي صلى الله عليه وآلـه لما استتر في الغار كان مستترا من أوليائه وأعدائه ، ولم يكن معه إلا أبو بكر وحده.

وقد كان يجوز عندنا وعندكم أن يستتر بحيث لا يكون معه أحد من ولـى ولا عدو إذا اقتضـت المصلحة ذلك.

وإذا رضوا / [\(2\)](#) لأنفسهم بهذا الفرق قلنا مثلـه ، لأنـا قد بـينا أنـ الإمام يجوز أنـ يلـقـاه فيـ حالـ الغـيـبةـ جـمـاعـةـ منـ أولـيـائـهـ وأنـ ذـلـكـ مـاـ لـيـقـطـعـ علىـ قـدـهـ.

[إمكانية ظهور الإمام بحيث لا يمسه الظلم]

فإنـ قـيلـ : إنـ كـانـ خـوفـ ضـرـرـ الأـعـدـاءـ هـوـ الـمـوـجـبـ لـلـغـيـبـةـ ،ـ أـفـلاـ أـظـهـرـهـ اللـهـ تـعـالـىـ (ـفـىـ السـحـابـ وـبـحـيـثـ لـاـ تـصـلـ إـلـيـهـ أـيـدىـ أـعـدـائـهـ فـيـجـمـعـ الـظـهـورـ) [\(3\)](#) وـالـأـمـانـ مـنـ الـضـرـرـ؟ـ!

قلـناـ :ـ هـذـاـ سـؤـالـ مـنـ لـاـ يـفـكـرـ فـيـمـاـ يـوـرـدـهـ ،ـ لـأـنـ الـحـاجـةـ مـنـ الـعـبـادـ إـنـمـاـ تـعـلـقـ بـيـامـ يـتـولـىـ عـقـابـ جـنـاتـهـمـ ،ـ وـقـسـمـةـ أـمـوـالـهـمـ ،ـ وـسدـ ثـغـورـهـمـ ،ـ وـبـيـاشـرـ تـبـيـبـرـ أـمـوـرـهـمـ ،ـ وـيـكـونـ بـحـيـثـ يـحلـ وـيـعـقـدـ ،ـ وـيـرـفـعـ وـيـضـعـ ،ـ وـهـذـاـ لـاـ يـتـمـ إـلـاـ

صـ: 205

1- فـىـ «ـأـ»ـ :ـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

2- إـلـىـ هـنـاـ تـنـتـهـىـ نـسـخـةـ «ـبـ»ـ ،ـ وـالـفـقـرـةـ السـابـقـةـ مـشـوشـةـ فـيـهـاـ.

3- مـاـ بـيـنـ الـقـوـسـيـنـ سـقطـ مـنـ «ـأـ»ـ.

فإذا جعل بحيث لا وصول إليه ارتفعت جهة الحاجة إليه ، فصار ظهوره للعين كظهور النجوم الذي لا يسد منها خللا ولا يرفع زللا ، ومن أحتاج في الغيبة إلى مثل هذا السؤال فقد أفلس ولم تبق فيه مسكة [\(1\)](#).

[إقامة الحدود في الغيبة]

فإن قيل : فالحدود في حال الغيبة ما حكمها؟

فإن سقطت عن فاعلي ما يوجبها فهذا اعتراف بنسخ الشريعة!

وإن كانت ثابتة فمن يقييمها مع الغيبة؟!.

قلنا : الحدود المستحقة ثابتة في جنوب الجناة بما يوجبها من الأفعال ، فإن ظهر الإمام والمستحق لهذه الحدود باق أقامها عليه بالبينة أو الإقرار ، وإن فات ذلك بمorte كان الإثم في تقويت إقامتها على من أخاف الإمام وألجه إلى الغيبة.

وليس هذا بنسخ لإقامة الحدود ، لأن الحد إنما يجب إقامته مع التمكן وزوال الموانع ، ويسقط مع الحيلولة.

وإنما يكون ذلك نسخا لو سقط فرض إقامة الحد مع التمكן وزوال الأسباب المانعة من إقامته.

ثم يقلب هذا عليهم فيقال لهم : كيف قولكم في الحدود التي

====

والمسكة : أي شيء يتمسك به في الجدل.

ص: 206

تستحقها الجنة في الأحوال التي لا يمكن فيها أهل الحل والعقد من اختيار الإمام ونصلبه؟ فـأى شيء قالوه في ذلك قيل لهم مثله.

فـإن قيل : كيف السبيل مع غيبة الإمام إلى إصابة الحق؟!

فـإن قلتم : لا سـبيل إليه ، فقد جعلتهم الناس في حيرة وضلالـة ورـيب في سـائر أمورـهم.

وإن قلتم : يصابـ الحق بـأدلةـه (قـيل لكم : هـذا تصـريح بالـاستـغنـاء عنـ الإـمام بـهـذهـ الـأدـلةـ) (1) ورجـوعـ إلىـ الحـقـ؟!

قلـناـ : الحقـ علىـ ضـربـينـ : عـقـلىـ وـسـمعـىـ :

فالـعـقـلىـ يـصـابـ بـأدـلـتهـ وـيـدـرـكـ بـالـنـظـرـ فـيـهـاـ.

والـسـمعـىـ (عليـهـ أدـلـةـ منـصـوبـةـ منـ أـقوـالـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـنـصـوـصـهـ) (2) وأـقوـالـ الـأـئـمـةـ منـ ولـدـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ ، وقدـ بـيـنـواـ ذـلـكـ وأـوضـحـوهـ ، وـلـمـ يـتـرـكـواـ مـنـهـ شـيـئـاـ لـاـ دـلـيلـ عـلـيـهـ.

غـيرـ أـنـ هـذـاـ ، وـإـنـ كـانـ عـلـىـ مـاـ قـلـنـاهـ ، فـالـحـاجـةـ إـلـىـ الإـمـامـ ثـابـتـةـ لـازـمـةـ ، لـأنـ جـهـةـ الـحـاجـةـ إـلـيـهـ _ الـمـسـتـمـرـةـ فـيـ كـلـ زـمـانـ وـعـلـىـ كـلـ وـجـهـ _ هـىـ كـوـنـهـ لـطـفـاـ لـنـاـ فـيـ فـعـلـ الـوـاجـبـ وـتـجـنبـ الـقـبـيـحـ ، وـهـذـاـ مـمـاـ لـاـ يـغـنـىـ عـنـهـ شـيـئـ ، وـلـاـ يـقـومـ مـقـامـهـ فـيـهـ غـيرـهـ.

فـأـمـاـ الـحـاجـةـ إـلـىـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـسـمـعـ وـالـشـرـعـ فـهـىـ أـيـضـاـ ظـاهـرـةـ :

لـأـنـ النـقـلـ ، وـإـنـ كـانـ وـارـداـ عـنـ الرـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـعـنـ آـبـاءـ

صـ: 207

1-1. ما بين القوسين سقط من «أ».

2-2. ما بين القوسين سقط من «ج».

الإمام عليهم السلام بجميع ما يحتاج إليه في الشريعة، فجائز على الناقل أن يعدلوا عن النقل، إما اعتماداً [\(1\)](#) أو اشتباهاً، فينقطع النقل أو يبقى فيمن ليس نقله حجة، فيحتاج حينئذ إلى الإمام ليكشف ذلك ويوضحه ويبين موضع التقصير فيه.

فقد بان : أن الحاجة ثابتة على كل حال ، وإن أمكنت إصابة الحق بأدلة.

[الحال فيما لو احتج إلى بيان الإمام الغائب]

فإن قيل : أرأيتم إن كتم الناقلون بعض مهم الشريعة واحتاج إلى بيان الإمام ، ولم يعلم الحق إلا من جهته ، وكان خوفه القتل من أعدائه مستمراً ، كيف يكون الحال؟

فأنتم بين أن تقولوا : إنه يظهر وإن خاف القتل ، فيجب على هذا أن يكون خوف القتل غير مبيح للغيبة ، ويجب ظهوره على كل حال!

أو تقولوا : لا يظهر ، ويسقط التكليف في ذلك الشيء المكتوم عن الأمة ، فتخرجوا بذلك من الإجماع ، لأن الإجماع منعقد على أن كل شئ شرعه النبي صلى الله عليه وآله وأوضنه فهو لازم للأمة إلى [\(أن تقوم\) \(2\)](#) الساعة.

وإن قلتم : إن التكليف لا يسقط ، صرحتم بتكليف ما لا يطاق ، وإيجاب العلم بما لا طريق إليه.

ص: 208

1- في «الغيبة» للطوسي - ص 96 - : عمداً.

2- في «أ» : يوم.

قلنا : قد أجبنا عن هذا السؤال وفرعناه إلى غاية ما يتفرع في كتابنا «الشافعى» [\(1\)](#).

وجملته : أن الله تعالى لو علم أن النقل لبعض الشريعة المفروضة ينقطع – في حال تكون نية الإمام فيها مستمرة ، وخوفه من الأعداء باقيا _ لأسقط ذلك التكليف عمن لا طريق له إليه.

وإذا علمنا _ الإجماع الذى لا شبهاة فيه _ أن تكليف الشرائع مستمر ثابت على جميع الأمة إلى أن تقوم الساعة ، ينتج لنا هذا العلم أنه لو انقى أن ينقطع النقل – بشئ من الشرائع [\(2\)](#) – لما كان ذلك إلا في حال يتمكن فيها الإمام من الظهور والبروز والإعلام والانذار.

[علة عدم ظهور الإمام لأوليائه]

فإن قيل : إذا كانت العلة في غيابه عن أعدائه خوفه منهم ، فما باله لا يظهر لأوليائه ، وهذه العلة زائلة فيهم !؟

فإذا لم يظهر للأولئك – وقد زالت عنهم علة استثاره – بطل قولكم في علة الغيبة!

قلنا : قد أجاب أصحابنا عن هذا السؤال بأن علة غيابه عن أوليائه عن أن يكون خوفه من أن يلقاهم فيشيعوا خبره ، ويتحدثوا سرورا باجتماعه معهم ، فيؤدي ذلك – وإن كان ذلك غير مقصود – إلى الخوف

ص: 209

1-1. الشافعى / 1_ 144 / 150 وما بعدها.

2-2. في «ج» : الشرع.

من (1) الأعداء.

[عدم ارتضاء المصنف لهذه العلة]

وهذا الجواب غير مرضي ، لأن عقلاً شيعته لا يجوز أن يخفي عليهم ما في إظهار اجتماعهم معه من الضرر عليه وعليهم ، فكيف يخبرون بذلك مع العلم بما فيه من المضرة الشاملة؟ وإن جاز هذا الذي ذكروه على الواحد والاثنين ، لم يجز على جماعة شيعته الذين لا يظهر لهم.

على أن هذه العلة توجب أن شيعته قد عدمو الانتفاع به على وجه لا يتمكنون من تلقيه وإزالته :

لأنه إذا علق الاستئثار بما يعلم من حالهم أنهم يفعلونه ، فليس في مقدورهم الآن ما (2) يقتضي ظهور الإمام ، وهذا يقتضي سقوط التكليف _ الذي الإمام لطف فيه _ عنهم.

[الجواب عن اعتراض المصنف]

وقد أجاب بعضهم عن هذا السؤال بأن سبب الغيبة عن الجميع هو فعل الأعداء ، لأن انتفاع جماعة الرعية _ من ولی وعدو _ بالإمام إنما يكون بأن ينفذ أمره وتتبسط يده ، ويكون ظاهراً متصرفاً بلا دافع ولا منازع ،

ص: 210

1-1. في «أ» : إلى . غلط

2-2. كان في «أ» : مما . وفي «ج» : بما . وما أثبتناه هو الأنسب للسياق من «الغيبة» للطوسي - ص 2.

وهذا مما (١) المعلوم أن الأعداء قد حالوا دونه ومنعوا منه.

قالوا : ولا فائدة في ظهوره سرا البعض أوليائه ، لأن النفع المبتغي من تدبیر الأئمة لا يتم إلا بالظهور للكل ونفوذ الأمر ، فقد صارت العلة في استثار الإمام وقد ظهره _ على الوجه الذي هو لطف ومصلحة للجميع _ واحدة.

وهذا أيضا جواب غير مرضي :

لأن الأعداء إن كانوا حالوا بينه وبين الظهور على وجه التصرف والتدبیر ، فلم يحولوا بينه وبين من شاء من أوليائه على جهة الاستثار.

وكيف لا يتتفع به من يلقاه من أوليائه على سبيل الاختصاص ، وهو يعتقد طاعته وفرض اتباع أوامره ، ويحكمه في نفسه؟!

وإن كان لا يقع هذا اللقاء لأجل اختصاصه ، ولأن الإمام معه غير نافذ الأمر في الكل ، ولا مفوض إليه تدبیر الجميع ، فهذا تصريح بأنه لا انتفاع للشيعة الإمامية بلقاء أئمتها من لدن وفاة أمير المؤمنين عليه السلام إلى أيام الحسن بن على أبي القائم عليهم السلام ، للعلة التي ذكرت.

ويوجب _ أيضا _ أن أولياء أمير المؤمنين عليه السلام وشييعته لم يكن لهم بلقاءه انتفاع قبل انتقال الأمر إلى تدبیره وحصوله في يده.

وهذا بلوغ _ من قائله _ إلى حد لا يبلغه متأمل.

على أنه : إذا سلم لهم ما ذكروه _ من أن الانتفاع بالإمام لا يكون إلا مع ظهوره لجميع الرعية ، ونفوذ أمره فيهم _ بطل قولهم من وجه آخر

*

ص: 211

1- كذا في «أ» و «ج» و «الغيبة» للطوسى - ص 98 -

وهو : أنه يؤدى إلى سقوط التكليف _ الذى الإمام لطف فيه _ عن شيعته :

لأنه إذا لم يظهر لهم لعنة لا ترجع إليهم ، ولا كان فى قدرتهم وإمكانهم إزالة ما يمنعهم (١) من الظهور : فلا بد من سقوط التكليف عنهم ، ولا يجرؤن فى ذلك مجرى أعدائه ، لأن الأعداء _ وإن لم يظهر لهم _ فسبب ذلك من جهتهم ، وفي إمكانهم أن يزيلوا المنع من ظهوره فيظهر ، فلزمهم التكليف الذى تدبر الإمام لطف فيه ، ولو لم يلزم ذلك شيعته على هذا الجواب .

ولو جاز أن يمنع قوم من المكلفين غيرهم من لفهم ، ويكون التكليف _ الذى ذلك اللطف لطف فيه _ مستمرا عليهم : لجاز أن يمنع بعض المكلفين غيره _ بقيد أو ما أشبهه _ من المشى على وجه لا يمكن ذلك المقيد من إزالته ، ويكون المشى مع ذلك مستمرا على المقيد .

وليس لهم أن يفرقوا بين القيد فقد اللطف ، من حيث كان القيد يتعدى معه الفعل ولا يتوجه وقوعه ، وليس كذلك فقد اللطف :

لأن المذهب الصحيح _ الذى نتفق نحن عليه _ أن فقد اللطف يجري مجرى فقد القدرة والآلية ، وأن التكليف مع فقد اللطف _ فى من له لطف _ معلوم قبحه ، كالتكليف مع فقد القدرة والآلية وجود المانع ، وأن من لم يفعل به اللطف _ من له لطف معلوم _ غير متمكن من الفعل ، كما أن الممنوع غير متمكن .

ص: 212

1- كذا فى نسختى الكتاب ، والظاهر : «ما يمنعه» أى الإمام عليه السلام .

والذى يجب أن يجاب به عن هذا السؤال _ الذى قدمنا ذكره فى علة الاستئثار من أوليائه (1) _ أن نقول أولاًـ «لا» (2) قاطعين على أنه لا يظهر لجميع أوليائه ، فإن هذا مغيب عنا ، ولا يعرف كل واحد منا إلا حال نفسه دون حال غيره.

وإذا كان نجوز ظهوره لهم كما نجوز (3) خلافه : فلا بد من ذكر العلة فيما نجوزه من غيابه عنهم.

وأولى ما قيل فى ذلك وأقربه إلى الحق _ وقد بينا فيما سلف أن هذا الباب مما لا يجب العلم به على سبيل التفصيل ، وأن العلم على وجه الجملة فيه كاف _ : أن نقول : لا بد من أن تكون علة الغيبة عن الأولياء مضاناهية لعلة الغيبة عن الأعداء ، فى أنها لا تقتضى سقوط التكليف عنهم ، ولا تتحقق اللائمة (4) بمكفارهم تعالى ، ولا بد من أن يكونوا متمكنين من رفعها وإزالتها فيظهر لهم ، وهذه صفات لا بد من أن تحصل لما تعلل به الغيبة ، وإلا أدى إلى ما تقدم ذكره من الفساد.

وإذا ثبتت هذه الجملة فأولى ما علل به التغيب عن الأولياء أن

ص: 213

- 1-1 . تقدم في ص 209
- 2-2 . أثبتناها بقرينة ما في الكتب التي نقلت عن «المقنع» هذا المطلب ، فقد جاءت الجملة فيها كما يلى : ففي الغيبة _ للطوسى ، ص 99 _ : «أن نقول : إننا أولاً لا نقطع على استثاره عن جميع أوليائه ...» وفى إعلام الورى _ المطبوب 2. ص 471 : «قال : أولاً نحن لا نقطع ...» وفي مخطوطته _ الورقة 2. : «قال : نحن أولاً لا نقطع ...».
- 3-3 . التجويز هنا بمعنى الاحتمال ، فیناسب عدم القطع بعدم الظهور فيما سبق.
- 4-4 . في «ج» : لائمة.

يقال : قد علمنا أن العلم بامام الزمان على سبيل التعيين والتمييز لا يتم إلا بالمعجز ، فإن النص – في إمامه هذا الإمام خاصة – غير كاف في تعينه ، ولا بد من المعجز الظاهر على يده حتى نصدقه في أنه ابن الحسن عليهما السلام.

والعلم بالمعجز دلالته على الظهور ، طريقه الاستدلال الذي يجوز أن تعترض فيه الشبهة.

ومن عارضته شبهة في من ظهر على يده معجز ، فاعتقد أنه زور ومحرقة ، وأن مظهره كذاب متقول ، لحق بالأعداء في الخوف من جهته.

[جهة الخوف من الأولياء عند الظهور]

فإن قيل : فأى تقصير وقع من الولى الذى لم يظهر له الإمام لأجل هذا المعلوم من حالة [\(1\)](#)؟

وأى قدرة له على فعل ما يظهر له الإمام معه؟

وإلى أى شئ يفرغ في تلافي سبب غيبته عنه؟

قلنا : ما أحلانا – في سبب الغيبة عن الأولياء – إلا على معلوم يظهر موضع التقصير فيه ، وإمكان تلافيه :

لأنه غير ممتنع أن يكون من المعلوم من حاله أنه متى ظهر له الإمام قصر في النظر في معجزه ، وإنما أتي في ذلك : لتقصير [\(2\)](#) الناظر في العلم

ص: 214

1-1. في «ج» : جهله.

2-2. كان في نسختي الكتاب : التقصير. وما أثبتناه هو المناسب للسياق.

بالفرق بين المعجز والممکن ، والدلیل من ذلك وما ليس بدليلاً.

ولو كان من هذا الأمر على قاعدة صحيحة وطريقة مستقيمة : لم يجز أن يشتبه عليه معجز الإمام عند ظهوره له.

فيجب عليه تلافي هذا التقصير واستدراكه ، حتى يخرج بذلك من حد من يشتبه عليه المعجز بغيره.

[هل تکلیف الولی بالنظر ، هو بما لا يطاق؟]

وليس لأحد أن يقول : هذا تکلیف ما لا يطاق ، وحالة على غیب لا يدرک؟ لأن هذا الولی ليس يعرف ما قصر فيه بعینه من النظر والاستدلال ، فيستدركه ، حتى يتمهد في نفسه ويترعرر ، ونراكم تلزمونه على ما لا يلزممه؟!

والجواب عن هذا الاعتراض :

أن ما يلزم في التکلیف قد يتمیز وينفرد ، وقد يشتبه بغيره ويختلط _ وإن كان التمکن من الأمرين حاصلاً ثابتاً _ فالولی على هذا إذا حاسب نفسه ورأى إمامه لا يظهر له ، وأعتقد [\(1\)](#) أن يكون السبب في الغيبة ما ذكرناه من الوجوه الباطلة (وأجناسها) : علم أنه لا بد من سبب يرجع إليه [\(2\)](#).

وإذا رأى أن أقوى الأسباب ما ذكرناه : علم أن تقصيراً واقعاً من

ص: 215

-
- 1-1. كان في «أ» : وافد. وفي «ج» : وأفسد. وما أثبتناه هو المناسب للسياق.
 - 2-2. ما بين القوسين سقط من «أ».

جهة في صفات المعجز وشروطه ، فعليه _ حينئذ _ معاودة النظر في ذلك ، وتخليصه من الشوائب ، وتصفيته مما يقتضي الشبهة ويوجب الالتباس.

فإنه متى اجتهد في ذلك حق الاجتهد ، ووفي النظر نصيبيه غير مبخصوص ولا منقوص : فلا بد له من وقوع العلم بالفرق بين الحق والباطل.

وإذا وقع العلم بذلك : فلا بد من زوال سبب الغيبة عن الولي.

وهذه الموضع : الإنسان فيها على نفسه بصيرة ، وليس يمكن أن يؤمر فيها بأكثر من التناهى في الاجتهد والبحث والفحص والاستسلام للحق.

[استكمال الشروط ، أساس الوصول إلى النتيجة]

وما للمخالف لنا في هذه المسألة إلا مثل ما عليه :

لأنه يقول : إن النظر في الدليل إنما يولد العلم على صفات مخصوصة ، وشروط كثيرة معلومة ، متى اختل شرط منها لم يتولد العلم بالمنظور فيه.

فإذا قال لهم مخالفوهم : قد نظرنا في الأدلة كما تنتظرون فلم يقع لنا العلم بما تذكرون أنكم عالمون به؟

كان جوابهم : إنكم ما نظرتم على الوجه الذي نظرنا فيه ، ولا تكاملت لكم شروط توليد النظر العلم ، لأنها كثيرة ، مختلفة ، مشتبهة.

فإذا قال لهم مخالفوهم : ما تحيلوننا في الإخلال بشروط توليد النظر إلا على سراب ، وما تشيرون إلى شرط معين أخللنا به وقصرنا فيه؟!

كان جوابهم : لاـ بدـ متى لم تكونوا عالمين كما علمناـ من تقصير وقع منكم فى بعض شروط النظر ، لأنكم لو كملتم الشروط واستوفيتوها لعلمتكم كما علمنا ، فالقصير منكم على سبيل الجملة واقع ، وإن لم يمكننا الإشارة إلى ما قصرتم فيه بعينه ، وأنتم مع هذا متمكنون من أن تستوفوا شروط النظر وتستسلموا للحق وتخلو قلوبكم من الاعتقادات والأسباب المانعة من وقوع العلم ، ومتى فعلتم ذلك فلا بد من أن تعلموا ، والانسان على نفسه بصيرة.

وإذا كان هذا الجواب منهم صحيحا ، فبمثله أجبناهم.

[الفرق بين الولى والعدو في علة الغيبة]

فإن قيل : فيجبـ على هذاـ أن يكون كل ولى لم يظهر له الإمام يقطع على أنه على كبيرة عظيمة تلحق بالكفر ، لأنه مقصـرـ على ما فرضتموهـ فيما يوجب غيبة الإمام عنه ، ويقتضى تقويته مصلحته ، فقد لحق الولىـ على هذاـ بالعدو.

قلنا : ليس يجب في التقصيرـ الذي أشرنا إليهـ أن يكون كفرا ولا ذنبا عظيما ، لأنه في هذه الحال الحاضرة ما اعتقد في الإمام أنه ليس بيامام ، ولا أخافه على نفسه ، وإنما قصر في بعض العلوم تقصيرًا كان كالسبب في أنه علم من حاله أن ذلك يؤدى إلى أن الشك في الإمامة يقع منه مستقبلا ، والآن ليس بواقع ، وغير لازم في هذا التقصير أن يكون بمنزلة ما يفضي إليه مما المعلوم أنه سيكون.

غير إنه ، وإن لم يلزم أن يكون كفرا ، ولا جارياً مجرى تكذيب الإمام

والشك في صدقه، فهو ذنب وخطأ، لا (1) ينافي الإيمان واستحقاق الشواب.

وأن «لا» (2) يلحق الولى بالعدو على هذا التقدير، لأن العدو_ في الحال_ معتقد في الإمامة ما هو كفر وكبيرة، والولى بخلاف ذلك.

[سبب الكفر في المستقبل، ليس كفرا في الحال]

والذى يبين ما ذكرناه_ من أن ما هو كالسبب في الكفر لا يلزم أن يكون في الحال كفرا_ أنه لو اعتقد معتقد في القادر منا بقدرة : «أنه يصح أن يفعل في غيره من الأجسام من غير مماسة» فهذا خطأ وجهل ليس بكفر ، ولا يمتنع أن يكون المعلوم من حال المعتقد أنه لو ظهر نبي يدعو إلى نبوته ، وجعل معجزه أن يفعل الله على يديه فعلا بحيث لا تصل إليه أسباب البشر_ وهذا لا محالة علم معجز_ أنه كان يكذبه فلا يؤمن به ، ويجوز أن يقدر أنه كان يقتله ، وما سبق من اعتقاده في مقدور القادر كالسبب في هذا ، ولم يلزم أن يجري مجراه في الكبر والعظم.

وهذه جملة (من الكلام في) (3) الغيبة يطلع بها على أصولها وفروعها ، ولا يبقى بعدها إلا ما هو كالمستغنی عنه.

ومن الله نستمد المعونة وحسن التوفيق لما وافق الحق وطريقه ، وخالف

ص: 218

1-1. في «أ» : ولا.

2-2. أضفناها لضرورة المعنى. يعني : أن الذنب والخطأ لا ينافي أن لا يلحق الولى بالعدو للعلة التي ذكرها.

3-3. في «ج» : في الكلام و...

الباطل وجانبه (وهو السميع المجيب بلطفه ورحمته ، وحسبنا الله ونعم الوكيل) [\(1\)](#).

تم كتاب «المقون» والحمد لله أولاً وأخرا

(وظاهراً وباطناً) [\(2\)](#).

=====

وجاء في «أ» بعد كلمة «وباطنا» ما نصه : بقلم الفقير إبراهيم بن محمد الحرفوشى ، فى اليوم الثامن من شهر شعبان المبارك سنة سبعين وألف.

ص: 219

1-1. ما بين القوسين سقط من «ج».

2-2. فى «ج» والحمد لله وحده.

(كتاب الزيادة المكمل بها كتاب «المقنعم»)

للسيد المرتضى علم الهدى على بن الحسين الموسوى) [\(1\)](#)

[مقدمة الزيادة المكملة]

بسم الله الرحمن الرحيم

قال السيد المرتضى علم الهدى (قدس الله روحه ، ورضي عنه وأرضاه) [\(2\)](#) :

قد ذكرنا فى كتابنا [\(3\)](#) «الشافى فى الإمامة» ثم فى كتابنا [\(4\)](#) «المقنعم فى الغيبة» السبب فى استثار إمام الزمان عليه السلام عن أعدائه وأوليائه [\(5\)](#) ، وخالفنا بين السببين ، وبينما أن عدم الانتفاع _ من الجميع _ به : لشئ يرجع إليهم ، لا إليه ، واستقصينا ذلك وبلغنا فيه أبعد غاية.

ثم استألفنا فى «المقنعم» طريقة غريبة لم نسبق إليها ، ودللنا على أنه

ص: 220

1- فـى «ج» بدل ما بين القوسين : هذه زيادة يكمل بها كتاب «المقنعم».

2- ما بين القوسين ليس فـى «ج».

3- فـى «ج» : كتاب.

4- فـى «ج» : كتاب.

5- الشافى 1 / 144 فـما بعدها ، المقنعم : 199 فـما بعدها من طبعتنا هذه.

لا- يجب علينا بيان السبب في غيابه على التعين ، بل يكفي في العلم بحسن الغيبة منه علمنا بعصمته وأنه ممن لا يفعل قبيحا ولا يترك واجبا ، وضررنا بذلك الأمثال في الأصول ، وأن مثل ذلك مستعمل في مواضع كثيرة.

وخطر ببالنا الآن ما لا بد من ذكره ليعرف ، فهو قوي سليم من الشبه (115) والمطاعن.

[استلهام الأولياء من وجود الإمام

ولوفى الغيبة]

وجملته : أن أولياء إمام الزمان عليه السلام وشيعته ومعتقدى إمامته ينتفعون به في حال غيبته [\(1\)](#) النفع الذي نقول إنه لا بد _ في التكليف _ منه ، لأنهم مع علمهم بوجوده بينهم ، وقطعهم على وجوب طاعته عليهم ، ولزومها لهم ، لا بد من أن يهابوه ويخافوه في ارتکاب القبائح ، ويخشوا تأدیبه وانتقامه ومؤاخذته وسلطته ، فيكثر منهم فعل الواجب ، ويقل ارتکاب القبيح ، أو يكون ذلك أقرب وأليق ، وهذه هي جهة الحاجة العقلية إلى الإمام .

====

2. في «م» : الغيبة.

ص: 221

1- في «أ» : الشنعة. وفي «م» : السبة.

وكأنى بمن سمع هذا من المخالفين ربما عجب وقال : أى سطوة لغائب مستتر خائف مذعور؟!

وأى انتقام يخسى ممن لا يد له باسطة ، ولا أمر نافذ ، ولا سلطان قاهر؟!

وكيف يرعب من لا يعرف ولا يميز ولا يدرى مكانه؟!

والجواب عن هذا : أن التعجب بغير حجة تظهر وبينة تذكر هو الذى يجب العجب منه ، وقد علمنا أن أولياء الإمام وإن لم يعرفوا شخصه ويميزوه بعينه ، فإنهم يتحققون وجوده ، ويتيقنون أنه معهم بينهم ، ولا يشكون فى ذلك ولا يرتابون به :

لأنهم إن لم يكونوا على هذه الصفة لحقوا بالأعداء ، وخرجوا عن منزلة الأولياء ، وما فيهم إلا من يعتقد أن الإمام بحيث لا تخفي عليه أخباره ، ولا تغيب عنه سرائره ، فضلاً عن ظواهره ، وأنه يجوز أن يعرف ما يقع منهم من قبيح وحسن ، فلا يأمنون إن يقدموا على القبائح فيؤدبهم عليها.

ومن الذى يمتع منهم_ إن ظهر له الإمام ، وأظهر له معجزة يعلم بها أنه إمام الزمان ، وأراد تقويمه وتأدبه وإقامة حد عليه_ أن يبذل ذلك من نفسه ويستسلم لما يفعله إمامه به ، وهو يعتقد إمامته وفرض طاعته؟!

[بين الغيبة والظهور]

وهل حاله مع شيعته غائبا إلا كحاله ظاهرا فيما ذكرناه خاصة ، وفي وجوب طاعته ، والتحرز من معصيته ، والتزام مراقبته ، وتجنب مخالفته.

وليس الحذر من السلطة والأشفاق من النعمة بموقوفين على معرفة العين ، وتميز الشخص ، والقطع على مكانه بعينه ، فإن كثيرا من رعية الإمام الظاهر لا يعرفون عينه ولا يميزون شخصه ، وفي كثير من الأحوال لا يعرفون مكان حلوله ، وهم خائفون متى فعلوا قبيحا أن يؤذبهم ويقومهم ، وينتفعون بهذه الرهبة حتى يكفوا عن كثير من القبائح ، أو يكونوا أقرب إلى الانكماش .

وإذا كان الأمر على ما أوضحناه فقد سقط سؤال المتصمن ل : أن الإمام إذا لم يظهر لأعدائه لخوفه منهم وارتباطه بهم ، فألا ظهر لأوليائه؟!

وإلا : فكيف حرم الأولياء منفعتهم ومصلحتهم بشيء جره الأعداء عليهم؟!

وإن هذا شيء ينافي العدل مع استمرار تكليف شيعته ما الإمام لطف فيه؟

لأننا قد بينا أنهم بإمامتهم عليه السلام مع الغيبة منتفعون ، وأن الغيبة لا تنافي الانتفاع الذي تمس الحاجة إليه في التكليف.

وبينا أنه ليس من شرط الانتفاع الظهور والبروز ، وبرئانا من عهدة

هذا السؤال القوى الذى يعتقد مخالفونا أنه لا جواب عنه ولا محيس منه.

[الظهور للأولياء ليس واجبا]

ومع هذا ، فما نمنع (1) من ظهوره عليه السلام لبعضهم إما لتقويم أو تأديب أو وعظ وتنبيه وتعليم ، غير إن ذلك كله غير واجب ، فيطلب فى فوره العلل وتتحمل له الأسباب .

وإنما يصعب الكلام ويشتبه إذا كان ظهوره للولي واجبا من حيث لا ينتفع أو يرتفع إلا مع الظهور .

وإذا كان الأمر على خلاف ذلك سقط وجوب الظهور للولي ، لما دللتنا عليه من حصول الانتفاع والارتداع من دونه ، فلم تبق شبهة .

[علم الإمام حال الغيبة بما يجري

وطرق ذلك]

فإن قيل : ومن أين يعلم الإمام فى حال الغيبة والاستئثار بوقوع القبائح من شبيعته حتى يخافوا تأديبه عليها ، وهو فى حال الغيبة ممن لا يقر عنده مقر ، ولا يشهد لديه شاهد ، وهل هذا إلا تعليل بالباطل؟!

قلنا : ما المتعلق بالباطل إلا من لا ينصف من نفسه ، ولا يلحظ ما عليه كما يلحظ ما له!

ص: 224

1-1. كان فى نسخ الكتاب الثلاث : يمنع . وما أثبتناه هو المناسب للسياق .

فاما معرفة الإمام بوقوع القبائح من بعض أوليائه فقد يكون من كل الوجوه التي يعلم منها وقوع ذلك منهم ، وهو ظاهر نافذ الأمر باسط اليد.

[مشاهدته للأمور بنفسه عليه السلام]

فمنها : أنه قد يجوز أن يشاهد ذلك فيعرفه بنفسه ، وحال الظهور في هذا الوجه كحال الغيبة ، بل حال الغيبة فيه أقوى :

لأن الإمام إذا لم تعرف عينه ويميز شخصه ، كان التحرز _ من مشاهدته لنا على بعض القبيح _ أضيق وأبعد ، ومع المعرفة له بعينه يكون التحرز أوسع وأسهل ، ومعلوم لكل عاقل الفرق بين الأمرين :

لأننا إذا لم نعرفه جوزنا في كل من نراه _ ولا نعرف نسبة _ أنه هو ، حتى أنا لا نأمن أن يكون بعض جيراننا أو أضيافنا أو الداخلين والخارجين إلينا ، وكل ذلك مرتفع مع المعرفة والتمييز .

وإذا شاهد الإمام مناقبها يوجب تأدinya وتقويمها ، أدب عليه وبينة ، لأنهما يقتضيان غلبة الظن ، والعلم أقوى من الظن .

[قيام البينة عنده عليه السلام]

ومن الوجوه أيضا : البينة ، والغيبة _ أيضا _ لا تمنع من استماعها والعمل بها :

لأنه يجوز أن يظهر على بعض الفواحش _ من أحد شيعته _ العدد

ص: 225

الذى تقوم به الشهادة عليها ، ويكون هؤلاء العدد ممن يلقى الإمام ويظهر له _ فقد قلنا : إننا لا نمنع من ذلك ، وإن كنا لا نوجبه _ فإذا شهدوا عنده بها ، ورأى إقامة حدها : تولاه بنفسه أو بأعوانه ، فلا مانع له من ذلك ، ولا وجه يوجب تعذرها.

فإن قيل : ربما لم يكن من شاهد هذه الفاحشة ممن يلقى الإمام ، فلا يقدر على إقامة الشهادة؟

قلنا : نحن في بيان الطرق الممكنة المقدرة في هذا الباب ، لا في وجوب حصولها ، وإذا كان ما ذكرناه ممكنا قد وجوب الخوف والتحرج ، وتم اللطف .

على أن هذا بعينه قائم مع ظهور الإمام وتمكنه :

لأن الفاحشة يجوز _ أولا _ أن لا يشاهدتها من يشهد بها ، ثم يجوز أن يشاهدتها من لا عدالة له فلا يشهد ، وإن شهد لم تقبل شهادته ، وإن شاهدتها من العدول من تقبل مثل شهادته يجوز أن لا يختار الشهادة .

وكاننا نقدر على أن نحصي الوجوه التي تسقط معها إقامة الحدود!

ومع ذلك كله فالريبة قائمة ، والحدر ثابت ، ويكتفى التجويف دون القطع .

[الإقرار عند الإمام]

فأما الإقرار : فيمكن أيضا مع الغيبة ، لأن بعض الأولياء _ الذين ربما ظهر لهم الإمام _ قد يجوز أن ي الواقع فاحشة فيتوب منها ، ويؤثر التطهير له

بالحد الواجب فيها ، فيقر بها عنده.

فقد صارت الوجوه التي تكون مع الظهور ثابتة في حال الغيبة.

[احتمال بعد الإمام وقربه]

فإن قيل : أليس ما أحد [\(1\)](#) من شيعته إلا - وهو يجوز أن يكون الإمام بعيد الدار منه ، وأنه يحل إما المشرق أو المغرب ، فهو آمن من مشاهدته له على معصيته ، أو أن يشهد بها عليه شاهد [\(2\)](#) ، وهذا إلا - يلزم مع ظهور الإمام والعلم ببعد داره ، لأنه لا يبعد من بلد إلا ويستخلف فيه من يقوم مقامه ممن يرهب ويخشى ويتقى انتقامه؟!

قلنا : كما لا أحد من شيعته (إلا وهو يجوز بعد محل الإمام عنه ، فكذلك لا أحد منهم) [\(3\)](#) إلا وهو يجوز كونه في بلده وقرباً من داره وجواره ، والتجويز كاف في وقوع الحذر وعدم الأمان.

وبعد ، فمع [\(4\)](#) ظهور الإمام وانبساط يده ، وتقوذ أمره في جميع الأمة ، لا أحد من مرتكبي القبائح [\(5\)](#) إلا - وهو يجوز خفاء ذلك على الإمام ولا يتصل به ، ومع هذا فالريبة قائمة ، واللطف بالإمام ثابت.

فكيف ينسى هذا من يلزمها بمثله مع الغيبة؟!

ص: 227

-
- 1- كان في «أ» : أليس لأحد. وفي «ج» : أليس أحد.
 - 2- في «أ» و «ج» : شاهد عليه.
 - 3- ما بين القوسين سقط من «ج».
 - 4- في «م» : ومع.
 - 5- في «ج» : القبيح.

فاما ما مرضى في السؤال من : أن الإمام إذا كان ظاهراً متميزاً وغاب عن بلد ، فلن يغيب عنه إلا بعد أن يستخلف عليه من يرهب كرهته؟

فقد ثبت أن التجويز_ في حال الغيبة _ لأن يكون قريب الدار منا ، مخالطنا ، كاف في قيام الهيئة وتمام الرهبة.

لكتنا ننزل على هذا الحكم فنقول (1) : ومن الذي يمنع من قال بغيضة الإمام (من مثل ذلك ، فنقول : إن الإمام) (2) لا يبعد في أطراف الأرض إلا بعد أن يستخلف من أصحابه وأعوانه ، فلا بد من أن يكون له ، وفي صحبته ، أعوان وأصحاب على كل بلد يبعد عنه من يقوم مقامه في مراعاة ما يجري من شيعته ، فإن جرى ما يجب تقويمها ويقتضي تأدinya تولاها هذا المستخلف كما يتولا الإمام بنفسه.

إذا قيل : وكيف يطاع هذا المستخلف؟! ومن أين يعلم الولي الذي يريد تأديبه أنه خليفة الإمام؟!

قلنا : بمعجز يظهره الله تعالى على يده ، فالمعجزات على مذهبنا تظهر على أيدي الصالحين فضلاً عن يستخلفه الإمام ويقيمه مقامه.

إن قيل : إنما يرهب خليفة الإمام مع بعد الإمام إذا عرفناه وميزناه!

ص: 228

1- سقطت الجملة التالية من «م» لغاية كلمة «فنقول» التالية.

2- ما بين القوسين سقط من «أ».

قيل : قد مضى من هذا الزمان (1) ما فيه كفاية.

وإذا كان نقطع على وجود الإمام في الزمان ومراعاته لأمورنا ، فحاله عندنا منقسمة إلى أمرین ، لا ثالث لهما :

إما أن يكون معنا في بلد واحد ، فيراعي أمورنا بنفسه ، ولا يحتاج إلى غيره .

أو بعيداً عنا ، فليس يجوز - مع حكمته - أن يبعد إلا - بعد أن يستخلف من يقوم مقامه ، كما يجب أن يفعل لو كان ظاهر العين متميز الشخص .

وهذه غاية لا شبهة بعدها .

[الفرق بين الغيبة والظهور]

في الانتفاع بوجود الإمام]

فإن قيل : هذا تصريح منكم بأن ظهور الإمام كاستاره في الانتفاع به والخوف منه ونيل المصالح من جهته ، وفي ذلك ها تعلمون ! (2).

قلنا : إننا لا نقول : إن ظهوره في المرافق - به - والمنافع كاستاره ، وكيف نقول ذلك وفي ظهوره وانبساط يده وقمة سلطانه ، انتفاع الولي والعدو ، والمحب والمبغض ؟! وليس ينتفع به في حال الغيبة - الانتفاع الذي

ص: 229

-1 (125) كلمة «الزمان» ليس في «أ»

2- يعني أن هذا يقتضى أن لا - يكون هناك فرق بين حالتى الغيبة والظهور ، في أداء الإمام دوره الإلهى ، وهو ظاهر التهافت لوضوح الفرق بين الأمرين ، مع أن هذا يؤدى إلى بطلان جميع ما تحدثتم به عن الغيبة وعللها ومصالحها وغير ذلك .

أشرنا إليه _ إلا وليه دون عدوه.

وفي ظهوره وابساطه _أيضاً_ منافع جمة لأولئك وغيرهم، لأنه يحمي بيضتهم، ويُسد ثغورهم، ويؤمن سبلهم، فيتمكنون من التجارة والمكاسب والمحاصيل، ويمنعون من ظلم غيرهم لهم، فتتوفر أموالهم، وتدر معايشهم، وتتضاعف مكاسبهم.

غير إن هذه منافع دنياوية لا يجب _إذا فاتت بالغية_ أن يسقط التكليف معها ، والمنافع الدينية الواجبة فى كل حال بالإمامنة قد بينا أنها ثابتة مع الغيبة ، فلا يجب سقوط التكليف لها.

ولو قلنا _ وإن كان ذلك ليس بواجب _ : إن انتفاعهم به على سبيل اللطف في فعل الواجب ، والامتناع من القبيح _ وقد بينا ثبوته في حال الغيبة _ يكون أقوى في حال الظهور للكل وانبساط اليد في الجميع ، لجاز :

لأن اعتراض ما يفوت قوة اللطف _ مع ثبوت أصله _ لا يمنع من الانتفاع به على الوجه الذي هو لطف فيه ، ولا يوجب سقوط التكليف.

[هل يقوم شيء مقام الإمام في أداء دوره]

فإن قيل : ألا جوزتم أن يكون أولياؤه غير متتفقين به في حال الغيبة ، إلا أن الله تعالى يفعل لهم من اللطف في هذه الأحوال ما يقوم في تكليفهم مقام الانتفاع بالإمام؟! كما قاله جماعة من الشيوخ في إقامة الحدود إذا فاتت ، فإن الله تعالى يفعل ما يقوم مقامها في التكليف.

قلنا : قد بینا أن أولیاء الإمام ینتفعون به في أحوال الغيبة على وجه

230:

لا مجال للريب عليه ، وبهذا القدر يسقط السؤال .

ثم يبطل من وجہ آخر ، وهو : أن تبیر الإمام وتصرفة واللطف لرعیته به ، مما لا يقوم _ شيئاً من الأمور مقامه . ولو لا أن الأمر على ذلك لما وجبت الإمامة على كل حال ، وفي كل مكلف ، ولكن تجويزنا قيام غيرها مقامها في اللطف يمنع من القطع على وجوبها في كل الأزمان .

وهذا السؤال طعن في وجوب الإمامة ، فكيف تتقبله ونسائل عنه في علة الغيبة؟!

وليس كذلك الحدود ، لأنها إذا كانت لطفاً ، ولم يمنع دليل عقلي ولا سمعي من جواز نظير لها وقائم في اللطف مقامها ، جاز أن يقال : إن الله تعالى يفعل عند فوتها ما يقوم مقامها ، وهذا على ما بيناه لا يتأتى في الإمامة .

[كيف يعلم الإمام بوقت ظهوره]

فإن قيل : إذا علقتم ظهور الإمام بزوال خوفه من أعدائه ، وأمنه من جهتهم :

فكيف يعلم ذلك؟

وأى طريق له إليه؟

وما يضممه أعداؤه أو يظهرونـه _ وهم في الشرق والغرب والبر والبحر _ لا سبيـل له إلى معرفـته على التـحديد والتـفصـيل !

قلـنا : أما الإـمامـية فـعندـهـم : أن آباءـالإـمامـ عـلـيـهـ وـعـلـيـهـمـ السـلامـ

ص: 231

عهدوا إليه وأنذروه وأطلعواه على ما عرفوه من توقيف الرسول (صلى الله عليه وآله) [\(1\)](#) على زمان الغيبة وكيفيتها ، وطولها وقصرها ، وعلماتها وأمارتها ، وقت الظهور ، والدلائل على ([تيسيره وتسهيله](#)) [\(2\)](#).

وعلى هذا لا سؤال علينا ، لأن زمان الظهور إذا كان منصوصاً على صفتة ، والوقت الذي يجب أن يكون فيه ، فلا حاجة إلى العلم بالسرائر والضمائر.

وغير ممتنع _ مضافاً إلى ما ذكرناه _ أن يكون هذا الباب موقوفاً على غلبة الظن وقوة الأمارات وظهور الدلالات.

وإذا كان ظهور الإمام إنما هو بأحد أمور : إما بكثرة أعونه وأنصاره ، أو قوتهم ونجدتهم ، أو قلة أعدائه ، أو ضعفهم وجورهم ، وهذه أمور عليها أمارات يعرفها من نظر فيها ورعاها ، وقربت مخالطته لها ، فإذا أحس الإمام عليه السلام بما ذكرناه _ إما مجتمعاً أو متفرقاً _ وغلب في ظنه السلام ، وقوى عنده بلوغ الغرض والظفر بالأرب ، تعين عليه فرض الظهور ، كما يتعين على أحدنا فرض الإقدام والإحجام عند الأمارات المؤمنة والمخفية.

[هل يعتمد الإمام على الظن

في أسباب ظهوره]

فإن قيل : إذا كان من غلب عنده ظن السلام ، يجوز خلافها ، ولا يأمن أن يتحقق ظنه ، فكيف ي العمل إمام الزمان ومهدى الأمة على الظن في

ص: 232

1- في «أ» : عليه السلام .

2- في «ج» : تيسيره وتسهيله .

الظهور ورفع التقية وهو مجوز يقتل ويمنع؟!

قلنا : أما غلبة الظن فتقوم مقام العلم فى تصرفنا وكثير من أحوالنا الدينية والدنياوية من غير علم بما تؤول إليه العواقب ، غير أن الإمام خطبه يخالف خطب غيره فى هذا الباب ، فلا بد فيه من أن يكون قاطعا على النصر والظفر.

[الجواب على مسلك المخالفين]

وإذا سلکنا في هذه المسألة الطريق الثاني من الطريقين اللذين ذكرناهما ، كان لنا أن نقول : إن الله تعالى قد أعلم إمام الزمان – من جهة وسائل علمه ، وهم آباءه وجده رسول الله صلى الله عليه وآله _ أنه متى غلب في ظنه الظفر وظهرت له أمارات السلامة ، ظهوره واجب ولا خوف عليه من أحد ، فيكون الظن ها هنا طریقا إلى (١) العلم ، وبابا إلى القطع .

وهذا كما ي قوله أصحاب القياس إذا قال لهم نافوه في الشريعة ومبطلوه : كيف يجوز أن يقدم – من يظن أن الفرع مشبه للأصل في الإباحة ، ومشارك له في علتها _ على الفعل ، وهو يجوز أن يكون الأمر بخلاف ظنه؟ لأن الظن لا قطع معه ، والتجميز _ بخلاف ما تناوله _ ثابت ، أوليس هذا موجبا أن يكون المكلف مقدما على ما لا يأمن كونه قبيحا؟ والإقدام على ما لا يؤمن قبحه كالإقدام على ما يعلم قبحه.

لأنهم يقولون : تعبد الحكيم سبحانه بالقياس يمنع من هذا

ص: 233

1-1 . فى «م» : من.

التجويز ، لأن الله تعالى إذا تعبد بالقياس فكأنه عزوجل قال : «من غالب على ظنه بأمارات ، ظهر له في فرع أنه يشبه أصلاً محللاً فيعمل على ظنه ، فذلك فرضه والمشروع له» فقد أمن بهذا الدليل ومن هذه الجهة الإقدام على القبيح ، وصار ظنه – أن الفرج يشبه الأصل في الحكم المخصوص – طريقاً إلى العلم بحاله وصفته في حقه وفيما يرجع إليه ، وإن جاز أن يكون حكم غيره في هذه الحادثة بخلاف حكمه إذا خالفه في غلبة الظن.

ومن هذه حجته وعليها عمدته ، كيف يشبه عليه ما ذكرناه في غلبة الظن للإمام بالسلامة والظفر؟!

وال أولى بالمنصف أن ينظر لخصمه كما ينظر لنفسه ويقنع به من نفسه.

[كيف يساوى بين حكم الظهور والغيبة

مع أن مبني الأول الضرورة ،

ومبني الثاني النظر]

فإن قيل : كيف يكون الإمام لطفاً لأوليائه في أحوال غيبته [\(1\)](#) ، وزاجراً لهم عن فعل القبيح ، وباعثاً على فعل الواجب على الحد الذي يكون عليه مع ظهوره؟ وهو :

إذا كان ظاهراً متصرفاً : علم ضرورة ، وخافت سلطنته وعقابه مشاهدة.

ص: 234

1- في «م» : الغيبة.

وإذا كان غائباً مستتراً : علم ذلك بالدلائل المتطرق إليها ضرورة الشبهات.

وهل الجمع بين الأمرين إلا دفعاً للعيان؟!

قلنا : هذا سؤال لم يصدر عن تأمل :

لأن الإمام ، وإن كان مع ظهوره نعلم وجوده ضرورة ، ونرى تصرفه مشاهدة ، فالعلم بأنه الإمام المفترض [\(1\)](#) الطاعة المستحقة للتذكرة والتصرف ، لا يعلم إلا بالاستدلال الذي يجوز اعتراف الشبهة فيه [\(2\)](#).

والحال – في العلم بأنه [\(3\)](#) الإمام المفترض الطاعة ، وأن الطريق إليه الدليل في الغيبة والظهور – واحد [\(4\)](#).

فقد صارت المشاهدة والضرورة لا تغنى في هذا الباب شيئاً ، لأنهما مما لا يتعلّقان إلا بوجود عين الإمام ، دون صحة إمامته ووجوب طاعته.

واللطف إنما هو على هذا – يتعلق بما هو غير مشاهد.

وحال الظهور – في كون الإمام عليه السلام لطفاً لمن يعتقد إمامته وفرض طاعته – (كحال الغيبة) [\(5\)](#).

=====

6. أثبناه لضرورة السياق.

ص: 235

1- في «م» : المفترض.

2- إلى هنا تنتهي نسخة «ج».

3- إلى هنا تنتهي نسخة «أ». وجاء هنا ما نصه :

4- والله أعلم بحقيقة النسخة إلى هنا ، وفرغ تعليقها نهار الاثنين الثامن من شهر شعبان المبارك ، من شهور سنة سبعين وألف ، الفقير الحقير ، المقر بالذنب والتقصير ، إبراهيم بن محمد الحرقوشى العاملى ، عامله الله بطشه ، وصلى الله على محمد وآلـه الطاهرين.

5- أثبناه لضرورة السياق ، لأنها خبر «والحال».

وسقطت الشبهة.

والحمد لله وحده ،

وصلى الله على محمد وآلـه وسلم [\(1\)](#).

ص: 236

-
- 1 - 1 . جاء هنا فى نهاية نسخة «م» ما نصه : كتب العبد محمد بن إبراهيم الأولى . وفرغت من مقابلته وتميم كتابته على نسخة مخطوطة فى القرن العاشر ، بخط محمد بن إبراهيم بن عيسى البحارنى الأولى ، ضمن مجموعة قيمة فى مكتبة السيد المرعشى العامة العامرة ، فى مدينة قم ، فى يوم الأربعاء سابع محرم الحرام من سنة 1 . وأننا المرتهن بذنبه ، الفقير إلى عفوربه ، عبد العزيز الطباطبائى .

- 1_ إعلام الورى بأعلام الهدى ، لأمين الإسلام الفضل بن الحسن الطبرسي (ت 548 هـ) دار الكتب الإسلامية _ طهران ، بالتصوير على طبعة النجف الأشرف.
- ومخطوطة منه ، من القرن السابع الهجري ، من محفوظات مكتبة مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث / قم.
- 2_ تنزيه الأنبياء والأئمة ، للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355_436 هـ) منشورات الشريف الرضى _ قم (مصور).
- 3_ الذخيرة في علم الكلام ، للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355_436 هـ) تحقيق السيد أحمد الحسيني ، جماعة المدرسين _ قم / 1411 هـ.
- 4_ الذريعة إلى تصانيف الشيعة ، للشيخ آقا بزرگ الطهراني (ت 1389 هـ) الطبعة الثانية ، دار الأضواء _ بيروت / 1403 هـ.
- 5_ رجال النجاشى ، للشيخ أبي العباس أحمد بن على النجاشى (372_450 هـ) تحقيق السيد موسى الشيرازي الزنجانى ، جماعة المدرسين _ قم / 1407 هـ.
- 6_ رسالة في غيبة الحجة (رسائل الشريف المرتضى _ المجموعة الثانية) للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355_436 هـ) إعداد السيد مهدى الرجائى ، دار القرآن الكريم _ قم / 1405 هـ.
- 7_ الشافى في الإمامة ، للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355_436 هـ) تحقيق السيد عبد الزهراء الحسينى الخطيب ، مؤسسة الصادق _ طهران / 1410 هـ ، بالتصوير على طبعة بيروت.
- 8_ الصحاح ، لإسماعيل بن حماد الجوهرى ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الثالثة ، دار العلم للملايين _ بيروت / 1404 هـ.
- 9_ الغيبة ، لشيخ الطائفة الطوسي (385_460 هـ) تحقيق الشيخ عباد الله الطهراني . والشيخ على أحمد ناصح ، مؤسسة المعارف الإسلامية _ قم / 1411 س.
- 10_ الفرق بين الفرق ، لعبد القاهر بن طاهر الأسفرايني (ت 429 هـ) تحقيق محمد

محى الدين عبد الحميد ، دار المعرفة – بيروت.

11 _ فرق الشيعة ، لأبي محمد الحسن النوبختي (ق 3 هـ) تصحیح السيد محمد صادق بحر العلوم ، المکتبة المرتضویة – النجف الأشرف
1355 هـ /

12 _ الفهرست ، لشیخ الطائفه الطوسی (385 – 460 هـ) منشورات الشریف الرضی – قم ، بالتصویر علی طبعة المکتبة المرتضویة فی
النجف الأشرف بالعراق.

13 _ لسان العرب ، لابن منظور المصری ، أدب الحوزة – قم / 1405 هـ (صور).

14 _ معجم الأدباء ، لياقوت الحموی ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر – بيروت / 1400 هـ جریة.

15 _ معجم البلدان ، لياقوت الحموی ، دار صادر – بيروت / 1399 هـ .

16 _ مفتاح السعادة ومصباح السيادة ، لأحمد بن مصطفی طاش کبری زاه ، الأولى ، دار الكتب العلمیة – بيروت / 1405 هـ .

17 _ الملل والنحل ، للشهرستانی (479 – 548 هـ) تخريج محمد بن فتح الله بدران ، منشورات الشریف الرضی – قم ، بالتصویر علی¹
طبعة الثانية.

وطبعة أخرى ، بتحقيق محمد سید کيلاني ، دار المعرفة – بيروت.

18 _ الواقفیة .. دراسة تحلیلیة ، للشیخ ریاض محمد حبیب الناصری ، المؤتمر العالمی للإمام الرضا علیه السلام – مشهد / 1409 و
1411 هـ .

كيف ترى النور لأول مرة

* مناقب الإمام أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام ، ج 1 - 3.

تأليف : الحافظ أبي جعفر محمد بن سليمان الكوفي ، قاضى صعدة باليمن ، من أعلام القرن الثالث الهجرى.

من أحسن كتب المناقب وأجمعها ، يحوى أكثر من ألف حديث ، جمعها المؤلف عن شيوخه بأسانيد معروفة ، فأكثر مواضعه مما اشترك فى روايته الخاصة وال العامة ، وأكثر رواة هذه المراضي من رواة صحاح العامة.

تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودى.

نشر : مجمع إحياء الثقافة الإسلامية _ قم / 1412 هـ.

* المهدب البارع فى شرح المختصر النافع ، ج 4.

تأليف : الشيخ جمال الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلبي (757 - 841 هجرية).

هو شرح لكتاب «المختصر النافع» فى فقه الإمامية ، للمحقق الحلبي ، أبي القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن المهدلي (602 - 676 هجرية).

أورد فى كل مسألة أقوال علماء الإمامية وأدلة كل قول ، وبين الخلاف فى كل مسألة خلافية ، وغيرها مما يتعلق بتلك البحوث.

اشتمل هذا الجزء على كتب : اللعان ، العتق ، التنبير ، الإقرار ، الأيمان ، النذور

من أباء التراث

والعهود ، الصيد والذبائح ، الأطعمة والأشربة ، الغصب ، الشفعة ، إحياء الموات ، اللقطة ، المواريث ، القضاء ، والشهادات.

تحقيق : الشيخ مجتبى العراقي.

نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین في الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* مراجَّ أهلِ الْكَمَالِ إِلَى مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ.

تأليف : المحقق البحرياني ، الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي (1075 – 1121 هـ).

هو الشرح الوحيد لكتاب «الفهرست» لشیخ الطائفة الطوسي _ المتوفی سنة 460 هـ _ أحد الأصول الرجالية الخمسة للطائفة ، حاول فيه المؤلف _ رحمه الله _ أن يكون دراسة مستوعبة للفهرست ، فنبه على أماكن التصحیف وغیره بدقة شديدة ، وأضاف إليه تعلیقات وملاحظات مهمة.

تم تحقيقه بالاعتماد على أربع نسخ مخطوطة ذكرت في مقدمة التحقيق.

تحقيق : السيد مهدي الراجائي.

وقد صدر في قم مؤخراً منضماً إلى كتاب المؤلف الآتي «بلغة المحدثين».

* بلغة المحدثين.

تأليف : المحقق البحرياني ، الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي (1075 – 1121 هـ).

كتاب في أحوال الرجال ، اقتصر فيه على ما اتصف به من أحوالهم ، فذكر الثقات والممدوحين والموثقين دون الضعفاء والمشكوك في حالهم أو من لم ثبت وثائقه أو ممدوحيته.

تم تحقيقه على نسخة مخطوطة ذكرت في مقدمة التحقيق.

تحقيق : عبد الزهراء العويناتي البلادي.

وقد صدر في قم مؤخراً منضماً إلى كتاب المؤلف آنف الذكر.

* تفسير آية المودة.

تأليف : الشيخ أبي العباس أحمد بن محمد بن شهاب الدين الخفاجي الحنفي المصري (979 – 1069 هـ).

كتاب في بيان ما لأهل البيت عليهم السلام من فرض المحبة ، وذكر مناقب أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، إضافة إلى تفسير آية (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربي) الشورى 42 : 23 ، واحتياطها بأهل بيته

النبي عليهم السلام.

تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودي.

نشر : مجمع إحياء الثقافة الإسلامية _ قم / 1412 هـ.

* كنز الدقائق وبحر الغرائب ، ج 6 و 7.

تأليف : الشيخ محمد بن محمد رضا بن إسماعيل المشهدى ، من أعلام القرنين الحادى عشر والثانى عشر الهجريين.

تفسير للقرآن الكريم ، جمع بين التفسير اللغوى وبين التفسير بالتأثير عن أئمة أهل البيت عليهم السلام.

اشتمل هذان الجزءان على تفسير السور الكريمة من الكهف لغاية الروم.

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين في الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* الإمامة.

تأليف : العالمة السيد أسد الله الموسوي الأصفهانى ابن السيد محمد باقر الشفتى الجيلانى (1227_1290هـ).

كتاب كبير حسن في موضوعه ، في مقدمة وأثنى عشر بابا ، تطرق فيها إلى معنى الإمامة ومراتبها والحاجة إليها وصفات الإمام ، والنص على إمامية أمير المؤمنين الإمام علي بن

أبي طالب عليه السلام بخبر الغدير ، وتكلم ، حول سند الخبر ودلالته.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ذكرتا في مقدمة التحقيق.

تحقيق : السيد مهدى الرجائى.

نشر : مكتبة مسجد السيد حجة الإسلام الشفتى _ أصفهان / 1411 هـ.

كتب صدرت محققة

* تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، ج 21_24.

تأليف : الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى (1033_1104هـ).

موسوعة فقهية حديثية قيمة ، جمع فيها المؤلف _ قدس سره _ لأحاديث الرسول الأكرم وأهل بيته المعصومين الطاهرين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين ، فزادت على العشرين ألف حديث مما صار مدار عمل فقهاء الإمامية.

اشتملت الأجزاء الأربعـة هذه على بقية كتاب النـكاح ، وكتب : الطلاق ، الخلع والمـبارأة ، الـظهـار ، الـإـيـلاء والـكـفـارـات ، اللـعـان ، العـتـق ، التـدـبـير والـمـكـاتـبـة والـاسـتـيـلـاد ، الإـقـرـار ، الجـعـالـة ، الأـيـمـان ، النـذـرـ والعـهـد ، الصـيـدـ والنـبـائـحـ والنـسـمـ

ص: 241

الأول من كتاب الأطعمة والأشربة.

تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث ، قم / 1412 هـ .

* الدروس الشرعية في فقه الإمامية ، ج ١.

تأليف : الشهيد الأول ، الشيخ أبي عبد الله محمد بن مكي الجزيني العاملی ، المستشهد سنة 786 هـ .

سفر قيم ، يعد مختصرا لكتابيه « ذکری الشیعة » و « البیان » إلا أنه غير جامع لأبواب الفقه ، فأتمه السيد جعفر الملحوس بكتابه « تکملة الدروس ». .

كان مطبوعا على الحجر في إيران ، ثم أعيد طبعه فيها أيضا حروفيا.

تم تحقيقه على عدة نسخ مخطوطة مضافا إليه كتاب التکملة المذكور آنفا.

اشتمل هذا الجزء على كتب : الطهارة ، الصلاة ، الزكاة ، الصدقة ، الخمس ، الصوم ، الاعتكاف ، الحج .

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعه لجامعة المدرسین في الحوزة العلمية - قم / 1412 هـ .

* نوادر الأخبار.

تأليف : المولى محسن بن مرتضى الفيض الكاشانى ، المتوفى سنة 1091 هـ .

كتاب جمع فيه المؤلف _ رحمة الله _ الأحاديث العقائدية المتعلقة بأصول الدين ، التي ليست في الكتب الأربع ، استدراكا على كتابيه « (الوافى) » و « (الشافى) » وحذف منها المعارضات والمكررات وأسانيد الأحاديث ،

وقد اشتمل على كتب : العقل ، العلم ، النبوة والإمامية ، الفتن ، أنباء القائم عليه السلام ، المعاد .

كان قد طبع لأول مرة في طهران طبعة حجرية ، ثم أعيد طبعه في قم بالتصوير على تلك الطبعة.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ، ذكرتا في مقدمة التحقيق.

تحقيق : الشيخ مهدى الأنصارى القمى .

نشر : مؤسسة المطالعات والتحقيقـات الثقافية _ طهران / 1412 هـ .

* الاصح فى إمامه أمير المؤمنين عليه السلام .

* إيمان أبي طالب.

تأليف : الشيخ المفید ، أبی عبد الله محمد ابن محمد بن النعمان التلکبری البغدادی ، المتوفی سنة 413 هـ.

ضم الكتاب الأول مجموعة من البحوث الكلامية في إثبات إمامية أمير المؤمنين الإمام

ص: 242

على بن أبي طالب عليه السلام ، ورد فيه على شبّهات المخالفين وادعاءاتهم بيان قوى وحجّة دامغة مبطلاً كلّ ما يتّمسك به أولئك في إمامـة أئمـتهم.

كما احتوى الكتاب على بيان بعض الأخبار الموضوعة في فضائل مخالفـي أهلـبيـتـ عليهمـ السلامـ وعلـلـ وضعـهاـ.

أما الكتاب الثاني فقد أثبتـ فيهـ إيمـانـ أبيـ طالـبـ عـلـيـهـ السـلامـ بـالـأـدـلـةـ القـوـيـةـ الواـضـحةـ ،ـ وـمـسـتـدـلـاـ عـلـىـ ذـلـكـ بـمـاـ وـرـدـ مـنـ الـأـخـبـارـ التـيـ لـاـ يـخـتـلـفـ فـيـهـ اـثـنـانـ .ـ

تم تـحـقـيقـ الكـتاـبـينـ عـلـىـ عـدـةـ نـسـخـ مـخـطـوـطـةـ ،ـ ذـكـرـتـ فـيـ مـقـدـمـتـيـ التـحـقـيقـ ،ـ وـصـدـرـاـ فـيـ مـجـلـدـ وـاحـدـ .ـ

تحـقـيقـ وـنـشـرـ :ـ قـسـمـ الـدـرـاسـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ فـيـ مـؤـسـسـةـ الـبـعـثـةـ _ـ قـمـ /ـ 1412ـ هـ .ـ

*ـ الـبـيـانـ .ـ

تأـلـيفـ :ـ الشـهـيدـ الـأـولـ ،ـ الشـيـخـ أـبـيـ عـبـدـ اللـهـ مـحـمـدـ بـنـ مـكـىـ الـجـزـيـنـيـ الـعـامـلـيـ ،ـ الـمـسـتـشـهـدـ سـنـةـ 786ـ هـ .ـ

هوـ أـحـدـ الـكـتـبـ الـفـقـهـيـةـ الـثـلـاثـةـ الـقـيـمـةـ لـلـشـهـيدـ الـأـولـ قـدـسـ سـرـهـ :ـ ذـكـرـيـ الشـيـعـةـ ،ـ الـبـيـانـ ،ـ الـدـرـوسـ الـشـرـعـيـةـ .ـ

بـحـثـ فـيـ الشـهـيدـ الـأـولـ الـمـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ وـأـدـلـتـهـاـ ،ـ وـبـيـنـ رـأـيـهـ فـيـهـ مـسـتـدـلـاـ عـلـيـهـ بـأـدـلـةـ .ـ

عـلـمـيـةـ دـقـيـقـةـ ،ـ اـشـتـملـ عـلـىـ كـتـبـ :ـ الطـهـارـةـ ،ـ الصـلـاـةـ ،ـ الزـكـاـةـ ،ـ الـخـمـسـ ،ـ وـأـوـلـ الـأـرـكـانـ الـأـرـبـعـةـ مـنـ الصـومـ ،ـ وـلـمـ يـتـمـ رـضـوانـ اللـهـ عـلـيـهـ .ـ

كـانـ الـكـتـابـ قدـ طـبـعـ عـلـىـ الـحـجـرـ فـيـ إـيـرانـ سـنـةـ 1319ـ هـ طـبـعـةـ مـغـلـوـطـةـ ،ـ ثـمـ أـعـيـدـ طـبـعـهـ فـيـهـ أـيـضـاـ سـنـةـ 1322ـ هـ مـعـ بـعـضـ الـحوـاشـىـ طـبـعـةـ .ـ سـقـيـمـةـ ،ـ إـذـ اـخـتـلـطـ مـنـ الـكـتـابـ مـعـ حـوـاشـيـهـ فـصـعـبـ التـميـزـ بـيـنـهـمـاـ .ـ

تمـ تـحـقـيقـهـ عـلـىـ عـدـةـ نـسـخـ مـخـطـوـطـةـ نـفـيـسـةـ ،ـ مـنـهـاـ مـاـ هـوـ مـقـرـوـءـ عـلـىـ الـمـؤـلـفـ قـدـسـ سـرـهـ ،ـ وـمـنـهـاـ مـاـ هـوـ مـقـاـبـلـ مـعـ نـسـخـةـ الـأـصـلـ .ـ

تحـقـيقـ :ـ الشـيـخـ مـحـمـدـ الـحـسـونـ .ـ

نشرـ :ـ مـؤـسـسـةـ الـإـلـمـ الـمـهـدـيـ عـلـيـهـ السـلامـ الثـقـافـيـةـ _ـ قـمـ /ـ 1412ـ هـ .ـ

*ـ مـخـتـلـفـ الشـيـعـةـ فـيـ أـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ ،ـ جـ 2ـ .ـ

تأـلـيفـ :ـ الـعـلـمـةـ الـحـلـيـ ،ـ الشـيـخـ أـبـيـ مـنـصـورـ الـحـسـنـ بـنـ يـوـسـفـ بـنـ الـمـطـهـرـ الـأـسـدـيـ (ـ 648ـ 726ـ هـ)ـ .ـ

موـسـوعـةـ فـقـهـيـةـ مـقـارـنـةـ كـامـلـةـ ،ـ مـنـ الـطـهـارـةـ إـلـىـ الـدـيـاـتـ ،ـ تـنـاوـلـتـ آـرـاءـ فـقـهـاءـ الـإـمامـيـةـ مـعـ ذـكـرـ أـدـلـتـهـمـ وـمـاـ يـرـجـحـهـ هـوـ فـيـ الـمـقـامـ .ـ

ويـحـتـوـيـ كـذـلـكـ عـلـىـ فـتاـوـيـ الشـيـخـيـنـ اـبـنـ الـجـنـيدـ وـابـنـ أـبـيـ عـقـيلـ قـدـسـ سـرـهـمـاـ ،ـ وـهـيـ مـنـحـصـرـةـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ ،ـ وـكـلـ مـنـ نـقـلـ

عنهمما بعد العالمة فإنما نقل عن المختلف.

احتوى هذا الجزء على كتاب الصلاة.

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين في الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* خاتمة تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل أحكام الشريعة (ج 30).

تأليف : الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملی (1033 - 1104 هـ).

وهو الجزء الثلاثون من هذه الموسوعة الحدیثیة الفقهیة القيمة ، يحتوى عل فرائد اثنى عشر من الفوائد الرجالیة ، وهى :

1_ فى ذكر طرق الشيخ الصدوق فى «الفقيه».

2_ فى ذكر طرق الشيخ الطوسي فى «التهذيب والاستبصار».

3_ فى تفسیر عدة الشيخ الكلیني وسائل مبھماته

4_ فى ذكر الكتب المعتمدة فى تأليف «تفصيل وسائل الشيعة».

5_ فى طرق المؤلف إلى روایة هذه الكتب.

6_ فى شهادة كثير من علمائنا بصححة تلك الكتب.

7_ فى ذكر أصحاب الإجماع وأمثالهم

كأصحاب الأصول ونحوهم.

8_ فى تفصیل بعض القراءات التي تفترن بالخبر.

9_ فى الاستدلال على صحة أحاديث الكتب المنقول منها.

10_ فى جواب ما عساه يرد على ما ذكر من الاعتراض.

11_ فى الأحاديث المضمرة.

12_ فى ذكر جملة من القراءات المستفادة من أحوال الرجال تفصيلاً.

وقد تم تحقيق هذا الجزء على ثلاث نسخ ، هي :

1_ المصورة عن نسخة بخط المؤلف قدس سره.

2 _ المصححة على نسخة المؤلف ، بخط السيد محمد الرضوى الكشميرى ، وقد سجلت التصحيحات على المطبوعة على الحجر فى طهران سنة 1288 هـ ، وهى من محفوظات مكتبة المحقق.

3 _ المصححة الثانية ، بخط الشيخ غلام حسن الفنجابى الباكستانى ، وقد سجلت هذه التصحيحات على المطبوعة على الحجر فى طهران سنة 1324 هـ ، والنسخة من موقوفات السيد على أكبر الموسوى الملكى التبريزى ، المتوفى سنة 1396 هـ.

تحقيق : السيد محمد رضا الحسينى

ص: 244

الجالى.

نشر: مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث / قم ، سنة 1412 هـ.

* كشف الممحجة لشمرة المهجحة.

تأليف : السيد الجليل أبي القاسم رضي الدين على بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاووس ، المتوفى سنة 664 هـ.

كتاب أخلاقي اجتماعي منهم ، كتبه السيد ابن طاووس _ قدس سره _ كوصية لولده (محمد) وللمؤمنين كافة.

كان قد طبع لأول مرة حروفيا في النجف الأشرف سنة 1370 هـ ، ثم أعيد طبعه بالتصوير عليها في إيران.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ذكرت مواصفاتهما في مقدمة التحقيق.

تحقيق : الشيخ محمد الحسون.

نشر : مكتب الإعلام الإسلامي _ قم / 1412 هـ.

* التمهيد في علوم القرآن ، ج 1 _ 4 .

تأليف : الشيخ محمد هادي معرفة.

دراسات وأبحاث مبسطة عن مختلف

شئون القرآن الكريم ، وضعت أساساً كمقدمة لتفسير المؤلف «الوسيط» تطرق في

هذه الأجزاء إلى مواضيع شتى تفرقت في بطون المصادر ، كظاهرة الوجه ، ونزول القرآن ، ودور جمع القرآن ، ودور توحيد المصاحف ، وتواتر القراءات وما يتعلق بالقراءة ، والقراء وطبقاتهم ، والناسخ والمنسوخ في القرآن ، وإعداد قائمة تفصيلية بذلك حسب ترتيب السور ، والمحكم والمتشابه في القرآن ، وإعجاز القرآن ، وما يتعلق بذلك من بحوث.

كانت الأجزاء الثلاثة الأولى قد طبعت عامي 1408 و 1409 هـ من قبل إدارة الحوزة العلمية في قم.

وقد تم تحقيق هذه الأجزاء بعد إضافة الجزء الرابع إليها.

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين في الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* الواقي ، ج 15 و 16 .

تأليف : الشيخ المحدث محمد محسن بن المرتضى ، المشتهير بالفيض الكاشاني (1007 _ 1091 هـ).

كتاب في الجمع بين أحاديث الكتب الأربع للطائفة الحقة : الكافي ، كتاب من لا يحضره الفقيه ، التهذيب ، والاستبصار ، كل ذلك مع الشرح والبيان والتعليق.

ص: 245

كان قد طبع في إيران لأول مرة على الحجر ، وأعيد طبعه بالتصوير عليها غير مزة.

اشتمل هذان الجزءان على أبواب : الجهاد ، الأُمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدفاع والإعانة ، الحدود والتعزيرات ، والقصاص والدييات.

تحقيق : السيد ضياء الدين العلامة.

نشر : مكتبة أمير المؤمنين على عليه السلام العامة _ أصفهان / 1411 هـ.

* حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار عليهم السلام ، ج ١.

تأليف : العلامة المحدث السيد هاشم ابن سليمان البحرياني ، المتوفى سنة 7 / 1109 هجرية.

كتاب قيم في أحوال النبي وأهل بيته الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، مرتب على 13 منهجا ، وفي كل منهاج أبواب ، أخرج فيها نحو 2300 حديث من المصادر المعتمدة ، التي تقرب من مائة كتاب.

اشتمل هذا الجزء على سبعين بابا من أبواب المنهج الأول.

كان قد طبع لأول مرة في قم سنة 1397 هجرية ، بتصحیح الشیخ محمد بن

الحسن التفرشی الدرودی.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ذكرتا في مقدمة التحقيق.

تحقيق : الشیخ غلام رضا مولانا البروجردي.

نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية _ قم / 1411 هـ.

* نفس الرحمن في فضائل سلمان.

تأليف : خاتمة المحدثين الشیخ المیرزا حسین النوری الطبرسی ، المتوفى سنة 1320 هجرية.

كتاب واسع في تفصيل أحوال الصحابي الجليل سلمان المحمدي الفارسي رضوان الله عليه ، مرتب على مقدمة وسبعة عشر بابا وختامة.

كان مطبوعا سابقا على الحجر في إيران ، ثم طبع ملحقا بكتاب «بصائر الدرجات» للصفار.

تحقيق : جواد القيومي الأصفهاني.

نشر : مؤسسة الآفاق _ طهران / 1411 هجرية.

* مفاهيم القرآن، ج 6 و 7.

تأليف : الشيخ جعفر السبحانى.

تفسير موضوعي للقرآن الكريم ، تناول فيه المؤلف مواضيع شتى في أجزاءه السابقة ، وقد ضم الجزء السادس بحوثاً عن أسماء الله تعالى وصفاته في القرآن الكريم ، فيما ضم الجزء السابع على بحوث عن شخصية النبي الأكرم وحياته صلى الله عليه وآله وسلم منذ ولادته وحتى وفاته في القرآن الكريم أيضاً.

نشر : مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام _ قم / 1412 هـ.

* أمثال وحكم الإمام الكاظم عليه السلام وكلماته المختارة ج 1.

تأليف : الشيخ محمد الغروي.

ستمائة كلمة منتزة مما يؤثر عن الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام (128 - 183 هـ) في ما لا يسع الناس جهله من المعارف الإلهية ، والفقه ، والسنن والأداب ، ومكارم الأخلاق ، مما له الصفة المثلية والحكمية.

والكتاب حلقة من سلسلة تتناول كلام المعصومين الأربع عشر عليهم السلام ،

وضعها المؤلف كمقدمة لدراسة الأمثال القرآنية التي سيضمونها كتاب «البصائر في تفسير آيات الأمثال والناظر».

ضم الجزء الأول هذا على 300 كلمة من كلمات الإمام الكاظم عليه السلام.

نشر : المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام _ مشهد / 1412 هـ.

* حديث كربلاء.

نظم : الشيخ إبراهيم علوان النصيري.

كتاب يشتمل على مدخل عن سيرة سيد الشهداء الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام ، وأرجوزة في أكثر من ألف بيت تحكي قصة مقتله عليه السلام في فاجعة الطف يوم عاشوراء.

صدر الكتاب في قم مؤخراً.

* الوتر ثلاث ركعات.

تأليف: السيد مهدى الحسينى الروحانى.

رسالة فقهية استدلالية في عدد ركعات نافلة الوتر من صلاة الليل ، جامعة لأقوال العامة والخاصة.

نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين في الحوزة العلمية _

ص: 247

* نشأة التشيع.

تأليف : السيد طالب الخرسان.

كتاب يبحث في «التشيع» لغة واصطلاحاً، وبدأ نشوئه وتاريخه منذ عهد النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، كما يعرض بعض كبار الصحابة من الشيعة.

نشر : منشورات الشريف الرضي - قم / 1412 هـ.

* ملحقات الحقائق ، ج 25.

تأليف : آية الله العظمى السيد شهاب الدين الحسينى المرعشى النجفى ، المتوفى عام 1411 هـ.

تضمن هذا الجزء مستدركات المؤلف _قدس سره_ على ما ورد في كتب العامة من فضائل ومناقب أم الأئمة سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء البتول سلام الله عليها.

نشر : مكتبة آية الله المرعشى العامة - قم / 1412 هـ.

* محمد في القرآن.

تأليف : السيد رضا الصدر.

مجموعة دراسات قرآنية حول شخصية

النبي الأكرم محمد صلی الله علیہ وآلہ وسلم

تناولت مختلف أدوار حياته ، ابتداءً من بشائر نبوته صلی الله علیہ وآلہ وسلم.

نشر : دار الأرقام للطباعة والنشر - صور / 1411 هـ.

* دليل فهرس مخطوطات مكتبة آية الله المرعشى العامة ، ج 1 و 2.

تأليف : السيد أحمد الحسيني.

اشتمل الجزءان على عدة فهارس فنية لمطالب فهارس مخطوطات المكتبة العشرين الصادرة لحد الآن ، تضمنت ما يلى : فهرس الاستدراكات والتصويبات ، فهرس ألفبائى لمخطوطات المكتبة ، فهرس أسماء المجيزين ، فهرس أسماء المجازين ، فهرس موضوعى لمطالب المخطوطات ، فهرس أسماء المؤلفين ، فهرس الأماكن والبقاع.

نشر : مكتبة آية الله المرعشى العامة _ قم / 1412 هـ

* المدخل إلى تعلم المكالمة العربية ، ج 3.

إعداد : السيد محمد الحيدري والسيد على الحيدري.

وضع هذا الكتاب في الأساس ليكون منهجاً تدريسياً لطلاب الحوزات العلمية غير العرب ، وقد رتب وفق منهج معين في دروسه المختلفة
ضمت كثيرة من مراافق ونواحي

ص: 248

الحياة العقائدية والاجتماعية وغيرها ،

بأسلوب عصري بسيط ، مبتدئاً بالدروس التي هي أكثر مساساً بحياة الإنسان. يتألف الكتاب من خمسة أجزاء ، يمثل كل منها مرحلة معينة للطالب.

نشر : مكتب الإعلام الإسلامي - قم / 1412 هـ

* الطرائف على شرح المواقف.

تأليف : السيد على الحسيني الميلاني.

و «المواقف» للقاضي عضد الدين الإيجي – المتوفى سنة 756 هـ وشرحه للشريف الجرجاني – المتوفى سنة 812 هـ ، وهو من أهم كتب أهل السنة في علم الكلام.

و «الطرائف» هذا تعليقه على باب الإمامة منه بعنوان «قال ... أقول» حيث ناقش ما جاء في الباب مناقشة موضوعية خالية عن الإيجاز المخل أو الإطناب الم الممل.

نشر : مشورات الشريف الرضي - قم / 1412 هـ

* مفتاح التفاسير.

ترتيب وتنظيم : مركز الثقافة والمعارف القرآنية.

فهرس شامل للآيات الكريمة المفسرة في خمسة وخمسين كتاباً من كتب التفسير المعتمدة عند الخاصة وال العامة ، مرتبة حسب تسلسل السور ، وضع أساساً ليكون ممهداً لإعداد المعجم الموضوعي للتفسير.

نشر : مكتب الإعلام الإسلامي - قم / 1412 هـ

* مسند فاطمة الزهراء عليها السلام ، ج 1.

جمع : السيد حسين شيخ الإسلام التويسرkanî.

مراجعة وتعليق : السيد محمد جواد الحسيني الجلايلي.

كتاب مهم يستعرض درر كلمات وغفر حكم وأدعية جامعة وخطب رویت عن بنت الهدی سیدة نساء العالمین فاطمة الزهراء البطلول عليها السلام.

وتم التعليق على ما ورد في أصل الكتاب والإitan بشواهد له جمعت أكثرها من مسند أحمد بن حنبل ، كما ضم الكتاب على مختصر عن حیاة السیدة العظیمة عليها السلام.

نشر : دار القرآن الكريم - قم / 1412 هجرية.

* المراصد على شرح المقاصد.

تأليف : السيد على الحسيني الميلاني.

و «شرح المقاصد» كأصله لسعد الدين

ص: 249

الفتازانى _ المتوفى سنة 793 هـ _ وهو من أهم وأشهر الكتب الكلامية لأهل السنة.
و «المراصد» تعليقة على باب الإمامة منه بعنوان «قال ... أقول» رداً على ما فيه من شبكات ، استناداً إلى الأدلة القوية والمصادر المعتمدة.
نشر : منشورات الشريف الرضي _ قم / 1412 هـ.

* مع موسوعات رجال الشيعة ، ج 1 _ 3 .

تأليف : السيد عبد الله شرف الدين.

كتاب قيم يدور البحث فيه حول ثلات موسوعات من كتب رجال الشيعة ، وهى : الذريعة إلى تصنیف الشيعة ، طبقات أعلام الشيعة ، أعيان الشيعة ، كما الحق بها بحثاً حول ثمانية من كتب الرجال ، وهى : رجال النجاشى ، أمل الآمل في علماء جبل عامل ، الفوائد الرضوية في علماء الإمامية ، ماضى النجف وحاضرها ، أنوار البدرین في علماء الأحساء والقطيف والبحرين ، شهداء الفضيلة ، موارد الإتحاف في تقباء الأشراف ، منية الراغبين في طبقات النسابين.

فتتبعها المؤلف مستدركاً عليها سقطات وهفوات وهنات مما حصل فيها نتيجة للسهو والاشتباہ ، فجاءت تصحيحات وتنقيحات مهمة لا غنى للباحث عنها.

نشر : الإرشاد للطباعة والنشر _ بيروت / لندن ، سنة 1411 هـ.

* معجم أحاديث الإمام المهدى عليه السلام ، ج 3 _ 5 .

تأليف ونشر : مؤسسة المعارف الإسلامية _ قم / 1411 هـ.

ضم الكتاب في جزئيه الثالث والرابع الأحاديث المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام في شأن الإمام المهدى المنتظر عليه السلام ، وذلك باستقصاء مصادرها من أول كتاب ورد فيه إلى عصرنا هذا ، من كتب الخاصة وال العامة ، وذكر فروق متونه ، وكلمات العلماء حوله ، وشرح أهم غريره.

كما اشتمل الجزء الخامس على الروايات التي وردت في تفسير الآيات القرآنية الكريمة حسب ترتيب السور ، أو تأويتها تطبيقها أو الاستشهاد بها بحيث ترتبط بقضية الإمام المهدى عليه السلام ، أو ترتبط بالرجعة ، وتم إلتحق بعض أقوال المفسرين فيما يرتبط بذلك.

كتب قيد التحقيق

* معالم العلماء .

تأليف : الحافظ رشید الدين أبي جعفر

ص: 250

محمد بن على بن شهرآشوب المازندرانی السروی ، المتوفى سنة 588 هـ.

والكتاب فهرست لكتب الشيعة وأسماء مصنفيهم ، جعله تتمة لكتاب «الفهرست» لشيخ الطائفة الطوسي ، المتوفى سنة 460 هجرية.

يقوم بتحقيقه : السيد أبو الحسن العلوی ، اعتماداً على عدة نسخ مخطوطة ، منها نسخة كتبت على نسخة السيد ابن طاووس ، المتوفى سنة 664 هـ.

* مقتضب الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر عليهم السلام.

تأليف : المحدث الشيخ أبي عبد الله أحمد ابن عبيد الله بن عياش الجوهري ، المتوفى سنة 401 هـ.

كتاب مرتب على ثلاثة أجزاء، تضمن الأولان منها ما انتخب من روایات الصحابة في النص على الأئمة الاثني عشر عليهم السلام ، فيما تضمن الثالث ما أفرده لما ثبت لديه من الشعر المقول فيهم عليهم السلام، والمتضمن ذكر أعدادهم وأسمائهم قبل ولادتهم.

يقوم بتحقيقه : قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة _ قم ، اعتماداً على نسخة محفوظة في مكتبة الإمام الرضا

عليه السلام _ مشهد ، رقمها 8130 ، تاريخها سنة 1346 هـ ، منقولة عن نسخة تاريخها سنة 575 هـ ، وبالاستعانة بالمطبوعتين في النجف الأشرف وقم المشرفة.

* الوجيزة في الدراسة.

* نهاية الدراسة.

و «الوجيزة» من تأليف الشيخ الجليل بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي ، المشتهير بالشيخ البهائي . (953_ 1030 هـ).

ألفه ليكون كالمقدمة لكتابه «الحبل المتن» وقد طبع في إيران مكرراً.

و «نهاية الدراسة» للسيد حسن الصدر _ المتوفى سنة 1354 هـ _ وهي شرح مزجي للوجيزة ذات فوائد رجالية.

يقوم بتحقيقهما : ماجد الغرباوي ، اعتماداً على نسخ عديدة للوجيزة ، أقدمها كتبت في حياة المؤلف وقرئت عليه ، وهي بخط تلميذه الشيخ على بن أحمد النباتي ، تاريخها سنة 1012 هـ ، وعلى نسخة «نهاية الدراسة» المطبوعة في الهند.

* الشافي.

تأليف : المحدث الكبير الفيض الكاشاني ، المتوفى سنة 1091 هـ.

وهو تلخيص من كتابه «الوافى» مما رواه عن أهل البيت عليهم السلام، وزبدة ما يتعلق به من البيان، مع تصرف فى بعض الموضع فى الترتيب والعنوان ، وأورد فيه ما كان بمنزلة الأصول والأركان ، واكتفى عن المكرر بالأوضح والأتم ، واقتصر فى الشرائع والأحكام على الأهم والأحکم مع حذف الأسانيد إلا عند الضرورة.

يقوم بتحقيقه : الشيخ مهدى الأنصارى القمى ، معتمدا على نسختين مخطوطتين ، إحداهما يقرب تاريخ كتابتها من عصر المؤلف رحمه الله.

ص: 252

الإمام زين العابدين عليه بن الحسين السجاد عليه السلام

قال تعالى : (قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى) الشورى 23).

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «إنى تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتى أهل بيته ، ما إن تمسّكتم بهما لن تضلوا بعدي أبدا».

من هذا المنطلق تعلن مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث / فرع بيروت ، مباراة كتابية عن الإمام السجاد عليه السلام ، وتدعم السادة الكتاب والمؤلفين والمحققين للمشاركة الفعالة فيها ، إحياء لأمرهم عليهم السلام ، وفق البيانات التالية :

- 1 _ أن تكون الكتابة باللغة العربية.
- 2 _ أن لا تقل صفحات الكتاب عن المائتين بالحجم المتوسط.
- 3 _ أن تكون البحوث موثقة بالمصادر والمراجع.
- 4 _ أن لا يكون الكتاب قد سبق طبعه ونشره.
- 5 _ لا مانع من اشتراك أكثر من شخص في تأليف كتاب ، أو أن يقدم الكتاب من قبل مؤسسة أو جمعية.
- 6 _ لا مانع أن يكون النص مسرحية ، أو ملحمة شعرية ، أو قصة أدبية ، أو تحقيقاً لنص مخطوط يتناول الإمام زين العابدين عليه السلام بالبحث والدراسة.
- 7 _ يحق للكاتب أن يقتصر في بحثه على رسالة الحقوق أو الصحفة السجادية وكل ما يدور في رحاب آثار الإمام السجاد عليه السلام.

8_ المؤسسة مستعدة لتزويد السادة المشاركيين بقائمة بأسماء أهم المصادر التي يحتاجونها في بحوثهم.

9_ آخر موعد لوصول الكتب إلى المؤسسة هو 8 رجب 1413 هـ المصادف 1 / 1 / 1993.

10_ يقوم نخبة من الأساتذة بدور لجنة التحكيم والإشراف على المباراة.

11_ توجه المراسلات باسم سكرتير اللجنة : حامد الخفاف ، على العنوان التالي : لبنان - بيروت - بئر العبد - مقابل بنك بيروت والبلاد العربية - مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث - ص. ب 34 / 8 / 7 - هاتف 823526 - فرعى 144 و 865869 و 820843 و 144.

12_ تسلم الكتب إلى المؤسسة مباشرة ، أو ترسل بالبريد المضمون على العنوان أعلاه.

13_ من حق اللجنة إجراء تعديلات على الكتب الفائزة ، أو حذف ما تراه موجباً لذلك على أن لا يكون مخلاً بالكتاب.

14_ تعلن نتائج المباراة في 1 / 3 / 1993 ، وتسلم الجوائز إلى أصحابها ، وتعاد الكتب التي لم يكتب لها الفوز إلى أصحابها.

15_ تسعى اللجنة إلى طباعة الكتب الفائزة بالتعاون مع مؤلفيها.

الجوائز :

1_ الجائزة الأولى : 1500 دولار.

2_ الجائزة الثانية : 1000 دولار.

3_ الجائزة الثالثة : 750 دولار.

4_ تقدم المؤسسة جوائز تقديرية قيمة لجميع المشتركين في المباراة تثميناً لجهودهم.

مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث / بيروت

ص: 254

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ

(التجويه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الان ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمي: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم 129، الطبقه الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 . 09132000109 شؤون المستخدمين



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

